



التنظيم القانوني للمسئولية الاجتماعية للشركات

اعداد

الدكتور/ محمد عبدالمقصود غانم

مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق – جامعة دمياط

العدد السابع يناير-2023

مقدمة

إن ضمان التنمية المستدامة⁽¹⁾ والعادلة والمتوازنة يُعد أحد أكبر التحديات التي تواجه البشرية في وقتنا الحالي؛ حيث لا يمكن تلبية احتياجات الأجيال الحالية والمستقبلية ما لم يكن هناك احترام للأنظمة الطبيعية والمعايير الدولية التي تحمي القيم الاجتماعية والبيئية الأساسية. وفي هذا السياق، من المسلم به بشكل متزايد أن دور الشركات أمر بالغ الأهمية. فمن ناحية، من مصلحة الشركات -كجزء من المجتمع- المساهمة في معالجة المشاكل المشتركة. ومن ناحية أخرى، لا يمكن للشركات الانخراط في ممارسات المسؤولية الاجتماعية إلا عندما تكون المجتمعات والنظم البيئية التي تعمل فيها سليمة. وهذا ما يساعد في تفسير الرغبة المتزايدة بين الشركات في جميع أنحاء العالم للحصول على معلومات موثوقة ونماذج عن الشركات ونصائح حول المسؤولية الاجتماعية للشركات.

وقد أصبح الاهتمام بموضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات واضحاً بشكل

(1) تُعرّف التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها". وقد برزت التنمية المستدامة بوصفها المبدأ التوجيهي للتنمية العالمية على المدى الطويل. وتتكون التنمية المستدامة من ثلاثة أعمدة، وتسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة بطريقة متوازنة. انظر: تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية (WCED) تحت عنوان "مستقبلنا المشترك"، 1987، ص 39. متاح على الرابط التالي:

<https://undocs.org/ar/A/42/427>

خاص في الأونة الأخيرة. مما جعل هذه الزيادة في الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية للشركات أحدث شيء "قديم" في الدراسات الأكاديمية. واليوم، تحتل المسؤولية الاجتماعية للشركات مكانة بارزة في جدول أعمال الشركات العالمية واكتسبت أهمية كبيرة كمجال لممارسة الأعمال التجارية والدراسات الأكاديمية. ومن الأمثلة على بروز المسؤولية الاجتماعية للشركات حقيقة أن معظم الشركات لديها في الوقت الحاضر مسئول تنفيذي يتعامل مع قضايا المسؤولية الاجتماعية للشركات، بينما تعج الأدبيات بأمثلة لممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال المجالات التي يتم فيها نشر أبحاث المسؤولية الاجتماعية للشركات، والمؤتمرات التي عقدت حول هذا الموضوع، والجمعيات التابعة وعدد الجامعات التي تدرس المسؤولية الاجتماعية للشركات. علاوة على ذلك، هناك عدد كبير من جمعيات الأعمال والمنظمات المهنية والنشرات الإخبارية التي تهدف إلى تقديم إرشادات للشركات حول كيفية تطبيق ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات.

ولهذا، يمكننا القول بأن تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات لم يعد في وقتنا الحاضر من قبيل الموضوعات الثانوية، بل أصبح موضوعاً أساسياً يحتل درجة كبيرة من الأهمية. فضلاً عن أن المسؤولية الاجتماعية للشركات هو موضوع له صلة مع العديد من مجالات القانون، كالقانون الدولي، وقانون الشركات، وقانون العمل، وقانون البيئة، والقانون الجنائي. وغير ذلك من مجالات القانون التي تساهم بشكل كبير في تطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات، وفي نهاية المطاف في الاستجابة للتحديات الخطيرة التي يواجهها هذا العالم.

ثانيًا: أهمية البحث:

تتجسد أهمية هذا البحث في أن العديد من الدراسات الأكاديمية قد تناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات منذ وقت بعيد وإلى يومنا هذا؛ حيث قدمت ظاهرة المسؤولية الاجتماعية للشركات نفسها كموضوع مثير للاهتمام للبحث الأكاديمي في تخصصات متعددة، كإدارة الأعمال، والمحاسبة، ودراسات التنمية، والدراسات الاجتماعية، ودراسات القانون وحقوق الإنسان. إلا أن معظم هذه الدراسات تتناول هذا الموضوع من جانبه الاقتصادي البحت. ونظرًا لندرة الدراسات - على حد علم الباحث - التي تناولت هذا الموضوع من جانبه القانوني، فقد أثرنا أن نخصص هذا البحث لتناول الجوانب القانونية لهذا الموضوع المهم. وفي نفس الوقت البحث عن إطار قانوني مناسب يعمل على إضفاء الشرعية على المسؤولية الاجتماعية للشركات وتنفيذها بشكل فعال.

ثالثًا: مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في أنه انعكاسًا للتغيير العالمي، فإن الحركة المستمرة لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات في قطاعات كاملة من المجتمع قد تغلغت في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك، يبدو أن مجال القانون كان أبطأ في اللحاق بهذا الاتجاه؛ حيث إنه وعلى الرغم من الانتشار الواضح للمسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أن التشريعات بشكل عام - وقوانين الشركات بصفة خاصة - في العديد من الدول ظلت صامتة نسبيًا بشأن تنظيم هذه المسألة، متجاهلة تضمين أي حكم صريح يحكم هذه المسؤولية. ويبدو أن سن هذا المبدأ منطقة قانونية غير محددة.

ومن ثم، يثور التساؤل: هل من الأفضل ترك ممارسات المسؤولية الاجتماعية في إطار المبادرات الطوعية، أم أن الأمر يستلزم المضي قدماً نحو تقنينها بشكل صريح؛ بحيث يتحول الأمر من مجرد التزام أخلاقي أو أدبي إلى التزام قانوني. وإذا كان الأخير، فما هو الإطار القانوني الأمثل للمسؤولية الاجتماعية للشركات. وبعبارة أخرى، تنتقل الشركات فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية من دائرة الاختيار إلى مجال الإلزام والإلزام، بحيث تكون أحكام تلك المسؤولية منظمة بنصوص قانونية ملزمة لا سبيل أمام الشركات إلا تنفيذها والتقييد بها.

ومن ناحية أخرى، ما هو موقف المشرع المصري من تنظيم أحكام المسؤولية الاجتماعية؟ هل أفرد لها نصوصاً قانونية خاصة، أم أنه على العكس من ذلك لم يخصصها بأي تنظيم قانوني تاركاً الأمر للمبادرات الطوعية من جانب كل شركة.

رابعاً: منهجية البحث:

اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي وذلك بصفة أساسية حيث تم تحليل النصوص القانونية المنظمة للمسؤولية الاجتماعية للشركات واستقراء ما فيها من أحكام. كما أنه استخدم أيضاً المنهج المقارن بصفة تبعية وعند اللزوم؛ حيث تمت المقارنة بين الأحكام الواردة في العديد من القوانين الوطنية بهذا الشأن كالقانون الهندي والتشريعات الأوروبية وبصفة خاصة القانون الفرنسي. وكذلك الأحكام الوارد في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والسلوك التجاري المسؤول. وذلك بهدف الوقوف والاستفادة مما وصلت إليه تلك التشريعات من حلول لتنظيم هذه المسؤولية تنظيمًا كاملاً. ومن ثم معالجة الخلل، وسد النقص الوارد بالقواعد المنظمة في القانون المصري.

خامسًا: خطة البحث:

تم تقسيم خطة البحث في هذا الموضوع إلى ثلاثة مباحث، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المبحث الثاني: مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المبحث الثالث: نهج الدول في تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المبحث الأول

ماهية المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

لقد دفعت العولمة الاقتصادية Economic Globalization⁽¹⁾ وعواقبها التي لا يمكن السيطرة عليها الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني إلى دعوة الشركات للمساهمة في حل التحديات الحالية. وأصبح دور الشركات حيويًا في دمج منظور التنمية المستدامة Sustainable Development في عملية العولمة الاقتصادية؛ ذلك أن قرارات الشركات لها تأثير مباشر على جميع مستويات المجتمع: الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية. وبالتالي، تم تشجيع الشركات على إدارة أعمالها "بطريقة مسؤولة اجتماعيًا" ومتابعة أفضل الممارسات التي تعزز القيمة في ثلاثة أبعاد: "البيئة، والأفراد، والربح". وبالفعل كانت -ومازالت- التوقعات من قطاع الشركات للمساهمة على جميع المستويات في النمو. وقد قبلت

(¹) انظر في العلاقة بين العولمة والمسؤولية الاجتماعية للشركات:

- Scherer,(A.G.), and Palazzo,(G.), "Globalization and Corporate Social Responsibility" In: Crane(A.), McWilliams,(A.), Matten,(D.), Moon,(J.), Siegel,(D.), eds, The Oxford Handbook of Corporate Social Responsibility, Oxford University Press, 2008, pp. 413-431, Available at: <https://ssrn.com/abstract=989565>

الشركات هذا التحدي، واكتسبت هذه الظاهرة موطئ قدم دولياً تحت مسمى المسؤولية الاجتماعية للشركات Corporate Social Responsibility.

وترتيباً على ما تقدم، فإننا سوف نعرض لماهية المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال بيان التطور التاريخي والتشريعي للمسؤولية الاجتماعية للشركات في مطلب أول، على أن نخصص المطلب الثاني لبيان تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المطلب الأول: تطور المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المطلب الثاني: تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المطلب الأول

تطور المسؤولية الاجتماعية للشركات

المسؤولية الاجتماعية للشركات هي ظاهرة ظهرت أولاً في البلدان المتقدمة، وفي الأصل في الولايات المتحدة، جزئياً استجابة لتحديات الكساد، والصعوبات الاقتصادية المحلية خلال الحرب العالمية الثانية، وفترة التعافي بعد الحرب. فنتيجة لعولمة الأعمال التجارية والتحرك التدريجي في ثمانيات القرن الماضي نحو تدخل اقتصادي حكومي أقل، وخاصة في الولايات المتحدة وبريطانيا، تم وضع توقعات متزايدة على الشركات للمساهمة في المجتمع فوق الأهداف الاقتصادية الأساسية لتلك الشركات. ثم اتسع هذا التركيز في التسعينات ليشمل نهج واستراتيجيات المسؤولية الاجتماعية للشركات متعددة الجنسيات مع توسعها عالمياً.

وترتيباً على ما تقدم، فإننا سنتناول أولاً التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات في فرع أول، ثم نعرض لأسباب تنامي مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات في فرع ثاني.

الفرع الأول

التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات

إن مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات ليس مفهوماً جديداً، فتاريخ الاهتمامات الاجتماعية والبيئية المتعلقة بالأعمال التجارية قديم قدم التجارة والأعمال نفسها. ووجد أصل هذا المفهوم في بلاد ما بين النهرين القديمة منذ عام 1700 قبل الميلاد؛ حيث أصدر الملك حمورابي قانوناً يُقتل فيه البنائون أو أصحاب المنزل أو المزارعون إذا تسبب إهمالهم في وفاة آخرين أو إزعاج كبير للمواطنين المحليين. وفي روما القديمة تدمر أعضاء مجلس الشيوخ من فشل الشركات في المساهمة بضرائب كافية لتمويل حملاتهم العسكرية. بينما في عام 1622 بدأ المساهمون الساخظون في شركة الهند الشرقية الهولندية بإصدار كتيبات تشكو من السرية الإدارية و "الإثراء الذاتي"⁽¹⁾.

(¹) Narasimhan,(R.),“Practicing the principles”, CSR Bulletin for the ICT Sector Vol. 1, No. 2, 2006, p. 2. Available at:

https://ecommons.cornell.edu/bitstream/handle/1813/99954/V_CSRBulletin_V1N1.pdf

& Asongu,(J.J.), “The History of Corporate Social Responsibility”, Journal of Business and Public Policy, Vol. 1,

=

ويرى بعض الفقه⁽¹⁾ أنه يمكن إرجاع أصول المكون الاجتماعي في سلوك الشركات إلى القوانين الرومانية القديمة. ويمكن رؤيتها في كيانات مثل الملاجئ ومنازل الفقراء والمسنين والمستشفيات ودور الأيتام. كما تم تنفيذ هذا المفهوم للشركات كمؤسسات اجتماعية مع القانون الإنجليزي خلال العصور الوسطى في المؤسسات الأكاديمية والبلدية والدينية. ثم في وقت لاحق، توسعت إلى القرنين السادس عشر والسابع عشر بتأثير التاج الإنجليزي، الذي رأى الشركات كأداة للتنمية الاجتماعية. وفي القرون التالية، مع توسع الإمبراطورية الإنجليزية وغزو الأراضي الجديدة، قام التاج الإنجليزي بتصدير قانون الشركات إلى مستعمراته الأمريكية حيث لعبت الشركات وظيفة اجتماعية إلى حد ما.

وخلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، كان ينظر إلى الفلسفة الدينية المسيحية والنهج المتبع في السياق الاجتماعي الملتزم على أنه استجابة للفشل الأخلاقي للمجتمع، والذي كان واضحاً من حيث فقر إجمالي السكان في الإمبراطورية الإنجليزية وبعض أجزاء أوروبا. وقد أفسح هذا النهج الديني المجال أمام الإصلاحات الاجتماعية وللأعمال الخيرية التي رأت سلسلة من المشاكل الاجتماعية التي تدور حول الفقر والجهل فضلاً عن عمالة الأطفال والنساء. وقد

=

No. 2, 2007, p.8. Available at:

https://www.academia.edu/8575507/The_History_of_Corporate_Social_Responsibility

(¹) Chaffee,(E.C.), The origins of corporate social responsibility. University of Cincinnati Law Review, Vol.85, 2017, p349–351.

أعطت الجذور الدينية للضمير الاجتماعي المحسنين مستوى عالياً من المثالية والإنسانية⁽¹⁾.

وفي أواخر عام 1800 وأوائل عام 1900، اتخذ إنشاء خطط الرعاية الاجتماعية نهجاً أبويًا يهدف إلى حماية الموظفين والاحتفاظ بهم، حتى أن بعض الشركات نظرت في تحسين نوعية حياتهم. وقد كانت هناك أمثلة واضحة تعكس الحساسية الاجتماعية لرجال الأعمال، مثل حالة شركة Macy's في الولايات المتحدة الأمريكية، التي ساهمت في عام 1875 بأموال في ملجأ يتيم وبحلول عام 1887 وصفت تبرعاتهم الخيرية بأنها نفقات متنوعة في دفاترهم المحاسبية، وحالة شركة Pullman Palace Car Company التي أنشأت مجتمعًا صناعيًا نموذجيًا في عام 1893 بهدف تحسين نوعية حياة موظفيها⁽²⁾.

وخلال هذه الفترة السابقة أيضًا، كان هناك مستوى متزايد من التحضر والتصنيع تميز بالإنتاج على نطاق واسع. وجلب هذا مخاوف جديدة إلى سوق العمل مثل: تحديات جديدة للمزارعين والشركات الصغيرة لمواكبة الاقتصاد الجديد

(¹) Latapí Agudelo,(M.A.), & Jóhannsdóttir,(L.) and

Dauidsdóttir,(B.A.), literature review of the history and evolution of corporate social responsibility, Int J Corporate Soc Responsibility, Vol. 4, No. 1 ,2019, p. 3.

(²) Heald,(M.), The social responsibilities of business: company and community 1900–1960, Press of Case Western Reserve University, Cleveland,1970. P.21.

المترايط، وإنشاء نقابات للعمال الذين يبحثون عن ظروف عمل أفضل، وطبقة وسطى قلقة من فقدان القيم الدينية والأسرية في المجتمع الصناعي الجديد. واستجابة لهذه التحديات الجديدة، وبهدف إيجاد الانسجام بين الصناعة والقوى العاملة، أنشأ بعض قادة الأعمال منظمات لتعزيز القيم وتحسين ظروف العمل. كان هذا هو الحال بالنسبة للاتحاد المدني في شيكاغو، وهي منظمة تم إنشاؤها لتعزيز ظروف عمل أفضل وحيث اندمجت القيم الدينية مع الأهداف الاقتصادية مع الشعور بالفخر المدني⁽¹⁾. بعبارة أخرى، تطورت فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات بمرور الوقت، بحيث يمكن إرجاع الأفكار الأساسية للمسؤولية الاجتماعية إلى منتصف القرن التاسع عشر، أثناء الثورة الصناعية⁽²⁾. فمع انفجار إنتاج المصانع على نطاق واسع، كان من الواضح أن هذه المؤسسات بدأت عملياتها بطريقة يعتبرها معظم الناس ضارة اجتماعياً؛ حيث ظروف العمل القاسية، وتشغيل الأطفال، وعدم وجود حد أدنى للأجور. وعليه، تجلت المسؤولية الاجتماعية للشركات في شكل أرباب عمل يعملون على تقوية علاقاتهم مع مجتمع الأعمال من خلال توفير مجتمعات مثالية، تتكون من مساكن ومكتبات وحدائق

(1) Carroll,(A.), “A history of corporate social responsibility: concepts and Practices”, 2008, p.7. Available at: <https://www.oxfordhandbooks.com/view/10.1093/oxfordhb/9780199211593.001.0001/oxfordhb-9780199211593> & Heald,(M.), Op.Cit, p.25

(2) Carroll,(A.), Op.Cit, p.8.

ومستشفيات لموظفيهم وعائلاتهم. خلال حركة المسؤولية الاجتماعية للشركات ما قبل الحديثة، كانت الحكومة هي القوة الأساسية في تفويض وفرض السلوك المسؤول اجتماعيًا من قبل الشركات. وكان التشريع الذي يحمي أصحاب المصلحة من الشركات أساس المسؤولية الاجتماعية للشركات ما قبل الحديثة.

وحتى في هذا الوقت، كانت المجتمعات تدرك أن الشركات الكبيرة تدين بمزيد من المسؤولية لجميع أصحاب المصلحة، وليس فقط المساهمين. وبفضل جهود جماعات الضغط والمضربين والمقاطعين، تم تمرير العديد من القوانين في محاولة لحماية الطبقة العاملة والمستهلكين، فعلى سبيل المثال، في الولايات المتحدة الأمريكية صدر أول قانون عمل فيدرالي للعلاقات لحماية حقوق عمال السكك الحديدية عام 1888، كما أصدرت ولاية ماساتشوستس أول قانون للحد الأدنى للأجور للنساء والقصر في عام 1912. وهذه الأمثلة السابق ذكرها ركزت على تنظيم العمل كمحور تركيز المسؤولية الاجتماعية للشركات قبل الخمسينيات من القرن الماضي، ولكنها لم تكن المصدر الوحيد لمسئولية الشركة في ذلك الوقت. كما شارك العديد من الشركات الكبرى والصناعيين في المساعي الخيرية، مثل التبرعات السخية العديدة التي قدمتها أمثال فاندربيلت وروكفلر. ويمكننا القول، بأنه في حركة المسؤولية الاجتماعية للشركات الحديثة، أصبح المؤيد الرئيسي للمسئولية الاجتماعية للشركات هو المجتمع السائد، وأصبح الأساس الجديد للمسئولية الاجتماعية للشركات هو المواطن. كما أن زيادة حوكمة الشركات، وزيادة الوعي بالأفعال الخاطئة للشركات، والتأثيرات الأكثر وضوحًا على البيئة، ورغبات

الشركات في أن تصبح مواطنًا صالحًا، كانت العوامل المحددة للمسئولية الاجتماعية للشركات الحديثة.

وبحلول عام 1920 وأوائل عام 1930، بدأ مديرو الأعمال في تحمل مسؤولية تحقيق التوازن بين تحقيق أقصى قدر من الأرباح مع خلق والحفاظ على التوازن مع متطلبات عملائهم والقوى العاملة والمجتمع. وأدى ذلك إلى اعتبار المديرين مؤتمنين على مجموعة مختلفة من العلاقات الخارجية مع الشركة، الأمر الذي ترجم بدوره إلى مسؤوليات اجتماعية واقتصادية تتبناها الشركات. ثم في وقت لاحق، مع نمو الأعمال التجارية خلال الحرب العالمية الثانية، بدأ ينظر إلى الشركات على أنها مؤسسات ذات مسؤوليات اجتماعية وبدأت مناقشة أوسع لهذه المسؤوليات⁽¹⁾.

⁽¹⁾ فعلى سبيل المثال، منشورات تشيستر بارنارد عام 1938 "وظائف المدير التنفيذي"، جي إم كلارك (1939) الرقابة الاجتماعية للأعمال وثيودور كريب " قياس الأداء الاجتماعي للأعمال " الذي نُشر في عام 1940، هي ثلاث إشارات مبكرة إلى النقاش حول المسؤوليات الاجتماعية للشركات الجديدة بالملاحظة؛ حيث اتخذ بارنارد موقفًا قويًا بشأن القيادة الأخلاقية واقترح أن القيادة الفعالة تتطلب مهارات "فنية" و "مسؤولة". في المقابل، دعا كلارك إلى ممارسة سيطرة اجتماعية أكبر على الأعمال التجارية نيابة عن المجتمع الأكبر كوسيلة للحد من الفردية المفرطة التي يروج لها مؤيدو السوق الحرة. كما قدم كريب مصطلح "التدقيق الاجتماعي social audit " لأول مرة واستخدمه فيما يتعلق بالشركات التي تقدم تقارير عن مسؤولياتها الاجتماعية. راجع:

ومع ذلك فقد ثار التساؤل، حول ما إذا كانت هذه الممارسات تتعلق بأخذ مستوى عالٍ من مسؤولية الشركات، أو مجرد حيلة لكسب الاحترام والمزيد من الأعمال من المستهلكين؟

يمكننا القول، بأنه على الرغم من تقديم التنازلات- وإن كانت صغيرة- للرد على مخاوف أصحاب المصلحة في منتصف القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، كانت الشركات في الولايات المتحدة لا تزال تتمتع باستقلالية كبيرة فيما يتعلق بخدمة المجتمع الأكبر. ولم تكسب المسؤولية الاجتماعية للشركات مزيداً من الاعتراف الرسمي إلا في الخمسينيات من القرن الماضي؛ فقد أظهرت استطلاعات الرأي التي أجريت في الأربعينيات أن 93.5% من رجال الأعمال شعروا أن مسؤولياتهم تمتد إلى أبعد من النطاق الأصلي لأعمالهم. كما أن الشركات الكبرى الأخرى كانت تتخذ إجراءات عامة ومحددة لإظهار التزامها بالمسؤولية الاجتماعية للشركات. فعلى سبيل المثال، نشرت شركة Johnson & Johnson عقيدتها في عام 1943، معلنةً أن "أصحاب المصلحة الأساسيين هم العملاء والموظفون والمجتمعات التي تعمل فيها"، مع احتلال المساهمين المرتبة الأخيرة. وكانت هذه إحدى الحالات- إن لم تكن الأولى- التي جعلت فيها شركة كبرى أولوياتها ليس

=
-Carroll,(A.), Op.Cit, p.24. & Latapí Agudelo,(M.A.),
&Jóhannsdóttir,(L.) and Davídsdóttir,(B.A.),Op.Cit, p.4.

فقط على أساس بوصلة أخلاقية خارجية، ولكن على جزء داخلي رئيسي من استراتيجية أعمالها⁽¹⁾.

- العصر الحديث للمسئولية الاجتماعية للشركات:

شهدت الخمسينيات من القرن الماضي ظهور حقبة جديدة للمسئولية الاجتماعية للشركات، فبعد أن تم تطوير مفهوم المسئولية الاجتماعية للشركات اليوم بشكل أساسي مع فكرة أن الشركات لديها مسئوليات تتجاوز التزاماتها القانونية والاقتصادية. فبعد إشارة بيرل ومينز إلى المفهوم الرسمي للمسئولية الاجتماعية؛ من خلال تطوير المسئولية الاجتماعية للشركات كمفهوم في الثلاثينيات من القرن الماضي في كتابهم الشركة الحديثة والملكية الخاصة⁽²⁾. نشر بوين كتابه بعنوان "المسئوليات الاجتماعية لرجل الأعمال" في عام 1953. وهو كتاب تاريخي يتناول أخلاقيات العمل والمسائل المتعلقة بالمسئولية الاجتماعية. ومن خلال هذا العمل، الذي مهد الطريق للنقاش الأخلاقي الحالي حول المسئولية الاجتماعية للشركات، شدد بوين على أن العواقب الاجتماعية لأنشطة الأعمال يجب أن تؤخذ في الاعتبار أثناء عملية صنع القرار في الشركة. وعزف المسئولية

(¹) راجع موقع الشركة على الرابط التالي:

<https://www.jnj.com/caring>

(²) Berle, (A.A.), and Means,(G.), The Modern Corporation and Private Property, The MacMillan Company, UK, 1932.

الاجتماعية للشركات بأنها مفهوم "يشير إلى التزامات رجال الأعمال بمتابعة السياسات، أو لاتخاذ القرارات، أو لاتباع خطوط العمل المرغوبة من حيث أهداف وقيم مجتمع الأعمال". وقد يكون بوين، بعد أن تناول هذه القضية، أول من استخدم عبارة "المسئولية الاجتماعية للشركات" مما جعله "أبا للمسئولية الاجتماعية للشركات"⁽¹⁾.

وقد أدرك بوين أن انخراط الشركات في المسئولية الاجتماعية للشركات كان مرتبطاً بالمصالح الذاتية التي يتم تعزيزها على أفضل وجه من خلال إظهار الاهتمام بالمطالب العامة. ولهذا، تم تضمين إجراءات مثل دعم التعليم، والحفاظ على الموارد الطبيعية، والعمل الخيري، والعلاقات الإنسانية الجيدة في العمل والأنشطة المماثلة الأخرى كجوانب من المسئولية الاجتماعية للشركات، وتم الاعتراف بأن هذه الإجراءات لها عوائد عالية للشركات. كما أكد على أن المسئولية الاجتماعية الطوعية لا يمكن الاعتماد عليها وحدها لكبح جماح الشركات والسيطرة عليها⁽²⁾.

⁽¹⁾ Bowen,(H.R.), Social Responsibilities of the Businessman, University of Iowa Press, USA, 2013.

⁽²⁾ Frederick,(W.C), Corporation, be Good!: The Story of Corporate Social Responsibility, Dog Ear Publishing, USA,2006, p.10.

وفي عام 1958 أشار ثيودور ليفيت أن المسؤولية الاجتماعية للشركات تشكل خطراً محتملاً على أسس السوق الحرة وحذر من الخلط وتهديد التعقيم على دور الشركات ودور الحكومة. وعبر عن موقفه هذا من خلال العبارة التالية: "وظيفة الحكومة ليست العمل التجاري، ووظيفة العمل التجاري ليست المهام الحكومية"⁽¹⁾.

ومن المهم الإشارة إلى أنه بينما بدأ بعض العلماء في تطبيق نطاق أوسع على المسؤوليات الاجتماعية للشركات، إذ كان هناك آخرون يشككون في مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات. ومن هؤلاء ميلتون فريدمان، وهو اقتصادي مشهور وحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1976. فقد أعطى منظوراً خاصاً لدور الشركات في نظام رأسمالي حر، حيث يجب على الشركات أن تقتصر على السعي لتحقيق الفوائد الاقتصادية. ونتيجة لذلك اقترح فريدمان أن المسؤولية الاجتماعية الوحيدة للشركة هي السعي لاستخدام مواردها من أجل تحقيق أقصى قدر من العوائد لمساهميها ضمن الحدود التي يحددها القانون⁽²⁾.

(1) **Levitt, (T.)**, The Dangers of Social Responsibility, Harvard Business Review ,September–October , 1958, p.47. available at: <http://57ef850e78feaed47e42-3eada556f2c82b951c467be415f62411.r9.cf2.rackcdn.com/Levitt-1958-TheDangersofSR.pdf>

(2) **Friedman, (M.)**, The Social Responsibility of Business is to increase its Profits, The New York Times Magazine, 13 September 1970. Available at: <https://www.nytimes.com/1970/09/13/archives/a-friedman-doctrine-the-social-responsibility-of-business-is-to.html>

وأن أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات تُعد استخدامًا غير مناسب لموارد الشركة من شأنه أن يؤدي إلى إنفاق الأموال بشكل غير مبرر من أجل المصلحة الاجتماعية العامة.

وبنظرة متأنية، قد يبدو شكليًا اختلاف موقف كل من بوين وفريدمان اختلافًا كبيرًا في الواقع إلا أنه ليس كذلك في حقيقة الأمر؛ حيث ان افتراضهم الأساسي هو نفسه، أي أن كلاهما يعامل الشركات كمنظمات تعمل على تعظيم الربح، وتهتم بتحسين أدائها المالي. بيد أن الاختلاف يبدو في أن بوين كان ينظر إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات كفرصة للشركات لزيادة عوائدها، بينما اعتبرها فريدمان تهديدًا لها⁽¹⁾.

ويمكننا القول، بأن هذه الاستكشافات المبكرة للمسؤولية الاجتماعية للشركات كمفهوم، إلى جانب السياق الاجتماعي في ذلك الوقت، أفسحت المجال أمام اهتمام متزايد من العلماء لتحديد ماهية المسؤولية الاجتماعية للشركات وما تعنيه. وبطبيعة الحال، فمن المعلوم أن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية للشركات خلال عام 1960 تأثر بالوعي المتزايد في المجتمع والحركات الاجتماعية في ذلك

(¹) **Iatridis, (K.)**, The Influence of Corporate Social Responsibility on Business Practice: The Case of International Certifiable Management Standards, Ph.D. Thesis, University of Central Lancashire, 2015 ,p.13.

الوقت. ومع ذلك، من الضروري الإشارة إلى أن تأثير هذا الاهتمام المتزايد ربما كان أكثر وضوحًا في الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾.

هذا، وقد أدت الاضطرابات الاجتماعية في الستينيات من القرن الماضي والأهمية المتزايدة تدريجياً للمشاكل البيئية إلى توسيع نطاق المسؤوليات الاجتماعية للشركات؛ حيث انعكس السياق الاجتماعي العام في شكل ضغط قوي على الشركات للتصرف وفقاً للتوقعات الاجتماعية في ذلك الوقت، والتي تم التعبير عن معظمها بوضوح في الاحتجاجات والحملات البيئية والمناهضة للحرب. ولهذا، تم تطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات خلال تلك الفترة في الولايات المتحدة لرفع المستوى المنخفض من الثقة في الأعمال التجارية لتلبية احتياجات ورغبات الجمهور⁽²⁾، مع فكرة أن الشركات لديها مسؤوليات تتجاوز التزاماتها القانونية.

(¹) Latapí Agudelo,(M.A.), &Jóhannsdóttir,(L.) and Davídsdóttir,(B.A.),Op.Cit, p.5.

(²) وصل المستوى المنخفض من الثقة في قطاع الأعمال إلى نقطة مهمة عندما أدى تسرب نفطي كبير في عام 1969 في ساحل سانتا باربرا، كاليفورنيا إلى احتجاجات ضخمة في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية وأدى في النهاية إلى إنشاء أول يوم أرض يحتفل به في عام 1970. خلال يوم الأرض الأول، انضم 20 مليون شخص في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية إلى الاحتجاجات للمطالبة ببيئة نظيفة ومستدامة ومكافحة التلوث، الذي كان سببه بشكل رئيسي الشركات (مثل الانسكابات النفطية والمقالب السامة والمصانع الملوثة ومحطات الطاقة). وقد أثر يوم الأرض الأول على الأجندة السياسية للولايات المتحدة الأمريكية بطريقة مهمة لدرجة أنه لعب دوراً في دفع إنشاء وكالة حماية البيئة بحلول نهاية عام 1970 وترجم

وبالتالي، بصرف النظر عن التعرف على الدوافع المالية للشركات للانخراط في المسؤولية الاجتماعية للشركات، ينبغي تحليل المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور مختلف. بحيث يتضمن النهج الجديد بعدًا أخلاقيًا، أي أنه يجب أن تشارك الشركات في أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات، لأنه الشيء الصحيح الذي يجب القيام به، وليس لأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تنطوي على فوائد محتملة للشركات. وبعبارة أخرى، حدث نمو في الوعي أدى إلى فحص أوثق لسلوك الأعمال وتحديات أكبر للمسؤولية الاجتماعية للشركات، فظهرت⁽¹⁾

إلى إطار تنظيمي جديد من شأنه أن يؤثر لاحقًا على سلوك الشركات ويخلق مسؤوليات إضافية للشركات. لمزيد من التفصيل، راجع:

- **Ibid**, p. 6. & **Waterhouse,(B.C.)**, The personal, the political and the profitable: Business and protest culture, 1960s-1980s. Financial History, Spring, 2017, pp.14–17.

⁽¹⁾ وقد تم تطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات اليوم بشكل أساسي خلال الستينيات في الولايات المتحدة مع فكرة أن الشركات لديها مسؤوليات تتجاوز التزاماتها القانونية والاقتصادية. يبدو أن واحدة من أقدم الإشارات إلى المفهوم الرسمي للمسؤولية الاجتماعية كانت من قبل بيرل ومينز؛ حيث قاموا بتطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات كمفهوم في الثلاثينيات من القرن الماضي في كتاب الشركة الحديثة والملكية الخاصة. وكذلك Howard Bowen في عام 1953. وهو كتاب تاريخي يتناول أخلاقيات العمل والمسائل المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية. ومن خلال هذا العمل، الذي مهد الطريق للنقاش الأخلاقي الحالي حول المسؤولية الاجتماعية للشركات، شدد بوين على أن العواقب الاجتماعية لأنشطة الأعمال

المسئولية الاجتماعية التي تركز على "المشكلة". ومن ثم، بذلت الشركات جهودًا للمساعدة في التخفيف من بعض المشكلات الرئيسية، مثل التدهور الحضري والتلوث، والتي كانت تتماشى مع طبيعة الأعمال التي أجروها. كما نما ظهور الحركات الاجتماعية في مجالات الحقوق المدنية وحقوق المرأة وحقوق المستهلك والرغبة في حماية البيئة إلى مستوى من النشاط لدرجة أنها أخذت مكانها كأهم سلائف لحركة المسئولية الاجتماعية للشركات الحديثة. وكانت هذه الحركات الاجتماعية مدفوعة بثورة من التوقعات المتزايدة التي أصبحت تميز العقد. كان كل جيل لاحق يتوقع المزيد من الأعمال والحياة. وخلال هذا الوقت، أعطت توقعات العمال والمستهلكين والمواطنين شكلا أقوى لفكرة أن الشركات تتحمل مسئوليات تجاه أصحاب مصلحة معينين بخلاف المساهمين التقليديين. وجاء أهم تشريع

=

يجب أن تؤخذ في الاعتبار أثناء عملية صنع القرار في الشركة. وقد يكون بوين، بعد أن تناول هذه القضية، أول من استخدم عبارة "المسئولية الاجتماعية للشركات". راجع:

- Berle, (A.A.), and Means,(G.), The Modern Corporation and Private Property, The MacMillan Company, UK, 1932. & Bowen,(H.R.), Social Responsibilities of the Businessman, University of Iowa Press, USA, 2013.

يضيف الطابع الرسمي على هذه المسؤوليات عن الأعمال التجارية في شكل قانون الحقوق المدنية لعام 1964⁽¹⁾.

- عصر إدارة المسؤولية الاجتماعية:

يتمثل عصر إدارة المسؤولية الاجتماعية للشركات "managing corporate social responsibility" في فترة سبعينات القرن الماضي؛ حيث انتقل عطاء الأعمال -سواء بسبب المصلحة الذاتية المستتيرة أو استجابة للمتطلبات التنظيمية أو احتجاجات النشطاء- من الأعمال الخيرية الشخصية التي تقودها الشركات الكبرى الصناعية التي تتبرع للمشاريع الخاصة بهم إلى برامج عطاء أكثر رسمية تمثل المصالح على مستوى الشركة. كما بدأت بعض الشركات في اتخاذ مبادرات على جبهات الحقوق المدنية والاستهلاكية وحماية البيئة ردًا على الحركات الاجتماعية⁽²⁾. وبعبارة أخرى، بدأت الشركات في إضفاء الطابع الرسمي على استجاباتهم للقضايا الاجتماعية والعامة وإضفاء الطابع المؤسسي عليها.

(1) **Carroll, (A.B.)**, Corporate social responsibility: The centerpiece of competing and complementary frameworks, *Organizational Dynamics*, Vol. 44, No. 2, April-June 2015, p.88.

(2) وتُعد أحدث الشركات المكرسة للأعمال الخيرية للشركات خلال هذا الوقت شركة دايتون هيدسون في مينيابوليس -التي أصبحت فيما بعد شركة تارجت- وشركة كامينز للمحركات في كولومبوس، إنديانا. أصبحت كلتا الشركتين معروفتين جيدًا بـ "نواحي الخمسة في المئة" التي أعطت فيها خمسة في المئة من أرباحها قبل الضرائب للجمعيات الخيرية. وخلال هذا الوقت

واستجابة لهذا السياق، ونتيجة للحركات الاجتماعية، حققت الحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة الأمريكية تقدماً كبيراً فيما يتعلق باللوائح الاجتماعية والبيئية. ومن أبرز الأمثلة على ذلك إنشاء وكالة حماية البيئة، ولجنة سلامة المنتجات الاستهلاكية، ولجنة تكافؤ فرص العمل وإدارة السلامة والصحة المهنية، وكلها عالجت وأضفت الطابع الرسمي إلى حد ما على بعض مسؤوليات الشركات فيما يتعلق بالمخاوف الاجتماعية في ذلك الوقت.

وعلاوة على ما سبق، وتماشياً مع التوقعات الاجتماعية في ذلك الوقت، نشرت لجنة التنمية الاقتصادية في الولايات المتحدة في بداية السبعينيات إعلانها الرائد حول المسؤولية الاجتماعية للشركات. وأن الشركات يجب أن يُنظر إليها على أنها منظمات تعمل داخل المجتمع بأسره وليس فقط في السوق. وقد ألقى هذا المنشور الضوء على التغيير في التصورات المجتمعية للشركات؛ حيث لم يكن من المتوقع أن تقوم الأخيرة فقط بإنتاج المنتجات والخدمات والقيام بالأعمال الخيرية، ولكن كان مطلوباً منها أيضاً العمل بطريقة تلبّي احتياجات المجتمع وتوقعاته؛ حيث تم

=

أيضاً، أصبحت شركة Control Data Corporation معروفة للغاية لمبادراتها في مجال العلاقات المجتمعية. وفي وقت لاحق، مضت كل من شركتي IBM و Xerox قدماً في ابتكارات العلاقات المجتمعية. راجع:

- Carroll,(A.B.), Corporate social responsibility: The centerpiece of competing and complementary frameworks, Op.Cit, p.90.

الاعتراف بأن الأعمال التجارية تعمل بموافقة الجمهور، والغرض الأساسي منها هو تلبية احتياجات المجتمع بشكل بناء - بما يرضي المجتمع. كما نسبت اللجنة إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات فكرة إلزامية وليست طوعية. وعلاوة على ذلك، سلمت لجنة التنمية الاقتصادية بأن العقد الاجتماعي بين الأعمال التجارية والمجتمع يتطور بطرق جوهرية ومهمة⁽¹⁾، ولاحظت على وجه التحديد ما يلي: "يطلب من قطاع الأعمال التجارية أن يضطلع بمسؤوليات أوسع تجاه المجتمع من أي وقت مضى وأن يخدم طائفة أوسع من القيم الإنسانية. في الواقع، يطلب من مؤسسات الأعمال المساهمة في نوعية الحياة الأمريكية أكثر من مجرد توفير كميات من السلع والخدمات. ويقدر ما توجد الأعمال التجارية لخدمة المجتمع، فإن مستقبلها سيعتمد على نوعية استجابة الإدارة للتوقعات المتغيرة للجمهور"⁽²⁾

كما قدمت مساهمتان في ذلك الوقت إرشادات مهمة لنهج عملي أكثر لتحليل المسؤولية الاجتماعية للشركات. الأولى كانت نظرية أكرمان وباور للاستجابة

⁽¹⁾ Latapí Agudelo,(M.A.), & Jóhannsdóttir,(L.) and Davídsdóttir,(B.A.), Op.Cit, p.8 & Carroll,(A.), "A history of corporate social responsibility: concepts and Practices", Op.Cit, p.12 & Lee,(M.D.P.), A review of the theories of corporate social responsibility: Its evolutionary path and the road ahead. International Journal of Management Reviews, Vol. 10, No. (1), 2008, p. 61.

⁽²⁾ Committee for Economic Development, Social responsibilities of business corporations. USA: Committee for Economic Development, 1971, p.16.

الاجتماعية للشركات عام 1976. ففي تحليلهم، أعطى العالمان أولوية أعلى لتحديد إجراءات الاستجابة الإدارية للمسئولية الاجتماعية للشركات من تحديد المسئولية الاجتماعية للشركات في حد ذاتها. وشددوا على أن عمليات الإدارة الداخلية يمكن أن تجعل الأعمال أكثر مرونة في الاستجابة للتغيرات في البيئة الاجتماعية. وقد جادل العالمان بأن الشيء المهم للأعمال ليس فقط تقرير ما يجب القيام به، ولكن أيضًا كيفية تنفيذ استراتيجيتهما بمعنى تحديد الإجراءات اللازمة لإدارة استجابتهما. وتمثلت المساهمة الثانية في نموذج كارول المفاهيمي ثلاثي الأبعاد للأداء الاجتماعي للشركات 1979. في هذا النموذج، أكد كارول بأن المسئوليات الاجتماعية للأعمال يجب أن تتضمن أربعة أبعاد: اقتصادية، وقانونية، وأخلاقية وتقديرية أو خيرية. وقد جعل نموذج كارول نظرية المسئولية الاجتماعية للشركات أكثر قابلية للتطبيق لأنه اقترح طريقة لمساعدة الشركات في تنفيذ ممارسات المسئولية الاجتماعية للشركات. اقترح الباحث أنه يجب على الشركات أولاً تحديد مسؤولياتها الاجتماعية، وتحديد جوانب المسئولية الاجتماعية للشركات، ثم تحديد ما إذا كانت ستستجيب بشكل استباقي أو رد فعل. على الرغم من أن النموذج قد يبدو مبسطاً في الوقت الحاضر، إلا أنه حدد لأول مرة استراتيجية واضحة للشركات لاتباعها. تشكل الموضوعات التي اقترحها كارول الموضوعات الرئيسية الثلاثة التي لا تزال تناقش في أدبيات المسئولية الاجتماعية للشركات: لمن تكون الشركات مسؤولة؟ ما هي مسئوليتها؟ وكيف يمكن أن يكونوا مسئولين؟⁽¹⁾

(1) Blowfield,(M.) and Murray,(A.), Corporate responsibility: A

وبحلول الثمانينات، استمرت المسؤولية الاجتماعية للشركات في التطور حيث بدأت المزيد من المنظمات في دمج الاهتمامات الاجتماعية في ممارساتها التجارية، وحدث تحول في النظرة إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات، في ضوء فضائح شركة Enron وغيرها من فضائح الشركات الكبرى. فقد أدركت الشركات الآن نهجًا أكثر استجابة للمسؤولية الاجتماعية. فكانت فكرة دمج جهود المسؤولية في الهيكل الإداري والمؤسسة بالكامل الآن ولا تزال هي محور المسؤولية الاجتماعية للشركات في الولايات المتحدة اليوم. وأصبحت الشركات أكثر استجابة لأصحاب المصلحة.

كما جلبت إدارتا ريغان وتاتشر خطأً فكريًا جديدًا إلى السياسة مع تركيز قوي على الحد من الضغط على الشركات وتهدف إلى الحد من مستويات التضخم المرتفعة التي تواجهها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة. فبالنسبة لريغان وتاتشر، يعتمد نمو وقوة اقتصادات بلديهما على قدرتهما على الحفاظ على بيئة السوق الحرة بأقل قدر ممكن من تدخل الدولة. وللقيام بذلك، ركزت الأهداف الاقتصادية الرئيسية لريغان على الحد من اللوائح التنظيمية على القطاع الخاص مع استكمال التخفيضات الضريبية. ومع تقليص الحكومات لدورها في تنظيم سلوك الشركات، واجه المديرين الحاجة إلى الاستجابة لمختلف مجموعات المصالح التي كانت لا تزال تتوقع من الشركات أن تحقق التوقعات الاجتماعية في

critical introduction, Oxford University Press, Oxford, 2008, p. 50 & Iatridis,(K.), Op.Cit, p. 15.

ذلك الوقت. ومن الجدير بالذكر أن الإطار التنظيمي المخفض دفع العلماء إلى النظر في أخلاقيات الأعمال وتفعيل المسؤولية الاجتماعية للشركات كاستجابة لمجموعات مثل المساهمين والموظفين والمستهلكين، وأصبح مصطلح أصحاب المصلحة شائعاً. ومع ذلك، بدأ العلماء أيضاً في البحث في مفاهيم بديلة أو تكميلية للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وبعضها يشمل الأداء الاجتماعي للشركات، والاستجابة الاجتماعية للشركات، ونظرية أصحاب المصلحة والإدارة⁽¹⁾.

ومع ذلك، فإن فكرة التكامل التام هذه هي هدف يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في الولايات المتحدة، بينما لا تزال الشركات تقاوم الكثير من التنظيم. فعندما يتعلق الأمر بالسياسة والقانون، ليس لدى الولايات المتحدة هدف عام واضح فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات. على الرغم من وجود قوانين تتعلق بالعمل ومكافحة الفساد وحماية البيئة وحماية المستهلك، إلا أن الولايات المتحدة ليس لديها الكثير من القوانين الصارمة بشأن الأفكار الأوسع للمسؤولية الاجتماعية للشركات. وبعبارة أخرى، بخلاف القوانين الصريحة التي يجب على الشركات الأمريكية الالتزام بها فيما يتعلق بالعمالة ومكافحة الفساد وما إلى ذلك،

(¹) Latapí Agudelo,(M.A.), & Jóhannsdóttir,(L.) and Davídsdóttir,(B.A.), Op.Cit, p.10.

لا يوجد أي شيء آخر يعمل على إلزامها قانونيًا بالممارسات التجارية المسؤولة اجتماعيًا⁽¹⁾.

عصر العولمة والمسئولية الاجتماعية للشركات

مع أوائل عام 1990 وما بعده، ظهرت ثلاثة اتجاهات قوية في المسئولية الاجتماعية للشركات ونمت وتستمر معنا حتى يومنا هذا، وهما: العولمة، وإضفاء الطابع المؤسسي، والمصالحة الاستراتيجية. ومع عبور مسائل مسئولية الشركات الحدود والثقافات أكثر من أي وقت مضى، نمت التحديات التي تواجه مديري الأعمال والشركات بشكل كبير. وأصبحت معضلة الشركات العالمية واحدة من تحقيق التوازن والتوفيق بين الضغوط والمطالب والتوقعات المتضاربة لأصحاب المصلحة في البلد الأصلي المضيف. وأرادت الشركات تحقيق الشرعية في نظر البلدان الأخرى، وخاصة البلدان النامية، وأصبح هذا تحديًا مركزيًا منذ أوائل

(¹) Australian Parliamentary Joint Committee on Corporations and Financial Services, Corporate responsibility: Managing risk and creating value , 2006, p.8. available at: https://www.aph.gov.au/Parliamentary_Business/Committees/Joint/Corporations_and_Financial_Services/Completed_inquiries/2004-07/corporate_responsibility/report/index

التسعينات. وكان أن تكون مؤسسة مسؤولة اجتماعيا أضمن طريق للشرعية في هذه البلدان⁽¹⁾.

وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي، فقد كانت أوروبا مهتمة تاريخياً بالممارسات التجارية الأخلاقية. فعلى وجه الخصوص، مع صعود الثورة الصناعية، سرعان ما ظهرت انتقادات بشأن نظام المصنع ومعاملته للموظفين. ومن هذه المخاوف، تقدمت حركة الرفاهية الصناعية بهدف منع مشاكل العمل، وتحسين الأداء، ورد الجميل لأصحاب المصلحة المختلفين في الأعمال. ونشأت في جميع أنحاء أوروبا أماكن مثل عيادات المستشفيات، والمرافق الترفيهية في محاولة لإظهار أن الشركات تتحمل مسؤولية تجاه المجتمعات من حولها. وفي التاريخ الحديث، تم اتخاذ خطوات أولية في أعقاب الحرب العالمية الثانية لتعزيز التعاون الاقتصادي، والذي تم التعبير عنه في تشكيل الاتحاد الأوروبي. ومن هنا، كان عام 1993 بمثابة الاتحاد الرسمي الذي تأسست فيه "الحريات الأربع"، حركة البضائع والأشخاص والخدمات والأموال. وقد تغير التركيز في أهداف الاتحاد الأوروبي من الأمن إلى حماية البيئة إلى العمل معاً على نطاق أوسع كمجتمع أوروبي. تجلى مثال على العمل معاً في شبكة الأعمال الأوروبية للمسئولية الاجتماعية للشركات. ورسمياً، في عام 1996 تم تشكيل شبكة الأعمال الأوروبية من أجل استدامة

(¹) Carroll,(A.B.), Corporate social responsibility: The centerpiece of competing and complementary frameworks, Op.Cit, p.92.

الشركات ومسئوليتها⁽¹⁾، والتي تهدف إلى "خلق مساحة للرجال والنساء في الأعمال التجارية لتبادل الخبرات وتطوير الحلول والمشاركة في حوار السياسة الذكية مع الاتحاد الأوروبي". وقد كانت هذه واحدة من أولى الدوافع في ظل الاتحاد الأوروبي لإثبات التزامهم بالمسؤولية الاجتماعية للشركات وآثارها في الأعمال التجارية وخارجها. فبعد هذه المبادرة، وجه رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي نداء في قمة لشبونة في عام 2000. وتعهدوا بجعل أوروبا "قادرة على تحقيق نمو اقتصادي مستدام مع وظائف أكثر وأفضل وتماسك اجتماعي أكبر بحلول عام 2010". وقد دفع ذلك المفوضية الأوروبية إلى العمل مع الشركات في تطوير استراتيجية أوروبية بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي تم فيها تبني الاستراتيجية الأولى في عام 2002. وفي عام 2005، قادت شبكة الأعمال الأوروبية للمسؤولية الاجتماعية للشركات حملة قوية، وشجعت على تزويد الشركات بالأدوات التي يحتاجونها لدمج المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل كامل في استراتيجياتهم وممارساتهم التجارية. بعد هذه الخطط الطموحة، أطلقت 400 شركة وأصحاب مصلحة "خارطة الطريق الأوروبية للأعمال - نحو مؤسسة تنافسية ومستدامة، والتي حددت أهداف المسؤولية الاجتماعية للشركات في

(1) لمزيد من التفصيل، راجع موقع شبكة الأعمال الأوروبية للمسؤولية الاجتماعية للشركات

على الرابط التالي:

<https://www.csreurope.org/>

أوروبا". ثم بعد عام 2010، تم إطلاق Enterprise 2020⁽¹⁾؛ تعمل على مواجهة التحديات الأوروبية والعالمية لتحقيق نمو ذكي ومستدام وشامل. إنها حاليًا المبادرة الرئيسية التي تستخدمها الشركات كوسيلة لتلبية الاحتياجات المجتمعية. يركز Enterprise 2020 على الابتكار الاجتماعي الذي يتناول الحياة المستدامة في المدن ومهارات الوظائف. يركز تركيزها الثاني على الحكومة والمساءلة، وتحديدًا في الأداء، وإعداد التقارير والأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد كانت هذه هي الاستراتيجية الوحيدة التي يقودها قطاع الأعمال والتي قبلتها المفوضية الأوروبية المدرجة في الاستراتيجية الأوروبية بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات.

ويظهر مما سبق، أن الاتحاد الأوروبي قد قطع خطوات كبيرة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات والتأكيد على أهميتها في كل جانب من جوانب الأعمال. واليوم، هناك مصادر واسعة النطاق حول كيفية تعامله مع المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ حيث يأتي الدعم القوي للمسؤولية الاجتماعية للشركات من المفوضية الأوروبية التي تقترح التشريعات التي يمكن تبنيها، وتحدد الأهداف والأولويات، وتطبق القانون الأوروبي. كما أن التعريف الرسمي للمفوضية الأوروبية للمسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها مسؤولية الشركات عن تأثيرها على

(1) لمزيد من التفصيل، راجع الموقع الإلكتروني:

<https://enterprise2020summit.org/>

المجتمع. يظهر أن المسؤولية الاجتماعية للشركات يجب أن تكون بقيادة الشركات، مما يضع معظم العبء على عاتق الشركات نفسها. علاوة على ذلك، ترى المفوضية على أنه "يمكن للشركات أن تكون مسؤولة اجتماعيًا من خلال اتباع القانون ودمج الاهتمامات الاجتماعية والبيئية والأخلاقية والمتعلقة بالمستهلك وحقوق الإنسان في استراتيجياتها وعملياتها التجارية". وما زال الاتحاد الأوروبي يقوم بالمزيد تجاه المسؤولية الاجتماعية للشركات ومدى انتشارها الواسع، وخاصة من الناحية القانونية، من أجل ضمان أن أعمالهم تعمل بأكثر الطرق فعالية وبطريقة تكمل جميع المجتمعات التي لديهم تأثير عليها.

وتجدر الإشارة إلى أنه، إذا كانت الشركات قد انخرطت طواعية في برامج خيرية، مثل التبرع بالمال لمدرسة محلية أو مستشفى، دون أي مشاركة من الحكومة. فإن تلك المبادرات الخيرية كانت تهدف في المقام الأول إلى حل المشكلات الاجتماعية في المجتمع المحلي حيث توجد الشركات. إلا أن دور مسؤولية الأعمال قد تغير لاحقًا بطريقتين رئيسيتين⁽¹⁾. أولاً، تحول تركيز المسؤولية الاجتماعية للشركات من توجه المجتمع المحلي إلى المستوى الدولي. أحد الأسباب الرئيسية هو أنه نظرًا لأن الشركات من شمال العالم -البلدان الصناعية المتقدمة-

(¹) **Brown,(D.) and Knudsen,(J.S.)**, 'The role of domestic institutions and market pressures as drivers of corporate social responsibility (CSR): an examination of company CSR initiatives in Denmark and the UK'. Political Studies, Vol. 63, No. (1), 2015, p. 195.

مصدرها بشكل متزايد أو تعمل في الجنوب العالمي -البلدان الناشئة أو الأقل تقدماً- فإنها تواجه مجموعة واسعة من متطلبات المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ حيث يطالب أصحاب المصلحة مثل منظمات المجتمع المدني والنقابات والمستثمرين المؤسسيين ووسائل الإعلام الشركات باتخاذ مبادرات لحماية حقوق الإنسان وحقوق العمال، واعتماد مبادرات لمنع الفساد، وما إلى ذلك. ثانياً، أصبحت الحكومات تشارك أكثر فأكثر في برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات إما من خلال التنظيم الإلزامي للأعمال أو من خلال القانون غير الملزم الذي يشجع الشركات على متابعة مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات⁽¹⁾.

(¹) **Knudsen,(J.S.)**, Government Regulation of International Corporate Social Responsibility in the US and the UK: How Domestic Institutions Shape Mandatory and Supportive Initiatives, The British Journal of Industrial Relations BJIR, Vol.56, No.1, 2018, p.165. available at:

<https://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1111/bjir.12253>

الفرع الثاني

أسباب تنامي مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات

إن الشركات والمجتمع اليوم يكملان بعضهما البعض، ولا يمكن فصل الشركات عن بيئتها التي تمارس فيها نشاطها. كما أن الحقيقة التي لا مراء فيها أن هناك من الشركات التي تزاول نشاطها على نطاق واسع داخليًا وخارجيًا، وأن المبالغ الفلكية المشاركة في أنشطتها المالية لا يمكن مقارنتها بمتوسط الناتج المحلي لبعض الدول. فنحن نعيش في واقع حيث يمكن أن تكون المبيعات السنوية لشركة واحدة أعلى من الناتج المحلي الإجمالي لدولة بأكملها. ففي عام 2021، بلغت المبيعات المجمع للشركات على القائمة أكثر من ثلث الناتج المحلي الإجمالي العالمي. كما بلغت عائدات متاجر Wal-Mart Stores وحدها 523.964 مليار دولار أمريكي⁽¹⁾. وذلك بالمقارنة، بالناتج المحلي الإجمالي لكثير من الدول⁽²⁾.

ومما لا شك فيه أن هذا التأثير الاقتصادي الهائل للشركات في وقتنا الحالي، يُمكنها من أن تكون المنظمات المهيمنة في المجتمع الرأسمالي اليوم. والسؤال

(¹) Global 500 2021, available at: <https://fortune.com/global500>

(²) لمزيد من البيانات، راجع:

- **The World Bank**, World Development Indicators Database, available at: <https://databank.albankaldawli.org/reports.aspx?source=world-development-indicators>

الذي يثور هنا: هو إلى أي مدى وكيف يجب أن تتحمل الشركة مسؤوليات متبادلة تجاه المجتمع. فمن المحتمل أن يكون خطر إساءة استخدام سلطة الشركة هائلاً؛ ذلك لأن الشركة هي في الأساس منظمة مصطنعة تم إنشاؤها لغرض تحقيق الربح. ولا شك أن الشركات متعددة الجنسيات واسعة النطاق التي تضم أعداداً كبيرة من الموظفين ومؤسسات الأعمال والعمليات لها مجال تأثير أكبر بكثير من تأثير الشركات الصغيرة والمتوسطة. بالإضافة إلى ذلك، فإن سوء الإدارة غير المهنية أو غير الأخلاقية من قبل مديري الشركات يمكن أن يلحق الضرر ليس فقط بالشركات والمساهمين ولكن أيضاً بالسكان والمصالح المحلية والوطنية والعالمية. ومع ذلك، يمكن لمزايا الشركات التغلب على هذه العوائق، ويمكن أن تصبح الشركات مرادفة للقوة الاقتصادية في المجتمع الحديث.

وعلاوة على ما سبق، فقد اكتسب النقاش - في السنوات الأخيرة - حول القضايا العالمية مثل التلوث البيئي والإفراط في الاستهلاك والإقصاء الاجتماعي والفقر زخماً غير مسبوق. مما أدى إلى أن كرس المجتمع العالمي مزيداً من الاهتمام والجهود والموارد للحفاظ على الطبيعة وتعزيز المساواة والتعليم، فضلاً عن تشجيع الاستهلاك المسؤول بين المستهلكين⁽¹⁾. وهذه التحديات سألقة الذكر ترتبط

(1) تلعب الشركات دوراً رئيسياً في تسهيل أنماط الاستهلاك المستدام وأنماط الحياة من خلال السلع والخدمات التي تقدمها والطريقة التي تقدمها بها. "الاستهلاك المسؤول" لا يتعلق فقط بتغيير تفضيلات المستهلك. يتعلق الأمر أيضاً بالسلع التي يتم توفيرها في السوق،

أيضًا بالأعمال التجارية؛ حيث إن تسريع العولمة يقود نمو الأعمال والشركات من جميع الأحجام- وبصفة خاصة الشركات متعددة الجنسيات- والتي أصبحت جزءًا لا يتجزأ من الحياة العصرية والأعمال التجارية، وقد أصبح تأثيرها على المجتمع والبيئة مرئيًا بشكل متزايد لعدد من الأسباب، وأهمها⁽¹⁾:

أولاً: التنمية المستدامة: فالحقيقة التي لا مراء فيها أن البشرية تستخدم الموارد الطبيعية بمعدل أسرع مما يتم استبدالها. وإذا استمر هذا الأمر، فلن تمتلك الأجيال القادمة الموارد التي تحتاجها لتنميتها. وبهذا المعنى، فإن الكثير من التنمية الحالية غير مستدامة - لا يمكن أن تستمر لأسباب عملية وأخلاقية. وتشمل القضايا ذات الصلة الحاجة إلى مزيد من الاهتمام بالتخفيف من حدة الفقر واحترام حقوق الإنسان. وعليه، تُعد المسؤولية الاجتماعية للشركات نقطة دخول لفهم قضايا التنمية المستدامة والاستجابة لها في استراتيجية عمل الشركة.

=

وعلاقتها بحقوق المستهلك وقضايا الاستدامة، وكيف تتوسط السلطات التنظيمية في العلاقة بين المنتجين والمستهلكين.

(¹) **Hohnen,(P.)**, Corporate Social Responsibility An Implementation Guide for Business, International Institute for Sustainable Development, Canada, 2007, pp. 8-10. Available at: file:///C:/Users/Computec/Downloads/Documents/publications_csr_guide.pdf

ثانياً: العولمة: مع التركيز المصاحب للعولمة على التجارة عبر الحدود، والشركات متعددة الجنسيات وسلاسل التوريد العالمية. تثير العولمة الاقتصادية بشكل متزايد مخاوف المسؤولية الاجتماعية للشركات المتعلقة بممارسات إدارة الموارد البشرية، وحماية البيئة، والصحة والسلامة وغير ذلك من الأمور. ويمكن أن تلعب المسؤولية الاجتماعية للشركات دوراً حيوياً في اكتشاف كيفية تأثير الأعمال على ظروف العمل والمجتمعات المحلية والاقتصادات، وما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان أن الأعمال تساعد في الحفاظ على الصالح العام وبنائه. علاوة على أن هذا يمكن أن يكون مهماً بشكل خاص للشركات الموجهة للتصدير في الاقتصادات الناشئة.

ثالثاً: الحوكمة: قامت الحكومات والهيئات الحكومية الدولية، مثل الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومنظمة العمل الدولية بوضع العديد من المواثيق والإعلانات والمبادئ التوجيهية والمبادئ والأدوات الأخرى التي تحدد معايير ما يعتبرون سلوكاً تجارياً مقبولاً. وغالباً ما تعكس أدوات المسؤولية الاجتماعية للشركات الأهداف والقوانين المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بحقوق الإنسان والبيئة ومكافحة الفساد.

رابعاً: تأثير قطاع الشركات: إن الحجم الهائل للشركات وعددها، وإمكانية تأثيرها على الأنظمة السياسية والاجتماعية والبيئية مقارنة بالحكومات والمجتمع المدني، تثير تساؤلات حول التأثير والمساءلة. حتى الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، لها تأثير كبير. فالشركات سفراء عالميون للتغيير والقيم. ومسألة كيف يتصرفون أصبحت مسألة ذات أهمية متزايدة.

خامساً: التطور السريع لتقنيات الاتصالات الحديثة: إن التطورات في تكنولوجيا الاتصالات، تجعل من السهل تتبع ومناقشة أنشطة الشركة. داخلياً، يمكن أن يسهل ذلك الإدارة وإعداد التقارير والتغيير. خارجياً، يمكن للمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام وغيرها تقييم الممارسات التجارية التي تعتبرها إما إشكالية أو نموذجية. في سياق المسؤولية الاجتماعية للشركات، توفر تكنولوجيا الاتصالات الحديثة فرصاً لتحسين الحوار والشراكات

سادساً: التمويل: يبدي المستهلكون والمستثمرون اهتماماً متزايداً بدعم ممارسات الأعمال المسؤولة ويطالبون بمزيد من المعلومات حول كيفية تعامل الشركات مع المخاطر والفرص المتعلقة بالقضايا الاجتماعية والبيئية. يمكن أن يساعد نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات السليم في بناء قيمة الأسهم، وخفض تكلفة رأس المال، وضمان استجابة أفضل للأسواق.

سابعاً: انتهاكات الشركات: ساهم عدد من الانتهاكات الجسيمة والشهيرة لأخلاقيات الشركات مثل Enron و WorldCom و Lehman Brothers التي أدت إلى إلحاق الضرر بالموظفين أو المساهمين أو المجتمعات أو البيئة - بالإضافة إلى سعر السهم - في زيادة عدم ثقة الجمهور في الشركات. ومثل هذه الانتهاكات لا تؤثر على اقتصاد دولة بعينها فحسب، بل تؤثر أيضاً على الاقتصاد العالمي⁽¹⁾. ولهذا يمكن أن يساعد نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات في تحسين حوكمة الشركات والشفافية والمساءلة والمعايير الأخلاقية.

(1) كافحت الولايات المتحدة للتغلب على بلاء إساءة استخدام الشركات على مدار العقد الماضي، من فضائح محاسبة شركتي Enron و WorldCom في عام 2000 إلى الاحتيال

وعلاوة على ما سبق، فإن هناك وعي متزايد بحدود المبادرات الحكومية التشريعية والتنظيمية من أجل التقاط جميع القضايا التي تتناولها المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل فعال. يمكن أن توفر المسؤولية الاجتماعية للشركات المرونة والحافز للشركات للعمل قبل اللوائح، أو في المناطق التي تبدو فيها اللوائح

=

المالي الحالي في وول ستريت. ثم في أزمة الرهن العقاري عالي المخاطر، أضر القطاع المالي - وول ستريت على وجه الخصوص - بقطاع الإسكان، والذي بدوره أضر بالاقتصاد بأكمله. على الرغم من أن الأموال العامة أنقذت عددًا من مؤسسات وول ستريت، إلا أن تلك الشركات فشلت في بذل قصارى جهدها لإعادة بناء استقرارها، حتى عندما قام دافعو الضرائب الأمريكيون بإنقاذهم من كارثة صنعوها بأنفسهم. نتيجة لذلك، عانت الولايات المتحدة من الأزمة المالية لعام 2008، والتي تسببت بدورها في ركود اقتصادي عالمي كبير.

ومن قضايا الفساد الشهيرة المتعلقة بالشركات أيضًا، فضيحة فساد شركة سامسونج في كوريا في عام 2007؛ حيث اتهم الرئيس السابق للشعبة القانونية في سامسونج كون هي لي رئيس مجموعة سامسونج بالإشراف على صندوق أموال طائش بملايين الدولارات لرشوة السياسيين والمسؤولين الحكوميين كورين بانتظام في الواقع، أشارت قائمة الاتهامات الناتجة إلى جهد منظم من قبل شركة قوية للتأثير على الحكومة والقضاء ووسائل الإعلام، وفي النهاية، على الأمة بأكملها. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- You,(J.), Legal Perspectives on Corporate Social Responsibility Lessons from the United States and Korea, Springer, New Delhi –India, 2015, pp.9-20. & Sang,(H.C.), Corruption Scandal Snowballs at South Korea’s Samsung Group, N.Y.Times, 6 November 2007.

غير مرغوبة. كما تدرك الشركات أن اعتماد نهج فعال للمسئولية الاجتماعية للشركات يمكن أن يقلل من مخاطر اضطرابات الأعمال، ويفتح فرصًا جديدة، ويحفز الابتكار، ويعزز العلامة التجارية وسمعة الشركة، بل ويحسن الكفاءة.

ونتيجة لهذه الأسباب، أصبحت هناك حاجة متزايدة للشركات للعمل بطريقة شفافة وخاضعة للمساءلة، ومراعاة الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والبيئية وحقوق الإنسان وغيرها من الاحتياجات المجتمعية في أنشطتها. وقد أدت هذه الأسباب إلى بروز وتنامي مفهوم المسؤولية الاجتماعية.

المطلب الثاني

تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

إن دور الأعمال في المجتمع هو مصدر قلق قديم. ومع ذلك، حتى الآن لم يتم تحديد هذا القلق بشكل قاطع؛ إذ لم تتمكن مجتمعات الأعمال والمجتمعات المدنية الدولية بعد من التوصل إلى اتفاق شامل عند تحديد مسؤوليات الشركات تجاه المجتمع. فعلى الرغم من مكانتها المرموقة في جداول أعمال الشركات والبحث الأكاديمي، لا تزال المسؤولية الاجتماعية للشركات مفهومًا غامضًا ومنتازًا عليه على نطاق واسع. ففي الواقع، يُعد تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات معقدًا ويتوقف على عوامل ظرفية. علاوة على ذلك، هناك عدد هائل من التعريفات المتنوعة للمسؤولية الاجتماعية للشركات. ويعود أحد الأسباب الكامنة وراء عدم شمولية تعريفات المسؤولية الاجتماعية للشركات إلى خصائصها القابلة للتبادل والمتداخلة مع المصطلحات الأخرى من العمليات التجارية. كما أن هناك سبب آخر يتعلق بالطابع الديناميكي المتغير باستمرار للمسؤولية الاجتماعية للشركات وتوسعها في الممارسات التي تتماشى مع الطلبات المتزايدة من المجتمع ومن قضايا التنمية. هذا، وعلى الرغم من أن هذه المفاهيم ليست قاطعة، إلا أنها متسقة وتلاقت في خصائص مشتركة وعناصر متشابهة. وترتبط هذه التأثيرات

الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للعمليات التجارية واستجاباتها لتوقعات العملاء والموظفين والمساهمين وأصحاب المصلحة في سياق هذه التأثيرات⁽¹⁾.

ولما كان استيعاب مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات يُشكل خطوة أولى وحاسمة نحو تطوير أساسها النظري الأعمق وتنفيذها التشريعي الأكثر فعالية⁽²⁾.

فترتيبًا على ما تقدم، فإننا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، نتناول في الفرع الأول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، ونخصص الفرع الثاني لبيان مزايا وعيوب المسؤولية الاجتماعية للشركات.

(¹) Snider,(J.), Hill,(R.P.) and Martin,(D.), Corporate social responsibility in the 21st century: a view from the world's most successful firms. Journal of Business Ethics,Vol. 48, No.(2), 2003, p.175. & Matten,(D.) and Moon,(J.), “Implicit” and “Explicit” CSR: A Conceptual Framework for a Comparative Understanding of Corporate Social Responsibility’, Academy of Management Review,Vol.33, No.2, 2008, pp.404-506.

(²) You,(J.), Legal Perspectives on Corporate Social Responsibility Lessons from the United States and Korea, Op.Cit, p.6.

الفرع الأول

مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات

ظهرت المسؤولية الاجتماعية للشركات كمصطلح شامل تستخدمه الشركات والحكومات والمجتمعات المدنية، للإشارة إلى تلك الإجراءات أو الاستجابات من قبل المنظمات تجاه القضايا الاجتماعية والبيئية. ومع ذلك، فقد حدث اختلاف في تفسير هذا المفهوم وتطبيقه، مما أدى إلى استخدام مصطلحات مختلفة للدلالة على ظاهرة المسؤولية الاجتماعية للشركات كمواطنة الشركات Corporate Citizenship⁽¹⁾، الأداء الاجتماعي للشركات Corporate Social Performance⁽²⁾، الاستثمار المسئول Investing Responsible، الشفافية الاجتماعية للشركات Corporate Social Transparency، الاستثمار الأخلاقي Ethical Investing، الاستجابة الاجتماعية للشركات Corporate Social

(¹) **Matten,(D.) and Crane,(A.)**, Corporate Citizenship: Toward an Extended Theoretical Conceptualization, The Academy of Management Review , Vol. 30, No. 1 , 2005, p. 166. Available at: https://www.jstor.org/stable/20159101?seq=1#metadata_info_tab_contents

(²) **Carroll,(A.B.)**, The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders, Business Horizons, July-August 1991, p.4. available at: <http://faculty.wvu.edu/dunnc3/rprnts.pyramidofcsr.pdf>

، Sustainable Investment المستدام الاستثمار المستدام Responsiveness⁽¹⁾، الاستثمار الاجتماعي Social Investment ، حوكمة الشركات المستدامة Sustainable Corporate Governance⁽²⁾، المبادرات الطوعية للشركات Voluntary Corporate Initiatives، وأخيرًا، السلوك التجاري المسؤول Responsible Business Conduct⁽³⁾.

وعليه، يمكننا القول بأن المتنافسين الرئيسيين على التقاط جوهر العلاقات بين الأعمال والمجتمع أو الأعمال التجارية في المجتمع ومعالجة دور الأعمال التجارية أو ما تدين به للمجتمع قد صاغوا معناه بطرق مماثلة ولكن مختلفة قليلاً. فبعضهم يرونها متميزة ومفضلة. لكن عندما نقرأ من خلال الصحافة التجارية أو

(¹) Nabil,(I.) and Faramarz,(p.), Corporate Social Responsiveness Orientation: Are There Differences Between U.S. and French Managers?, Review of Business, Vol. 26, No. 1, 2005.

(²) Sprague,(R.), Beyond Shareholder Value: Normative Standards for Sustainable Corporate Governance, William & Mary Business Law Rev. Vol.1, No.1, 2010 . available at: <https://scholarship.law.wm.edu/wmblr/vol1/iss1/3/>

(³) Liesbeth,(E.) and, Jeroen,(V.), Towards Responsible Business Conduct in Global Value Chains. Relevant Legal Developments in the Netherlands, Erasmus Law Review, Vol. 12, No. 4, 2019, Available at: <https://ssrn.com/abstract=3891659>

تستمع إلى ممارسي الأعمال، نجد أن أولئك الذين يتحدثون غالباً ما يشيرون إلى نفس الظاهرة ولكن مع تركيز دقيق قليلاً⁽¹⁾.

وعلى صعيد الفقه، ففي حين أن هناك اتفاقاً على أن المسؤولية الاجتماعية للشركات تتعامل مع الالتزامات المجتمعية للشركات، إلا أن اليقين أقل بكثير بشأن ما قد تتضمنه هذه الالتزامات. ومن ثم، قدم الفقه على مر السنين مقترحات مختلفة فيما يتعلق بالمضمون المحتمل للمسؤولية الاجتماعية للشركات؛ حيث قائمة أنشطة طويلة جداً بالفعل، وتتضمن - في جملة أمور - إجراءات لدعم التعليم والتوظيف والتدريب والصحة والسلامة في مكان العمل والحقوق المدنية وتكافؤ الفرص والتنمية والعمل الخيري والحد من التلوث ونوعية المنتجات والخدمات، والمحافظة على الموارد الطبيعية واستعادتها، والثقافة والفنون، والرعاية الطبية، وما إلى ذلك⁽²⁾.

وترتيباً على ما تقدم تعددت التعريفات الفقهية⁽³⁾؛ حيث وصف البعض المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها دور الشركات في إدارة حقوق المواطنة للأفراد

(1) Carroll,(A.B.), Corporate social responsibility: The centerpiece of competing and complementary frameworks, Op.Cit, p.94.

(2) Frederick,(W.C), Op.Cit,p.48.

(3) لمزيد من التعريفات الفقهية، راجع:

- Dahlsrud,(A.), How corporate social responsibility is defined: an analysis of 37 definitions., Corporate Social Responsibility and =

ويشمل ذلك أصحاب المصلحة التقليديين، مثل الموظفين أو العملاء أو المساهمين، وكذلك كل من ليس له علاقة مباشرة بالمعاملات مع الشركات ولكنه يتأثر بشكل غير مباشر بنشاطها⁽¹⁾.

وأشار البعض الآخر إلى أن المفهوم العام للمسئولية الاجتماعية للشركات هو أن "الأعمال التجارية الحديثة لديها مسؤوليات تجاه المجتمع تتجاوز التزاماتها تجاه المساهمين أو المستثمرين في الشركة"⁽²⁾.

كما ذهب جانب آخر من الفقه إلى أن المسئولية الاجتماعية للشركات تشير إلى التزامات الشركة تجاه المجتمع، بما في ذلك الرفاهية للأشخاص والأماكن

=

Environmental Management, Vol. 15, No.(1),2008, pp.1–13. & Davis,(S.L.), Rives,(L.M.), and Maya,(S.R.), Introducing Personal Social Responsibility as a key element to upgrade CSR, Spanish Journal of Marketing, Vol. 21. No. 2, 2017, pp.150-154. Available at: <https://www.elsevier.es/en-revista-spanish-journal-marketing-esic-377-articulo-introducing-personal-social-responsibility-as-S2444969516300592>

⁽¹⁾ **Matten,(D.) and Crane,(A.)**, Op.Cit, p. 173.

⁽²⁾ **Visser,(W.), Matten,(D.) ,Pohl,(M.) and Tolhurst,(N.)**, THE A TO Z OF CORPORATE SOCIAL RESPONSIBILITY A Complete Reference Guide to Concepts, Codes and Organisations, John Wiley & Sons Ltd, England,2007, p.122.

المتأثرة بنشاط الشركة، وأنه يجب على الشركات ألا تسعى فقط لتحقيق أرباح أصحابها، ولكن يجب أيضًا أن تأخذ في الاعتبار رفاهية الفئات المستهدفة الأخرى⁽¹⁾

بينما ذهب جانب من الفقه إلى تعريفها بأنها " مساهمة الشركات في التنمية المستدامة، بحيث يتم تلبية احتياجات اليوم دون المساس باحتياجات الأجيال القادمة"⁽²⁾.

وأضاف البعض الآخر إلى تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات أنها "سلوك الشركات التي تتحمل مسؤولية آثار أنشطتها من أجل الانسجام مع المجتمع والبيئة

(1) You,(J.), Legal Perspectives on Corporate Social Responsibility Lessons from the United States and Korea, Op.Cit, p.3.

(2) World Commission on Environment and Development, Report of the World Commission on Environment and Development “ Brundtland report” , Oxford University Press, Oxford ,1987, p. 41. Available at: <https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/5987our-common-future.pdf>

والسعي لتحقيق التنمية المستدامة، وأسلوب الشركات للحصول على ثقة مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة المحيطين بها⁽¹⁾.

وذهب بعض الفقه إلى القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات لها معنى واسع، وهو تعلق المسؤولية الاجتماعية للشركات بتأثير الأعمال على المجتمع أو بعبارة أخرى، دور الشركات في تنمية المجتمع. ومعنى ضيق؛ حيث إنها ظاهرة تنظيمية معقدة ومتعددة الأبعاد يمكن تعريفها على أنها إلى أي مدى، والطريقة التي تكون فيها الشركة مسؤولة بوعي عن أفعالها وعدم أفعالها، وتأثيرها على أصحاب المصلحة⁽²⁾.

وفضلاً عما سبق، فقد اكتفى البعض بالقول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات هي مفهوم ديناميكي وقابل للجدل والتغيير وهو جزء لا يتجزأ من كل سياق اجتماعي وسياسي واقتصادي ومؤسسي⁽³⁾.

(1) Yokomizo,(D.) , In: Kessedjian,(C.), Rivera,(H.C.), eds., “ Private International Law Aspects of Corporate Social Responsibility”, springer International Publishing, Switzerland, 2020. P.470.

(2) Rahim,(M.M.), Legal Regulation of Corporate Social Responsibility, Springer-Verlag, Berlin Heidelberg, 2013, p.16.

(3) Matten(D.) and Moon,(J.), “Pan-European Approach. A Conceptual Framework for Understanding CSR”, In: Zimmerli, (W.C.),

بينما وصف بعض الفقه المسئولية الاجتماعية للشركات بأنها كانت -وما زالت -مفهوماً غامضاً، بالإضافة إلى أنهم لا يستطيعون تقديم تعريف واضح ومحدد لهذا المصطلح الذي لم يستقر بعد⁽¹⁾. كما أن المسئولية الاجتماعية للشركات لا يمكن أن تكون فكرة مناسبة كمسألة قانونية لأنها ليست مفهوماً ملموساً⁽²⁾. علاوة

=

Holzinger, (M.) and Richter,(K.) (eds) Corporate Ethics and Corporate Governance. Springer, Berlin, 2007. P.179.

⁽¹⁾ وفي هذا الاتجاه يرى بعض الفقه أن التوصل إلى تعريف صارم وسريع للمسئولية الاجتماعية للشركات أمر مستحيل عملياً كما أنه غير مرغوب فيه نظرياً، لأن المسئولية الاجتماعية للشركات ليست مفهوماً راکداً؛ بل هي ممارسة دائمة التطور يجب تحديثها مع تغير الأزمنة وبالتالي المتطلبات. راجع:

- Yu1,(S.), Din,(M.), Dilawer,(R.) and Xiaohui,(X.) " Corporate Social Responsibility in Pakistan: A Legal Perspective with Reference to MNEs", Journal of Politics and Law, Vol.12, No.3, 2019, p.88.

⁽²⁾ Boeger,(N.), Murray,(R.), and Villiers(C.) (eds), Corporations, globalisation and the law, In: Perspectives on corporate social responsibility, Edward Elgar Publishing, Cheltenham,UK, 2008, p. 1. & Mullerat,(R.), Corporate Social Responsibility: The Corporate Governance of the 21st Century, Kluwer Law International, USA, 2005, p. 3. & Jackson,(P.) and Hawker,(B.), Is Corporate Social

=

على أن الثقافات المختلفة في الدول تحدد أولويات مختلفة؛ فبينما يعتبر خلق فرص العمل وتوفير التعليم والتدريب للشباب أولوية قصوى للمسئولية الاجتماعية في دول الشرق الأوسط، إذ تُولي المسؤولية الاجتماعية للشركات في دولاً أخرى ككندا وأستراليا اهتماماً كبيراً لمصالح الشعوب الأصلية⁽¹⁾. وهذا ما عبر عنه بعض الفقه بقوله "إن تحديد السلوك المسؤول والحصول على المسؤولية الاجتماعية للشركات أمر صعب لأنه رحلة وليست وجهة. فمع تطور الدول، تصبح أكثر ثراءً وتعليمًا، وبالتالي تصبح توقعات المجتمع لسلوك الشركة أكثر إلحاحًا. لذا فإن ما كان جيدًا بما يكفي أمس، قد لا يكون جيدًا بما يكفي اليوم، وبالتأكيد لن يكون جيدًا بما يكفي غدًا"⁽²⁾. وبعبارة أخرى، تعكس عناصر المسؤولية الاجتماعية

Responsibility Here to Stay?,2001. Available at:
<http://www.cdforum.com/research/icsrhts.doc>

⁽¹⁾ لمزيد من التفصيل، راجع القرار رقم 295/61 الخاص بإعلان حقوق الشعوب الأصلية الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13 سبتمبر 2007. متاح على الرابط التالي:

https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/61/295&referer=http://www.un.org/depts/dhl/resguide/r61_resolutions_table_eng.htm&Lang=A

⁽²⁾ Williams,(G.), and Zinkin,(J.), Islam and CSR: A study of the compatibility between the tenets of Islam and the UN Global Compact. Journal of Business Ethics, Vol.91, No.(4), 2010, p.523. available at:

<https://link.springer.com/article/10.1007/s10551-009-0097-x>

توقعات المجتمع في وقت معين. ولذا فهي عناصر ذات طبيعة متغيرة. وحيث أن اهتمامات المجتمع تتغير، فإن توقعاته فيما يتعلق بالشركات تتغير أيضا لتعكس هذه الاهتمامات.

- وعلى مستوى الاتحادات والهيئات والمنظمات الدولية، فقد تم وضع تعريفات خاصة بها. وذلك على النحو التالي:

على مستوى الاتحاد الأوروبي، سعت المفوضية الأوروبية في يوليو 2001 إلى إطلاق نقاش حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكذلك تحديد كيفية بناء شراكة لتطوير إطار أوروبي لتعزيز هذا المفهوم، وذلك من خلال الوثيقة التي أطلقت عليها الورقة الخضراء⁽¹⁾ بشأن تعزيز إطار أوروبي للمسؤولية الاجتماعية

(¹) الأوراق الخضراء هي وثائق تنشرها المفوضية الأوروبية لتحفيز النقاش حول مواضيع معينة على مستوى الاتحاد الأوروبي. وهم يدعون الأطراف المعنية (الهيئات أو الأفراد) إلى المشاركة في عملية التشاور والمناقشة على أساس المقترحات التي يقدمونها. وقد تؤدي الأوراق الخضراء إلى تطورات تشريعية يتم تحديدها بعد ذلك وصياغتها فيما يطلق عليه " الأوراق البيضاء". ولمزيد من التفصيل، راجع:

https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=LEGISSUM:green_paper

كما يُقصد بالأوراق البيضاء للمفوضية الأوروبية هي وثائق تحتوي على مقترحات للعمل في الاتحاد الأوروبي في مجال معين. وفي بعض الحالات، يتبعون ذلك من ورقة خضراء نشرت لإطلاق عملية تشاور على مستوى الاتحاد الأوروبي. فالغرض من الورقة البيضاء هو إطلاق نقاش مع الجمهور وأصحاب المصلحة والبرلمان الأوروبي والمجلس من أجل التوصل إلى توافق سياسي في الآراء. وإذا ما تم تلقيها بشكل إيجابي، يمكن أن تسفر عن مقترحات

للشركات، وعرفت المسؤولية الاجتماعية بأنها " مفهوم تقرر بموجبه الشركات طوعًا بالمساهمة في مجتمع أفضل وبيئة أنظف"⁽¹⁾. كما عرفت أيضًا بأنها "مفهوم تقوم بموجبه الشركات بدمج الاهتمامات الاجتماعية والبيئية في عملياتها التجارية وفي تفاعلها مع أصحاب المصلحة على أساس تطوعي"⁽²⁾. واستطردت الوثيقة في القول بأن الشركات تُدرك بشكل متزايد أن السلوك المسؤول يؤدي إلى نجاح الأعمال المستدام. ومن ثم، تتعلق المسؤولية الاجتماعية للشركات أيضًا بإدارة التغيير على مستوى الشركة بطريقة مسؤولة اجتماعيًا. ويحدث هذا عندما تسعى

=

لتشريعات الاتحاد الأوروبي أو خطة عمل أو غيرها من تدابير القانون الناعم Soft Law. ولمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://eur-lex.europa.eu/EN/legal-content/glossary/white-paper.html#:~:text=European%20Commission%20White%20Papers%20are,consultation%20process%20at%20EU%20level.>

(¹) **European Commission**, 'Promoting a European Framework for Corporate Social Responsibility', Green Paper, Doc/01/9, Brussels, 18 July 2001, p.3. available at:

https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/DOC_01_9

(²) "a concept whereby companies integrate social and environmental concerns in their business operations and in their interaction with their stakeholders on a voluntary basis".

الشركة إلى وضع المفاضلات بين متطلبات واحتياجات مختلف أصحاب المصلحة في توازن مقبول لجميع الأطراف. بحيث إذا نجحت الشركات في إدارة التغيير بطريقة مسؤولة اجتماعياً، فسيكون لذلك تأثير إيجابي على مستوى الاقتصاد الكلي. وعليه، يمكن أن تسهم المسؤولية الاجتماعية للشركات في تحقيق الهدف الاستراتيجي المتمثل في أن يصبح الاقتصاد قائم على المعرفة الأكثر تنافسية وديناميكية في العالم، وقادر على تحقيق نمو اقتصادي مستدام مع وظائف أكثر وأفضل وتماسك اجتماعي أكبر⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أن المفوضية الأوروبية قد اعتمدت تعريفاً جديداً للمسؤولية الاجتماعية للشركات في عام 2011 كفهم حديث للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وعرفتتها بأنها "مسؤولية المشروعات عن آثارها على المجتمع". واحترام التشريعات السارية، والاتفاقات الجماعية بين الشركاء الاجتماعيين، شرط أساسي للوفاء بتلك المسؤولية. ولكي تفي المشروعات بالكامل بمسؤوليتها الاجتماعية، ينبغي أن يكون لديها عملية لدمج القضايا الاجتماعية والبيئية والأخلاقية وحقوق الإنسان والمستهلكين في عملياتها التجارية واستراتيجيتها الأساسية بالتعاون الوثيق مع أصحاب المصلحة، بهدف:

(¹) Commission of the European Communities, Corporate Social Responsibility: A business contribution to Sustainable Development, 2002, p.1. Available at: <https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=COM:2002:0347:FIN:EN:PDF>

- تعظيم خلق قيمة مشتركة لأصحابها / المساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين والمجتمع ككل؛

- تحديد ومنع وتخفيف آثارها السلبية المحتملة (1).

كما عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization for Economic Co-operation and Development المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها " مساهمة الأعمال في التنمية المستدامة" (2). وبالتالي، يجب ألا يضمن سلوك الشركات عائدات للمساهمين وأجور الموظفين والمنتجات والخدمات للمستهلكين فحسب، بل يجب أن يستجيبوا للمخاوف والقيم المجتمعية والبيئية (3).

(1) "the responsibility of enterprises for their impacts on society" See: **European Commission, Communication from the Commission to the European Parliament, the Council, the European Economic and Social Committee and the Committee of the Regions, A renewed EU strategy 2011-14 for Corporate Social Responsibility, COM/2011/0681 final, p3. Available at: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=COM%3A2011%3A0681%3AFIN>**

(2) "Business contribution to sustainable development."

(3) **Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD)**, Corporate social responsibility: partners for progress, OECD, Paris, 2001, p. 13.

وعلاوة على ذلك، فقد أدخلت منظمة التعاون والتنمية مصطلحًا آخر بديلاً في الميدان الاقتصادي بالتعاون الوثيق مع قطاع الأعمال والنقابات والمنظمات غير الحكومية. وهذا المصطلح هو السلوك التجارية المسئول Responsible Business Conduct وقد عرفته بأنه "تقديم مساهمة إيجابية في التقدم الاقتصادي والبيئي والاجتماعي بهدف تحقيق التنمية المستدامة وتجنب ومعالجة الآثار السلبية المتعلقة بعمليات أو منتجات أو خدمات المشروع المباشرة وغير المباشرة"⁽¹⁾.

ووصفت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)⁽²⁾ المسئولية الاجتماعية للشركات بأنها مفهوم إداري؛ حيث تقوم الشركات بدمج الاهتمامات الاجتماعية والبيئية في عملياتها التجارية والتفاعلات مع أصحاب المصلحة.

(¹) **European Commission**, Commission Staff Working document, Corporate Social Responsibility, Responsible Business Conduct, and Business & Human Rights: Overview of Progress, Brussels, 20.3.2019 SWD (2019) 143 final, p.4. available at: https://swd-2019-143_en.pdf

(²) United Nations Industrial Development Organization.

وهي وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة تعمل على تشجيع التنمية الصناعية بهدف الحد من الفقر، وتحقيق عولمة شاملة واستدامة بيئية. ولمزيد من التفصيل، راجع موقع المنظمة على الرابط التالي:

<https://www.unido.org/who-we-are/unido-brief>

وعليه، تُفهم المسؤولية الاجتماعية للشركات عمومًا على أنها الطريقة التي تحقق الشركة من خلالها توازنًا بين الضرورات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، كما تتناول في نفس الوقت توقعات المساهمين وأصحاب المصلحة⁽¹⁾.

بينما عرّف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة The World Business Council for Sustainable Development⁽²⁾ المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها "الالتزام المستمر من جانب الشركات بالتصرف بشكل أخلاقي والمساهمة في التنمية الاقتصادية مع تحسين نوعية حياة القوى العاملة وأسرههم وكذلك المجتمع المحلي والمجتمع ككل"⁽³⁾. ووفقًا لهذا التعريف، تتحمل

(¹) UNIDO, What is CSR?. Available at: <https://www.unido.org/our-focus/advancing-economic-competitiveness/competitive-trade-capacities-and-corporate-responsibility/corporate-social-responsibility-market-integration/what-csr>

(²) مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة هو رابطة عالمية تُسيّرُها الرئاسة التنفيذية لأكثر من 200 شركة دولية. ويرتبط المجلس أيضًا بـ 60 مجلس عمل وطني وإقليمي ومنظمات شريكة تنشط حصرًا في مجال الأعمال التجارية والتنمية المستدامة، وتسريع الانتقال إلى عالم مستدام من خلال التركيز على أقصى تأثير إيجابي للمساهمين والبيئة والمجتمعات بشكل عام. ولمزيد من التفصيل، راجع موقع المجلس الإلكتروني على الرابط التالي:

<https://www.wbcsd.org/Overview/About-us>

(³) "continuing commitment by business to behave ethically and contribute to economic development while improving the quality of life of the workforce and their families as well as of the local community =

مجتمعات الأعمال مسؤوليات للمساهمة في تطوير موظفيها وأسرهـم والمجتمع المحلي والمجتمع الأوسع لتحسين نوعية حياتهم وبالتالي محاولة ضمان التنمية الاقتصادية المستدامة. وتشير عبارة "الالتزام المستمر" المستخدمة في هذا التعريف إلى أن المسؤولية الاجتماعية للشركات ليست قضية مؤقتة تنظر فيها الشركة فقط في مواقف معينة. بل هي قضية دائمة يجب وضعها بشكل استراتيجي ضمن سياسات وبرامج الشركات. فهذا التعريف يُشير إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات كأداة لتحقيق النجاح التجاري بطريقة تحترم القيم الأخلاقية وتحترم الأشخاص والمجتمعات والبيئة الطبيعية⁽¹⁾.

وتُفضل غرفة التجارة الدولية International Chamber of Commerce استخدام مصطلحي "السلوك التجاري المسؤول أو المبادرات الطوعية للشركات"

and society at large" See: **World Business Council for Sustainable Development (WBCSD)**, Corporate social responsibility: making good business sense. World Business Council for Sustainable Development, Geneva, 2000, p.10.

⁽¹⁾ **Rahim,(M.M.)**, Legal Regulation of Corporate Social Responsibility, Op.Cit, p.17.

للدلالة على المسؤولية الاجتماعية للشركات، وتعرفها بأنها "الالتزام الطوعي من قبل الشركة بإدارة أنشطتها بطريقة مسؤولة" (1)

كما يعرف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنها "التزام أصحاب الأعمال التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل على تحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة والتنمية في آن واحد" (2).

(1) "the voluntary commitment by business to manage its activities in a responsible way". International Chamber of Commerce (ICC), Business in society Making a positive and responsible contribution: A voluntary commitment by business to manage its activities responsibly, 2002, p.4. available at: <https://www.icc.fi/wp-content/uploads/B-in-Society-Booklet.pdf>

(2) **The World Bank**, Opportunities and Options for Governments to Promote Corporate Social Responsibility in Europe and Central Asia: Evidence from Bulgaria, Croatia, and Romania, Working Paper, No. 35874, 2005, p.1. available at: https://documents1.worldbank.org/curated/en/257431468093573048/pdf/358740rev0C_SROin0Europe01PUBLIC1.pdf

وأخيرًا، تعرف مواصفة الايزو 26000 الصادرة عن المنظمة العالمية للمعايير "أيزو"⁽¹⁾ في نوفمبر 2010 المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها "مسئولية المنشأة تجاه تأثيرات قراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة من خلال سلوك أخلاقي يتسم بالشفافية، والذي من شأنه أن: 1- يساهم في تحقيق التنمية المستدامة بما في ذلك الصحة والرفاه في المجتمع. 2- يأخذ في الاعتبار توقعات أصحاب المصالح. 3- يتماشى مع القوانين المطبقة، ويتوافق مع معايير السلوك الدولية. 4- يدمج في المنظمة ككل ويتم ممارسته وتطبيقه في مستوياتها الإدارية المختلفة"⁽²⁾.

(1) "المنظمة الدولية للمعايير أو للتوحيد القياسي (ISO) هي شبكة من معاهد المعايير الوطنية من 165 دولة، عضو واحد لكل دولة، مع أمانة مركزية في جنيف بسويسرا، تتولى تنسيق النظام، وقد بدأت العمل رسمياً في 23 فبراير 1947. وهي منظمة غير حكومية تشكل جسراً بين القطاعين العام والخاص. ومن ناحية، فإن العديد من المعاهد الأعضاء فيها هي جزء من الهيكل الحكومي لبلدانهم، أو مفوضة من قبل حكوماتهم. ومن ناحية أخرى، فإن الأعضاء الآخرين لهم جذورهم الفريدة في القطاع الخاص، بعد أن تم تأسيسهم من قبل الشراكات الوطنية للجمعيات الصناعية. لذلك، تمكّن المنظمة من الوصول إلى توافق في الآراء بشأن الحلول التي تلبّي متطلبات الأعمال واحتياجات المجتمع الأوسع. ولمزيد من التفاصيل، راجع موقع المنظمة على الرابط التالي:

<https://www.iso.org/about-us.html>

(2) يُعد أيزو 26000 معيارًا دوليًا أطلقته المنظمة الدولية للمعايير ليقدم توجيهات وإرشادات بخصوص المسؤولية الاجتماعية والهدف منه هو المشاركة في عملية التنمية المستدامة

- التعريف التشريعي⁽¹⁾:

نصت بعض الدول في تشريعاتها على تعريف محدد لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، ومن تلك التشريعات قانون الشركات الإندونيسي رقم 40 لسنة 2007⁽²⁾، فوفقاً لنص المادة (3/1) منه تعني المسؤولية الاجتماعية والبيئية التزام الشركة بالمشاركة في التنمية الاقتصادية المستدامة، من أجل زيادة جودة الحياة والبيئة، والتي ستكون ذات قيمة للشركة نفسها، والمجتمع المحلي، والمجتمع

=

العالمية من خلال تشجيع الشركات والمؤسسات الأخرى على المشاركة في ممارسة المسؤولية الاجتماعية لتحسين هذه الممارسة على أصحاب المصلحة الآخرين. انظر:

- ISO 26000, Guidance on social responsibility, 2010, 12. p. Available at: <https://www.iso.org/obp/ui/#iso:std:iso:26000:ed-1:v1:fr:sec:4>

⁽¹⁾ لمزيد من التفصيل حول موقف التشريعات المختلفة من وضع تعريف محدد للمسؤولية الاجتماعية للشركات، راجع:

- Kessedjian,(C.) and Rivera,(H.C.), Private International Law Aspects of Corporate Social Responsibility, Op.cit,pp.7 -11.

⁽²⁾ Law of the Republic of Indonesia No. 40 of 2007 concerning Limited Liability Companies, State Gazette of the Republic of Indonesia of 2007 No. 106. Available at: [http://www.flevin.com/id/lgs0/translations/Laws/Law%20No.%2040%20of%202007%20on%20Limited%20Liability%20Companies%20\(BKPM\).pdf](http://www.flevin.com/id/lgs0/translations/Laws/Law%20No.%2040%20of%202007%20on%20Limited%20Liability%20Companies%20(BKPM).pdf)

بشكل عام⁽¹⁾. كما نصت المادة (1/74) من ذات القانون على أن " تلتزم الشركة التي تمارس أنشطتها التجارية في مجال الموارد الطبيعية و/ أو المتعلقة بالموارد الطبيعية بأداء مسؤوليتها الاجتماعية والبيئية"⁽²⁾.

كما تم تطوير تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات من قبل اللجنة الفيدرالية البلجيكية المشتركة بين الوزارات للتنمية المستدامة، ووصفتها بأنها " عملية تسعى بموجبها الشركات طواعية لإجراء تحسينات تشغيلية واجتماعية من خلال دمج الاعتبارات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية بشكل منهجي بطريقة متكاملة ومتناسكة في عملياتها الشاملة، بالتشاور مع أصحاب المصلحة"⁽³⁾.

(1) Social and Environmental Responsibility means the commitment from Company to participate in the sustainable economic development, in order to increase the quality of life and environment, which will be valuable for the Company itself, the local community, and the society in general.

(2) The Company having its business activities in the field of and/or related to natural resources, shall be obliged to perform its Social and Environmental Responsibility.

(3) "Corporate Social Responsibility is a process whereby companies strive voluntarily to make operational and social improvements by systematically incorporating economic, environmental and social considerations in an integrated and coherent way into their overall =

وعلى العكس مما سبق، أشارت تشريعات أخرى إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال تحديد مجالاتها، بيد أنها لا تضع تعريفاً محدداً لهذا المصطلح. وعلى هذا النهج يسير قانون حوكمة الشركات الهولندية 2016 Dutch Corporate Governance، وبموجب هذا القانون، يجب إدراج المسؤولية الاجتماعية للشركات في مسؤوليات المديرين وكذلك الإبلاغ عنها في التقرير السنوي للشركة. فعنوان الفصل الأول منه جاء تحت عنوان "التركيز على خلق القيمة على المدى الطويل Long-Term Value Creation. وعلى وجه التحديد، ينص المبدأ 1/1 على أنه عندما تقوم شركة ما بوضع استراتيجيتها لخلق قيمة على المدى الطويل، ينبغي إيلاء الاهتمام..... "لأي جوانب أخرى ذات صلة بالشركة والمشاريع التابعة لها، مثل البيئة، والمسائل الاجتماعية، والمسائل المتعلقة بالموظفين، والسلسلة التي تعمل فيها المؤسسة، واحترام حقوق الإنسان، ومكافحة الفساد والرشوة"⁽¹⁾.

operations, in consultation with their stakeholders". Available at:

https://www.business.belgium.be/en/managing_your_business/sustainable_business

(¹) " any other aspects relevant to the company and its affiliated enterprise, such as the environment, social and employee-related matters, the chain within which the enterprise operates, respect for human rights ,and fighting corruption and bribery". Available at:

<https://www.mccg.nl/?page=4738>

كما نصت المادة (2/1833) من التقنين المدني الفرنسي والمعدلة بالقانون رقم 486-2019 الصادر في 22 من مايو 2019⁽¹⁾ بشأن تنمية الشركات وتحولها على أن " تدار الشركة لمصلحتها الاجتماعية، مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها"⁽²⁾. وبهذا التعديل، يكون المشرع الفرنسي قد كرس لمبدأ المسؤولية الاجتماعية بنص صريح، إلا أنه وعلى الرغم مما سبق، فإنه لم يضع تعريفاً محدداً لهذا المصطلح.

وعلى نفس النهج يسير كل من المشرع المصري؛ حيث جاء الفصل الثالث من الباب الثاني من قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017⁽³⁾ بعنوان "المسؤولية المجتمعية للمستثمر"، ونصت المادة (1/15) منه على أن " يجوز للمستثمر تحقيقاً لأهداف التنمية الشاملة والمستدامة تخصيص نسبة من أرباحه السنوية لاستخدامها في إنشاء نظام للتنمية المجتمعية، خارج مشروعه الاستثماري، من خلال مشاركته في كل المجالات الآتية أو بعضها:". هذا وعلى الرغم من مسلك المشرع المصري في هذا الشأن، إلا أننا نود أن نُشير إلى أن المادة

(1) LOI n° 2019-486 du 22 mai 2019 relative à la croissance et la transformation des entreprises. **JORF** n°0119 du 23 mai 2019.

(2) "La société est gérée dans son intérêt social, en prenant en considération les enjeux sociaux et environnementaux de son activité".

(3) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 21 "مكرر (ج)"، بتاريخ: 2017/5/31.

(20/8/1) من الدليل المصري لحوكمة الشركات⁽¹⁾ قد نصت على أن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات " هي الالتزام المستمر من قبل الشركة في المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يحث على العمل بطريقة مسؤولة تجاه جميع أصحاب المصالح⁽²⁾ والمجتمع الذي تعمل فيه الشركة وتأثيرها على البيئة المحيطة بها". علاوة على أن قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 108 لسنة 2021⁽³⁾ بشأن ضوابط إفصاح الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية عن الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والآثار المالية للتغيرات المناخية قد أشار إلى مفهوم سياسة الاستدامة في الملحق رقم 3 والخاص بـ " قائمة التعريفات الخاصة بمؤشرات الأداء " وعرفها بأنها " سياسة متكاملة تتبعها الشركة وتدمج بها الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية جميعاً في صميم أعمالها التجارية كأركان أساسية".

(1) الدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر عن مركز المديرين المصري بالهيئة العامة للرقابة المالية، الإصدار الثالث، أغسطس 2016. متاح على الرابط التالي:

<http://www.eiod.org/uploads/documents/code%20Ar.pdf>

(2) عرفت المادة (15/8/1) من دليل حوكمة الشركات سابق الإشارة إليه "أصحاب المصالح" بأنهم " كل من لهم مصالح مرتبطة بالشركة على اختلاف أنواعها مثل العاملين بالشركة والعملاء والموردين والموزعين والدائنين والجهات الرقابية".

(3) منشور بالوقائع المصرية، عدد 160 "تابع"، بتاريخ: 2021/7/18.

كما اتبع قانون الشركات التجارية الإماراتي رقم 32 لسنة 2021⁽¹⁾ نفس النهج بالنص على مبدأ المسؤولية المجتمعية للشركات دون وضع تعريف محدد لهذا المصطلح؛ حيث نصت المادة (244) منه على أن " 1. للشركة بعد موافقة الهيئة أن تقرر بموجب قرار خاص تخصيص نسبة من أرباحها السنوية أو الأرباح المتراكمة للمسؤولية المجتمعية.....".

وكذلك، سار قانون الشركات الهندي رقم 18 لسنة 2013⁽²⁾ على نفس النهج؛ إذ نص القسم (1/135) منه على أن على كل شركة بلغ صافي قيمتها الصافية 500 كرور⁽³⁾ أو أكثر أو بلغ حجم مبيعاتها السنوي 1000 كرور روبية أو أكثر أو حققت أرباحًا صافية 5 كرور أو أكثر خلال أي سنة مالية، يجب أن

(1) منشور في الجريدة الرسمية، العدد 712 - ملحق - السنة الواحد والخمسون، بتاريخ:

2021/9/26.

(2) The Companies Act, 2013. Available at:

<https://www.indiacode.nic.in/show->

[data?actid=AC_CEN_22_29_00008_201318_1517807327856§ionId=1326§i](https://www.indiacode.nic.in/show-data?actid=AC_CEN_22_29_00008_201318_1517807327856§ionId=1326§i)

[ono=135&orderno=139](https://www.indiacode.nic.in/show-ono=135&orderno=139)

ومتاح نسخة معتمدة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية.

(3) ويعتبر الكور crore وحدة في نظام التقييم معمول به في دول جنوب آسيا ومنها

الهند- وتساوي عشرة ملايين.

تشكل لجنة للمسئولية الاجتماعية منبثقة عن مجلس الإدارة ومكونة من ثلاثة أعضاء أو أكثر ومن بينهم مدير واحد على الأقل يكون مديراً مستقلاً⁽¹⁾.

كما تم إدخال المسئولية الاجتماعية للشركات لأول مرة في الصين عن طريق قانون الشركات الصيني لعام 2005⁽²⁾، ونصت المادة الخامسة منه على أنه " يجب على الشركة، عند الانخراط في الأنشطة التجارية، أن تلتزم بالقوانين واللوائح الإدارية، وأن تحترم الأخلاق الاجتماعية والأخلاق التجارية، وأن تتصرف بنزاهة وحسن نية، وأن تقبل الإشراف من الحكومة والجمهور، وتتحمل المسئولية

(¹) Every company having net worth of rupees five hundred crore or more, or turnover of rupees one thousand crore or more or a net profit of rupees five crore or more during the immediately preceding financial year shall constitute a Corporate Social Responsibility Committee of the Board consisting of three or more directors, out of which at least one director shall be an independent director.

(²) **Fang,(J.J.)**, Corporate Social Responsibility in China , Corporate Governance eJournal, 2012, p.45. available at: <http://classic.austlii.edu.au/au/journals/BondCGeJ/2012/1.pdf>

الاجتماعية. ويحمي القانون الحقوق والمصالح المشروعة للشركات، ولا يجوز المساس بها⁽¹⁾.

وفي المملكة المتحدة، أشار القسم 172 من قانون الشركات الإنجليزي لعام 2006 إلى أخلاقيات الشركة ويؤكد على واجب الشركة تجاه الجمهور. فهو على الرغم من أنه لا يستخدم مصطلح المسؤولية الاجتماعية، إلا أن القسم نفسه يتحدث عن واجب المدير في الترويج للشركة بطريقة تعود بالفائدة على جميع أصحاب المصلحة في الشركة، بما في ذلك المجتمع. فيأتي القسم المشار إليه تحت عنوان " واجب تعزيز نجاح الشركة" وينص على أن " (1) يجب أن يتصرف

(¹) A company must, when engaging in business activities, abide by the laws and administrative regulations, observe social morals and commercial ethics, be in integrity and good faith, accept supervision of the government and the public, and undertake social liability. The legitimate rights and interests of companies shall be protected by law and shall be inviolable. Company Law of the People's Republic of China (2005), Order of the President of the People's Republic of China No.42. Available at: http://www.npc.gov.cn/zgrdw/englishnpc/Law/2007-12/13/content_1384124.htm

كما تضمنت المواد 17 و 18 و 45 و 52 و 71 و 109 و 118 من ذات القانون أحكاماً لحماية حقوق الموظفين.

مدير الشركة بالطريقة التي يعتبرها، بحسن نية، من شأنها أن تعزز نجاح الشركة لصالح أعضائها ككل، وعند القيام بذلك، يجب الأخذ في الاعتبار -من بين أمور أخرى- ما يلي: (أ) العواقب المحتملة لأي قرار على المدى الطويل. (ب) مصالح موظفي الشركة. (ج) الحاجة إلى تعزيز العلاقات التجارية للشركة مع الموردين، العملاء وغيرهم. (د) تأثير عمليات الشركة على المجتمع والبيئة. (هـ) العمل على احتفاظ الشركة بسمعة طيبة فيما يتعلق بالمعايير العالية لسلوك العمل. (و) الحاجة إلى التصرف بنزاهة بين الأعضاء الشركة⁽¹⁾. فهذا القسم من القانون

(¹) Duty to promote the success of the company (1)A director of a company must act in the way he considers, in good faith, would be most likely to promote the success of the company for the benefit of its members as a whole, and in doing so have regard (amongst other matters) to— (a)the likely consequences of any decision in the long term, (b)the interests of the company's employees, (c)the need to foster the company's business relationships with suppliers, customers and others, (d)the impact of the company's operations on the community and the environment, (e)the desirability of the company maintaining a reputation for high standards of business conduct, and (f)the need to act fairly as between members of the company. **UK Public General Acts, Companies Act 2006, c. 46 ,Part 10, Chapter 2, The general duties, Section 172,** Available at:

<https://www.legislation.gov.uk/ukpga/2006/46/section/172>

يحتوي على إشارات واضحة إلى الفكر العام للمسئولية الاجتماعية للشركات. وتنص أحكامه على التزام الشركات العاملة في المملكة المتحدة بأن تكون على دراية بالآثار طويلة المدى لسياساتها وعملياتها. علاوة على ذلك، يجب أن تؤخذ مصالح موظفي الشركة، وكذلك تأثير العمليات على البيئة في الاعتبار في عملية صنع القرار. وبالتالي فإن واجبات المدير تتطرق إلى اعتبارات المسؤولية الاجتماعية للشركات الداخلية والخارجية.

وجدير بالذكر أنه، بدلاً من تقديم أي تعريف قاطع للمسئولية الاجتماعية للشركات، قامت اللجنة البرلمانية الأسترالية المشتركة المعنية بالشركات والخدمات المالية بفحص مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من وجهات النظر التالية: (أ) النظر في الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لأنشطة الشركات وإدارتها وتحقيق التوازن بينها. (ب) تقييم وإدارة المخاطر، ومتابعة الفرص، وخلق قيمة مؤسسية تتجاوز الأعمال الأساسية التقليدية. (ج) اتباع نهج "المصلحة الذاتية المستنيرة" للنظر في المصالح المشروعة لأصحاب المصلحة في حوكمة الشركات⁽¹⁾.

(¹) Australian Parliamentary Joint Committee on Corporations and Financial Services, Corporate responsibility: Managing risk and creating value, Op.Cit, p.5.

وانطلاقاً مما سبق، ستتحمل الشركات المسؤولية عن تأثير أنشطتها على البيئة والمستهلكين والموظفين والمجتمعات وأصحاب المصلحة وجميع أعضاء المجال العام الآخرين. علاوة على أنها ستعمل بشكل استباقي على تعزيز المصلحة العامة من خلال تشجيع نمو المجتمع وتميمته، والقضاء على الممارسات التي تضر بالصالح العام، بغض النظر عن شرعيتها. وعليه، يمكننا القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تُعد تضيماً متعمداً ومدروساً للمصلحة العامة في عملية صنع القرار في الشركات.

وترتيباً على ما تقدم، يمكننا القول بأنه على الرغم من التنوع في مناهج تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أن هناك إجماعاً كبيراً على سماتها الرئيسية، وأهمها: 1- المسؤولية الاجتماعية للشركات هي سلوك من قبل الشركات بالإضافة إلى المتطلبات القانونية، يتم تبنيتها طواعية لأن الشركات تعتبرها في مصلحتها على المدى الطويل. 2- ترتبط المسؤولية الاجتماعية للشركات ارتباطاً جوهرياً بمفهوم التنمية المستدامة؛ حيث تحتاج الشركات إلى دمج التأثير الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في عملياتها. 3- المسؤولية الاجتماعية للشركات ليست "إضافة" اختيارية لأنشطة الأعمال الأساسية، ولكنها تتعلق بالطريقة التي تدار بها الأعمال. 4- المسؤولية الاجتماعية للشركات استجابة لاحتياجات وتوقعات أصحاب المصلحة.

وما يميز فهم المسؤولية الاجتماعية للشركات اليوم عن مبادرات الماضي هو محاولة إدارتها بشكل استراتيجي وتطوير أدوات لذلك. إنه يعني نهج العمل، الذي يضع توقعات أصحاب المصلحة ومبدأ التحسين المستمر والابتكار في قلب

استراتيجيات الأعمال. ويعتمد ما يشكل المسؤولية الاجتماعية للشركات على الوضع الخاص للمؤسسات الفردية وعلى السياق المحدد الذي تعمل فيه في أي دولة.

وتأسيسًا على ما سبق، فإنه مهما كانت الاختلافات في تعريفات المسؤولية الاجتماعية للشركات، فهناك شبه إجماع على أنها تشير إلى الطريقة التي تدير بها الأعمال آثارها على المجتمع⁽¹⁾. ومن ثم، يمكننا القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات هي مفهوم متطور يخضع لعملية إعادة تعريف مستمرة. وبعبارة أخرى، إن مجرد الحكم على المسؤولية الاجتماعية للشركات وفقًا للبوصلة القانونية يحد من القدرة على المراقبة. فالمسؤولية الاجتماعية للشركات مفهوم له جوانب قانونية وجوانب أخلاقية وجوانب اقتصادية وجوانب تشغيلية وجوانب تسويقية وجوانب اجتماعية وثقافية. وهذه الأبعاد مترابطة وتؤثر بشكل متبادل على بعضها البعض.

(¹) Gond,(J.P.), Kang,(N.) and Moon,(J.) ,‘The government of self-regulation: on the comparative dynamics of corporate social responsibility’, Economy and Society, Vol.14, No.(4), 2011, p.645.
available at:

https://www.researchgate.net/publication/228492674_The_Government_of_Self-Regulation_On_the_Comparative_Dynamics_of_Corporate_Social_Responsibility

الفرع الثاني

مزايا وعيوب تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

تُعد المسؤولية الاجتماعية للشركات قضية أساسية بشكل متزايد بالنسبة للشركات. إنها ظاهرة تنظيمية معقدة ومتعددة الأبعاد تُفهم على أنها النطاق والطرق التي تكون فيها المنظمة مسؤولة بوعي عن أفعالها وتأثيرها على أصحاب المصلحة. إنها لا تمثل مجرد تغيير في البيئة التجارية التي تعمل فيها الشركات، بل تمثل أيضًا استجابة عملية من شركة ما تجاه المستهلكين والمجتمع⁽¹⁾. كما تُفهم بشكل متزايد على أنها وسيلة قد تسعى الشركات من خلالها إلى تحقيق توازن بين جهودها لتوليد الأرباح والمجتمعات التي تؤثر فيها في هذه الجهود⁽²⁾. وعلى

(1) Luetkenhorst,(W.), ‘Corporate Social Responsibility and the Development Agenda. The Case for Actively Involving Small and Medium Companies’, Intereconomics, Springer, Heidelberg, Vol.39, No. 3, 2004, p.159. available at:

<https://www.econstor.eu/bitstream/10419/41767/1/388951109.pdf>

(2) Moon,(J) and Vogel,(D.), ‘Corporate Social Responsibility, Government, and Civil Society’ in Andrew Crane et al. (eds), Oxford Handbook of Corporate Social Responsibility , Op.Cit, p.303.

الرغم مما سبق، مازالت تخضع ممارسة المسؤولية الاجتماعية للشركات للكثير من النقاش والنقد، وما بين مؤيد ومعارض.

وهذا ما سنعرض له من خلال بيان مزايا تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات أولاً، ثم عيوب تطبيقها ثانياً. وذلك تبعاً على النحو التالي:

أولاً: مزايا تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات

إن الأعمال والمجتمع يحتاجان إلى بعضهما البعض. وهكذا، فإن منظمة الأعمال التجارية تعتمد في حد ذاتها، على المجتمع في شراء المدخلات المطلوبة والتخلص من ناتجها. وعندما يكون الأمر كذلك، يصبح من الواجب على قطاع الأعمال أيضاً أن يفعل ما في وسعه من أجل رفاه مختلف قطاعات المجتمع. فالشركات الناجحة تحتاج إلى مجتمع صحي. فالتعليم والرعاية الصحية وتكافؤ الفرص أمور أساسية لقوة عاملة منتجة. لا تجذب المنتجات الآمنة وظروف العمل العملاء فحسب، بل تخفض التكاليف الداخلية للحوادث. فالاستخدام الفعال للأراضي والمياه والطاقة والموارد الطبيعية الأخرى يؤدي إلى زيادة إنتاجية الأعمال. ولهذا، فإن الحكم الجيد وسيادة القانون وحقوق الملكية أمور أساسية لتحقيق الكفاءة والابتكار. فالمعايير التنظيمية القوية تحمي المستهلكين والشركات المنافسة من الاستغلال. وفي نهاية المطاف، يخلق المجتمع الصحي تفويضاً متزايداً للأعمال التجارية؛ حيث يتم تلبية المزيد من الاحتياجات البشرية وتتمو التطلعات. فأى عمل يسعى لتحقيق غاياته على حساب المجتمع الذي يعمل فيه سيجد نجاحه سيئاً ومؤقتاً في نهاية المطاف. وفي الوقت نفسه، يحتاج المجتمع السليم إلى شركات ناجحة؛ حيث لا يمكن لأي برنامج اجتماعي أن ينافس قطاع

الأعمال عندما يتعلق الأمر بخلق الوظائف والثروة والابتكار الذي يعمل على تحسين الظروف المعيشية والاجتماعية بمرور الوقت. فإذا أضعفت الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمشاركون الآخرون في المجتمع المدني قدرة الأعمال التجارية على العمل بشكل منتج، فقد يربحون المعارك لكنهم سيخسرون الحرب، مع تلاشي القدرة التنافسية للشركات، وركود الأجور، وعدم ظهور الوظائف، والثروة التي تدفع الضرائب⁽¹⁾.

وتكمن أهم مزايا تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات فيما يلي:

تعزيز القيمة والقدرة على المنافسة: إن المسؤولية الاجتماعية للشركات يمكن أن تكون أكثر بكثير من تكلفة أو قيد أو عمل خيري؛ حيث يمكن أن تكون مصدرًا للفرص والابتكار والميزة التنافسية. بيد أن ذلك مرهون بأن تقوم الشركات بتحليل احتمالات مسؤوليتها الاجتماعية باستخدام نفس الأطر التي توجه خيارات أعمالها الأساسية. علاوة على أن النظرة الاستراتيجية للمسؤولية الاجتماعية للشركات تشير

(¹) Porter, (M.E.), and Kramer (M.R.), 'Strategy and Society: The Link between Competitive Advantage and Corporate Social Responsibility', Harvard Business Review, Vol. 84, No.12, 2006, p. 8.

Available at: <https://www.compromisoempresarial.com/wp-content/uploads/strategy-society.pdf>

إلى وجود علاقة إيجابية بين المسؤولية الاجتماعية للشركات وتقييم الشركة⁽¹⁾. فإذا كانت الوظيفة الرئيسية للشركات تتمثل في خلق القيمة من خلال إنتاج السلع والخدمات التي يطلبها المجتمع، وبالتالي تحقيق ربح لأصحابها ومساهميها بالإضافة إلى رفاهية المجتمع، لاسيما من خلال عملية مستمرة لخلق فرص العمل. إلا أنه مع ذلك تؤدي الضغوط الاجتماعية والسوقية الجديدة تدريجياً إلى تغيير في القيم وفي أفق النشاط التجاري. وعليه، يوجد اليوم تصور متزايد بين الشركات بأن نجاح الأعمال المستدام وقيمة المساهمين لا يمكن تحقيقهما فقط من خلال تعظيم الأرباح قصيرة الأجل، ولكن أيضاً من خلال السلوك الموجه نحو السوق والمسؤول. وتترك الشركات أنه يمكنها المساهمة في التنمية المستدامة من خلال إدارة عملياتها بطريقة تعزز النمو الاقتصادي وزيادة القدرة التنافسية مع ضمان حماية البيئة وتعزيز المسؤولية الاجتماعية، بما في ذلك مصالح المستهلك.

(¹) Gupta,(K.), and Krishnamurti,(C.), Corporate social responsibility, competition, and firm value, Pacific-Basin Finance Journal, Vol.86. September 2021, p.2 & Ilter,(C.), Is Corporate Social Responsibility a Determinant Factor on Revenue and Profits? A Study on Top 100 Canadian Manufacturing Companies, 2012, p.5. Available at: <https://ssrn.com/abstract=2186691>

وعليه، ينبغي على الشركات أن تهتم بما يكفي بمسئولياتها الاجتماعية. وينبغي ألا تعامل المسؤولية الاجتماعية للشركات كنشاط اختياري، بل ينبغي إدماجها في استراتيجية الأعمال التجارية طويلة الأجل. فعندما يتم دمج المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل مناسب في العمليات التجارية، يصبح الهدف الاجتماعي والمالي أسهل ويؤدي إلى أداء مالي أفضل⁽¹⁾.

كما أن تبني استراتيجية المسؤولية الاجتماعية يخلق حصانة تنافسية ويجعل عمل الشركة أكثر استدامة على المدى الطويل. بل إن المسؤولية الاجتماعية للشركات ستخلق ميزة تنافسية طويلة الأجل ليس فقط للشركة فحسب ولكن أيضًا للمجموعة بأكملها التي تعمل فيها الشركة. فعلى سبيل المثال، قيام شركة برمجيات بتوفير برامجها للمدارس أو المكتبات مجانًا، لن يمنح هذا الطلاب والمجتمعات المحلية إمكانية الوصول إلى مورد نادر فحسب، بل سيعزز على المدى الطويل

(¹) **Maqbool,(S.), and Zameer,(M.N.)**, Corporate social responsibility and financial performance: An empirical analysis of Indian banks, Future Business Journal, Vol. 4, No. 1,2018, p.77. Available at: <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S2314721017300543> & **Fayad,(A.) Ayoub,(R.) and Ayoub,(M.)**, Causal relationship between CSR and FB in banks, Arab Economic and Business Journal, Vol. 12, No. 2, 2017, p.95. Available at: <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S221446251730124X>

محو الأمية الإلكترونية في المجتمع مع آثار مفيدة طويلة الأجل لفرص السوق المستقبلية للشركة نفسها، وكذلك لمنافسيها واللاعبين الآخرين في الكتلة الصناعية⁽¹⁾.

وعلاوة على ذلك، يمكن أن تكون المسؤولية الاجتماعية للشركات أكثر بكثير من مجرد تكلفة أو قيد أو عمل خيري؛ حيث يمكن أن تكون مصدرا للفرص والابتكار والميزة التنافسية. فبالإضافة إلى مساعدة الشركات على تمييز نفسها في سوق مزدحمة بالفعل. فإن المسؤولية الاجتماعية تلهم الابتكار داخل الشركات.

تعزيز سمعة الشركة ورفع قيمة علاماتها التجارية: يمكن أن يؤدي دمج الممارسات التجارية الشفافة والخاضعة للمساءلة إلى بناء قيمة طويلة الأجل وترجمتها إلى ميزة تنافسية وإدارة أفضل للعلامة التجارية والسمعة؛ حيث يتوافق نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات مع بناء سمعة الشركة وحمايتها للمستقبل. فالسمعة أو قيمة العلامة التجارية تستند إلى قيم مثل الثقة والمصداقية والموثوقية والجودة. حتى بالنسبة للشركات التي ليس لديها تعرض مباشر للبيع بالتجزئة من خلال العلامات التجارية، فإن سمعتها في معالجة قضايا المسؤولية الاجتماعية

(¹) **Mayes, (D.)**, Private or public: Does corporate social responsibility influence profit?, Ph.D. thesis, Faculty Council of St. Ambrose University, 2014, pp.1-4.

للشركات كجزء من سلسلة التوريد -سواء كانت جيدة أو سيئة- يمكن أن تكون ذات أهمية تجارية. كما أن المستهلكين مستعدون لدفع سعر أعلى لمنتجات الشركات التي يعتبرونها مسؤولة اجتماعياً⁽¹⁾. وتستخدم العديد من الشركات

(¹) فعلى سبيل المثال، يخضع صانعو السيارات الأوروبيون لفحص دقيق بعد العثور على مزيد من الأدلة بشأن فضيحة انبعاثات فولكس فاجن. ففي سبتمبر 2015، تبين أن فولكس فاجن قد استخدمت برنامجاً خاصاً للغش في اختبار انبعاثاتها بينما في الواقع، كانت سياراتهم تنبعث منها أكثر من 40 ضعفاً للمعيار القانوني. قدمت فولكس فاجن بسرعة اعتذاراً علنياً أفرت فيه أنه على الرغم من أن السيارات نفسها لا تشكل خطراً مباشراً على السلامة، إلا أنها انتهكت ثقة عملائها والمجتمع ككل. في حين أن هذه الفضيحة أثرت بشكل مباشر على القيمة السوقية لشركة فولكس فاجن، إلا أنها الآن لها آثار طويلة المدى على مصداقية صناعة السيارات بأكملها. الآن، بعد أكثر من 6 أشهر، يقوم المحققون الأوروبيون بفحص جميع الشركات المصنعة وسط أدلة متزايدة ضد فولكس فاجن، التي اضطرت لدفع غرامة تبلغ حوالي 18 مليار دولار أمريكي. ومن الواضح بالنسبة لشركة فولكس فاجن، أن كونك غير أمين كان له آثار سلبية حاسمة على المدى الطويل. لم يتوجب عليهم فقط دفع غرامة كبيرة، ولكن صورتهم شوهت في كل من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة. مع استمرار التحقيقات الأخرى، قد تحتاج العديد من الشركات في كلا البلدين إلى إعادة تقييم ممارساتها وإدراك العواقب الوخيمة التي يمكن أن تحدث عندما تتصرف بطريقة قد يعتبرها المجتمع غير مسؤولة. وهذا مجرد مثال واحد على العديد من الحالات التي أدى فيها تجاهل الشركة للمسؤولية الاجتماعية للشركات إلى عقوبات سلبية وكلفتها أكثر من مجرد قيمة مالية. الآن، سيتعين على فولكس فاجن إجراء قدر لا نهائي من السيطرة على الضرر من أجل استعادة الثقة، عندما كان بإمكانهم تجنب ذلك من خلال الاهتمام بوعي المستهلك المتزايد باستمرار والدعوة إلى

السمعة⁽¹⁾ لتبرير مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات على أساس أنها ستعمل على تحسين صورة الشركة وتقوية علامتها التجارية وإحياء الروح المعنوية وحتى رفع قيمة أسهمها؛ حيث سيتوجه المستثمرون نحو أسهم الشركات التي تدمج المسؤولية الاجتماعية في أنشطتها. ومن ثم، يعزز المستثمرون سمعة رأس مال عندما يتحدثون بإيجابية عن الشركة، ويشتركون الأسهم، ويساعدون على تصاعد القيمة السوقية للشركة. وبالتالي زيادة القيمة السوقية وجذب مزيد من الاستثمارات؛

=

المسؤولية الاجتماعية للشركات بعيدة المدى. وهذا يؤكد على أن توقع ما يجب أن تكون الشركات مسؤولة عنه قد تغير مع تطور وعي المستهلك. راجع:

- **Sapp,(K.)**, Corporate Social Responsibility: Implications for Businesses Operating in the United States and the European Union, Ph.D. Thesis, University of Connecticut , USA, 2016, p.3 available at: https://opencommons.uconn.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1493&context=srhonors_theses

(¹) لمزيد من التفصيل، راجع:

- **Fombrun,(C.J.)** , **Gardberg,(N.A.)** and **Barnett,(M.L.)**, Opportunity platforms and safety nets: corporate citizenship and reputational risk, Business and Society Rev.,Vol.105, No.1, 2000 , pp.85-95.

حيث يمكن للشركات التي تدمج المسؤولية الاجتماعية في أنشطتها أن تخلق تناقلاً شفهيًا إيجابيًا، وتزيد من مشتريات الأسهم، وفي النهاية تزيد من القيمة السوقية. والحقيقة التي لا مراء فيها، أن مجتمع المستهلكين العام في يومنا الحالي أصبح أكثر وعياً بكيفية تصرف الشركات بمسؤولية⁽¹⁾. ففي عام 2015، وجد تقرير الاستدامة لشركة Nielsen Global Corporate " أن 66% من المستهلكين من جيل الألفية يقولون إنهم على استعداد لدفع المزيد مقابل العلامات التجارية المستدامة؛ حيث يُشكل المستهلكون من جيل الألفية على وجه الخصوص غالبية السوق الاقتصادية المستقبلية، وبالتالي يتمتعون بقدر كبير من القوة الشرائية. وتدعم العديد من الدراسات والاستطلاعات الأخرى الادعاء بأن المستهلكين سيخذون إجراءات ضد الشركات التي يشعرون أنها لا تدعم المسؤولية الاجتماعية للشركات. ففي عام 2010، أجرت Forbes مسحاً للرأي العام لقياس مخاوف المستهلكين. ووجدوا أن 88% يعتقدون أن الشركات يجب أن تحاول تحقيق أهداف أعمالها مع تحسين المجتمع والبيئة⁽²⁾.

(¹) لمزيد من التفصيل حول الاستثمار المسئول اجتماعياً، راجع:

- **Law,(S.A.) and Yau,(J.)**, Socially Responsible Investing: Growth and Development in International Financial Markets, Advances in International Investments, 2008, p.32.

(²) **Siegel,(D.S.)**, Why Do Corporations Decide to Do Good?, Journal of Economics, Management and Religion, Vol. 1, No.1, 2020, p.10.

فضلاً عن أن الشركات التي تتبنى برامج للمسئولية الاجتماعية وتنفذها يكون من السهل عليها جذب مزيد من الاستثمارات، وسهولة الحصول على تمويلات⁽¹⁾. وبعبارة أخرى، إن إدماج جوانب المسئولية الاجتماعية في التقارير الدورية الخاصة بالشركات سوف ينتج عنه أداء استراتيجي ومؤسسي أفضل، وسوف ينعكس ذلك بدوره على أداء تلك الشركات نحو تحسين عائدات الاستثمار، والقدرة على جذب رؤوس الأموال، لاسيما التمويل طويل الأجل، وتوفير شروط

available

at:

https://www.worldscientific.com/doi/abs/10.1142/S2737436X2050003X?utm_source=TrendMD&utm_medium=cpc&utm_campaign=World_Scientific_TrendMD_1&

⁽¹⁾ **Chang,(X.), Xu,(B.), and Yang,(C.),** Does Corporate Social Responsibility Facilitate Public Debt Financing?, SSRN Electronic Journal, 2020,p.31. Available at: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=3442970 & **Wahba,(H.),** Does the market value corporate environmental responsibility? An empirical examination. Corporate Social Responsibility and Environmental Management, Vol.15, No.2, 2008, pp. 89-99. & **Dilling,(P.),**Sustainability Reporting In A Global Context:What Are The Characteristics Of Corporations That Provide High Quality Sustainability Reports An Empirical Analysis. International Journal of Economics and Business Research, Vol.9, No.1, 2010, p. 19

تمويلية أفضل⁽¹⁾. ففي الوقت الحاضر، ليس فقط المستهلكين هم الذين يجب أن تقلق الشركات بشأنه. بل أصبح الضغط الذي يمارسه المستثمرون ليكونوا مسؤولين اجتماعياً الآن أكبر مما كان عليه في أي وقت مضى. فقد لاحظ المستثمرون زيادة القلق من جانب المجتمع ويعرفون أن الشركات التي لا تعمل بمسؤولية لن تعمل لفترة طويلة. ولهذا، يرى هؤلاء المستثمرون أنه إذا لم تكن الشركة منخرطة في المجتمع ككل أو كانت مسئولة اجتماعياً بمرور الوقت، فلن تكون ذات صلة. ومع زيادة وعي الناس بالتأثيرات الخطيرة التي يمكن أن تحدثها الشركات، سيستمرون في المطالبة بمزيد من المسؤولية، واستخدام قوتهم الشرائية للسيطرة عليها. كما أن المؤسسات المالية تعمل بشكل متزايد على دمج المعايير الاجتماعية والبيئية في تقييمها للمشاريع عند اتخاذ أي قرار بمنح التمويل.

فتح أسواق جديدة: تفضل العديد من الشركات دخول الأسواق العالمية كالسوق الأوروبية نظراً لوجود العديد من الفرص لكسب عملاء جدد. فمع الصادرات، تكون إمكانية حصول الشركات على نسبة مئوية من هذه الأرباح جذابة للغاية. ولكن إذا كان السوق الجديد يمتلك أساساً قوياً للمسؤولية الاجتماعية للشركات. فيجب أن تكون الشركات الراغبة في دخوله على استعداد للالتزام بهذه العادات والقواعد من

(1) البورصة المصرية، الدليل الاسترشادي لإفصاح الشركات المقيمة عن أداء الاستدامة،

2019، ص6. متاح على الرابط التالي:

<https://www.egx.com.eg/getdoc/6647f2ce-9c34-480e-868c-d06f01e0dda5/EGX->

[Model-Guidance-on-ESG_ar-23-10-2016.aspx](https://www.egx.com.eg/getdoc/6647f2ce-9c34-480e-868c-d06f01e0dda5/EGX-Model-Guidance-on-ESG_ar-23-10-2016.aspx)

أجل دخول السوق بنجاح. فعلى سبيل المثال، أجرت Microsoft تغييراً كبيراً في سياسات واجهتها والتي أثبتت فائدتها في كل من الاتحاد الأوروبي ولمايكروسوفت نفسها. بعد الوقوف بقوة ضد فتح واجهات برامج التطبيقات الخاصة به، فقد اعتمدت المصدر المفتوح، وهو ما يفعل ذلك بالضبط. وهذا يعني أن برنامج Microsoft يمكن الوصول إليه بشكل أكبر وأكثر انفتاحاً على التعديلات، مما يتيح مساحة للمنافسين وإجراء التغييرات بسهولة، وهو ما يعود بالفائدة على مستخدمي البرنامج. لم يكن لذلك آثار كبيرة فقط من حيث تحسين منتجات Microsoft، ولكن تم الترحيب به من قبل المستهلكين في الاتحاد الأوروبي، مما جعل Windows 10 أكثر أنظمة التشغيل شيوعاً. ففي الاتحاد الأوروبي، تشكل قضية مكافحة الاحتكار هذه مصدر قلق أكبر مما هي عليه عادة في الولايات المتحدة. بينما تسمح الولايات المتحدة في كثير من الأحيان لشركات مثل Microsoft بالتمسك بالملكية الفكرية والحصول على مزايا منها. إذ يرى الاتحاد الأوروبي أنها غير عادلة وتحد من المنافسة. ومن ثم، يعتبر الأخير أن هذه الممارسات تقع ضمن نطاق المسؤولية الاجتماعية للشركات لأنها تعيق المنافسة العادلة ويمكن أن تؤثر سلباً على المستهلكين والخيارات المتاحة لهم للمنتجات والخدمات. ويُعد إجراء Microsoft لتغييرات الواجهة مثلاً واضحاً على المكان الذي يمكن أن يثبت فيه التعاون مع طلبات الاتحاد الأوروبي تأثيراً إيجابياً على الأعمال التجارية العالمية للشركة. ومثال آخر، وهو قام Facebook في الأصل بتوجيه معظم أعماله من خلال حسابات في إيرلندا في محاولة لتجنب مدفوعات الضرائب الكبيرة. اتخذ الاتحاد الأوروبي موقفاً كبيراً ضد هذه الممارسة من خلال

التهديد بفرض عقوبات قانونية ومحاكمة العديد من الشركات في المحكمة. بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي، تعتبر الضرائب جزءًا من المسؤولية الاجتماعية للشركات لأنها تساعد الدول على رد الجميل لمجتمعاتها من خلال مختلف البرامج الممولة من الحكومة والبنية التحتية والخدمات. إنهم يشعرون أنه من غير العدل للغاية أن تريح الشركة ملايين الدولارات من خلال العمليات في البلدان الأوروبية، ثم بعد ذلك لا تدفع نصيبها العادل من الضرائب مقابل هذا النشاط التجاري. لذلك، في حالة Facebook، وبعد سنوات من الانتقادات، وافقوا على دفع ضرائب على الدخل الذي يتلقونه في المملكة المتحدة لحكومتهم. على الرغم من أن Facebook قاوم ذلك لبعض الوقت، إلا أنه من مصلحتهم العمل مع الاتحاد الأوروبي وتحسين العلاقات معهم. وقد أعلن متحدث باسم Facebook أنهم يريدون زيادة الشفافية وتتماشى مع التغييرات الضريبية التي أجرتها الحكومة الحالية، والتي تعد مكونات أساسية لنهج الاتحاد الأوروبي تجاه المسؤولية الاجتماعية للشركات يجب أن يكون هذا القرار، مثل قرار Microsoft، مفيدًا لـ Facebook على المدى الطويل وأن يحظى بدعم أكبر من العملاء الأوروبيين.

الامتثال لخطط العمل التصحيحية وتحسين إدارة المخاطر بالمنشأة: تُمكن ممارسات المسؤولية الاجتماعية وتقارير أداء الاستدامة الشركات من التعرف على المخاطر من منظور متكامل، ويمكنها من وضع استراتيجيات مناسبة للتخفيف

من حدة المخاطر⁽¹⁾. كما تساعد تقارير الاستدامة كلاً من المستثمرين والمحليلين في التعرف على إمكانات الشركة في تحقيق أهدافها الاستثمارية، وذلك من خلال تقديم تقرير دقيق عن نسبة المخاطر إلى معدل العائد، كما أنه يمكن توفير فرص تمويلية لمحظة الاستثمار من خلال خفض نسبة التعرض للمخاطر، والذي من شأنه أن يسهم في زيادة العائدات التي تفوق المتوسط معدلة بحسب المخاطر⁽²⁾. وبعبارة أخرى، إن الإدارة الفعالة للحوكمة والمخاطر القانونية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية وغيرها من المخاطر في بيئة سوقية متزايدة التعقيد، مع مزيد من الرقابة والتدقيق من جانب أصحاب المصلحة لأنشطة الشركات، يمكن أن يحسن أمن التوريد واستقرار السوق بشكل عام. فمراعاة مصالح الأطراف المعنية بشأن تأثير الشركة تعتبر إحدى طرق توقع وإدارة المخاطر بشكل أفضل.

(1) Corporations and Markets Advisory Committee, CAMAC Discussion Paper: Corporate Social Responsibility, 8 March 2006, p.4. available at: [https://www.camac.gov.au/camac/camac.nsf/byheadline/pdfsubmissions_2/\\$file/aba_csr.pdf](https://www.camac.gov.au/camac/camac.nsf/byheadline/pdfsubmissions_2/$file/aba_csr.pdf)

(2) البورصة المصرية، الدليل الاسترشادي لإفصاح الشركات المقيدة عن أداء الاستدامة، مرجع سابق، ص 8.

تأثير المسؤولية الاجتماعية للشركات على الموظفين⁽¹⁾: إن المسؤولية الاجتماعية للشركات لها تأثير إيجابي على الموظفين؛ حيث يُعد الموظفون أحد أصحاب المصلحة المهمين في الشركة، ليس فقط لأنهم يحددون جودة المنتج أو الخدمة التي يتلقاها العملاء ولكن أيضًا لأن رفاهية الموظفين مرتبطة بشكل مباشر بأداء الوظيفة. ونظرًا للدور الحاسم للموظفين في الأداء العام للمؤسسة ونجاحها المالي، فإن الشركات تقوم بالاستثمارات لإنشاء والحفاظ على نظام مستدام يعزز رضا الموظفين والاحتفاظ بالوظيفة. وتقدم بعض الشركات مرفقًا للياقة البدنية في الموقع ووجبة غداء مجانية وغيرها من خدمات الرفاهية في العمل والتفرغ. وبعبارة أخرى، تعمل المسؤولية الاجتماعية لشركة ما على تعزيز ولاء الموظفين لديها.

(¹) Lee,(Y.K.), Kim,(Y.), Lee,(K.H.) and Li,(D.X.), The impact of CSR on relationship quality and relationship outcomes: A perspective of service employees, International Journal of Hospitality Management, Vol. 31, No.3, 2012, pp.746 -748. & Liu,(Y.), Liu,(S.), Zhang,(Q.) and Hu,(L.), Does perceived corporate social responsibility motivate hotel employees to voice? The role of felt obligation and positive emotions, Vol. 48, September 2021, pp. 182-190 & Rodrigo,(P.) and Arenas,(D.), Do Employees Care about CSR Programs? A Typology of Employees According to Their Attitudes, Journal of Business Ethics, Vol. 83, No. 2, Dec., 2008, pp. 265-283.

كما أن دمج المسؤولية الاجتماعية للشركات في استراتيجيات التوظيف سيكون له أثره في تعيين موظفين محتملين، ورفع رضاء الموظفين الحاليين ومعنوياتهم، وكذلك الاحتفاظ بهم⁽¹⁾.

هذا، فضلاً عن أنه يمكن للعديد من برامج الشركات في المجتمع المساعدة في تطوير وتعزيز مهارات الموظفين؛ حيث يساعد العمل التطوعي وغيره من أشكال مشاركة الموظفين في تطوير مجموعة متنوعة من الكفاءات، بما في ذلك العمل الجماعي والتخطيط والتنفيذ والاتصالات وإدارة المشاريع ومهارات الاستماع وتركيز العملاء.

تأثير المسؤولية الاجتماعية للشركات على المستهلكين⁽²⁾: إن الوعد الرئيسي من العملاء هو الولاء الذي يولد عمليات شراء متعددة وتوصيات متكررة للأخرين.

(¹) Turban,(D.B.) and Greening,(D.W.), Corporate social performance and organizational attractiveness to prospective employees. Academy of Management Journal, Vol.40, No.(3),1997, p. 658.

(²) وجدير بالذكر أنه، عند البحث عن أسباب الجنوح البيئي، ظهرت حقيقة قوية مفادها أن السبب الرئيسي للاضطراب البيئي هو زيادة مستويات الاستهلاك والإنتاج التي تستنزف الموارد الطبيعية بسرعة وتخلق خللاً بيئياً. بما أن القضية تتعلق بكل من الإنتاج والاستهلاك، فقد أصبحت مسؤولية ضمنية ومشاركة لكل من الشركات والمستهلكين. من وجهة النظر هذه، تطورت المسؤولية الاجتماعية للشركات والمسؤولية الاجتماعية للمستهلكين Consumer Social Responsibility كمفهومين في أدبيات الأعمال والتسويق. في الواقع، في البداية،

ومن ثم، تعمل برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات مثل الإعلانات على الترويج لصورة جذابة للشركة. وتشير مجموعة متزايدة من الأدلة إلى أن بعض فئات العملاء تفضل منتجات وخدمات الشركات التي تبرز المسؤولية الاجتماعية في أنشطتها، وتدفع عن رضاء سعرًا أعلى لمنتجات هذه الشركات⁽¹⁾. ففي البلدان

=

بدأت المناقشات حول مسؤولية الشركات؛ ولكن، مع القوة المؤثرة للمستهلكين الذين يوجهون إجراءات الشركات، تحول النموذج نحو إدراج مسؤولية المستهلكين. وبدأت هناك دراسات تركز على الجانب الثاني وبحثت عن مسؤولية المستهلكين حسب مجالات السلوك الاستهلاكي المختلفة. وظهر مصطلح المستهلك المسئول Responsible Consumer. راجع:

- **Gupta, (K.) and Singh,(N.)**, “Consumption Behaviour and Social Responsibility - A Consumer Research Approach”, Springer, Singapore, 2020, pp.397-399.

⁽¹⁾ وفقًا لدراسة مسحية عالمية أجرتها شركة Nielsen - وهي شركة عالمية للمعلومات والقياس تتمتع بمكانة رائدة في السوق في مجال التسويق ومعلومات المستهلك والتلفزيون وقياس الوسائط الأخرى والاستخبارات عبر الإنترنت وقياس الأجهزة المحمولة والمعارض التجارية والممتلكات ذات الصلة. ومقرها في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، وديمين بهولندا- بشأن مواطنة الشركات في أغسطس / سبتمبر 2011، وشملت أكثر من 28000 مستهلك في 56 دولة في جميع أنحاء آسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وأفريقيا وأمريكا الشمالية. وانتهت في هذه الدراسة إلى أن غالبية المستهلكين، اليوم، يعبرون عن تفضيل عام للشركات التي تحدث فرقًا إيجابيًا في العالم. يقول ثلثا المستهلكين (66%) حول العالم إنهم يفضلون شراء المنتجات والخدمات من الشركات التي نفذت برامج لرد

=

الأوروبية -أحد أسواق التصدير الأكثر أهمية لمنتجي البلدان النامية- يستجيب حوالي 25% من جميع المستهلكين للصورة الاجتماعية للشركة عند اتخاذ قرار بشراء منتج أو خدمة. وفي الوقت نفسه، يرى ثلثا الأوروبيين أن المشاركة في القضايا الاجتماعية هي مسئولية متزايدة للأعمال الخاصة. وهذه المواقف بالطبع تترجم إلى ولاء للعلامة التجارية للشركة والرغبة في دفع علاوة مقابل منتجات الشركات المسؤولة⁽¹⁾. وبعبارة أخرى، يمكننا القول بأن الاستثمار المسئول

=

الجميل للمجتمع. يمتد هذا التفضيل إلى أمور أخرى أيضًا: يفضلون العمل في هذه الشركات (62%)، والاستثمار في هذه الشركات (59%). و46% منهم مستعدون لدفع مبالغ إضافية مقابل المنتجات والخدمات من هذه الشركات. انظر:

- **Nielsen Company**, A Nielsen Report The Global, Socially-Conscious Consumer March 2012, p.3. Available at: <https://www.nielsen.com/wp-content/uploads/sites/3/2019/04/Nielsen-Global-Social-Responsibility-Report-March-2012.pdf>

(¹) **CSR Europe**, European Survey of Consumers' Attitudes towards Corporate Social Responsibility, Survey 2000. & **Hur,(W.M.), Kim,(H.) and Woo,(J.)**, How CSR Leads to Corporate Brand Equity: Mediating Mechanisms of Corporate Brand Credibility and Reputation, Journal of Business Ethics, Vol. 125, No. 1, 2014, pp. 75-86. Available at: <https://www.jstor.org/stable/24033155>

اجتماعيًا من خلال تبني استراتيجية للمسئولية الاجتماعية يُشكل نوعًا آخر من تمايز المنتجات⁽¹⁾.

تحسين العلاقات مع المجتمع المحلي والدولي: ترى العديد من الشركات أن مشاركة المجتمع المحلي لا تتطلب التضحية بالأرباح، بل يمكنها في الواقع فتح أسواق جديدة، والحد من العقبات التنظيمية المحلية، وتوفير إمكانية الوصول إلى العملية السياسية المحلية، وتوليد تغطية إعلامية إيجابية، وزيادة الوعي بالشركة أو العلامة التجارية داخل المجتمع. وقد أظهرت الأبحاث أن الجمهور يتوقع من الشركات أن تُعيد المزيد لمجتمعاتها، وغالبًا ما تنتظر بشكل سلبي إلى الشركات التي لا ينظر إليها على أنها تقوم بنصيبتها العادل⁽²⁾.

وعلاوة على ما سبق، فإن الشركات التي تتبنى استراتيجية المسؤولية الاجتماعية لديها، تتمكن من بناء علاقات قوية مع الحكومات، والعمل على حل

(¹) Siegel,(D.S.), Why Do Corporations Decide to Do Good?, Op.Cit, p.15.

(²) Lai,(C.S.), Chiu,(C.J.), Yang,(C.F.) and Pai,(D.C.), The Effects of Corporate Social Responsibility on Brand Performance: The Mediating Effect of Industrial Brand Equity and Corporate Reputation, Journal of Business Ethics, Vol. 95, No. 3 , 2010, pp. 457-469. available at: <https://www.jstor.org/stable/40785194?>

أي عقبات بيروقراطية تواجه هذه الشركات في الواقع العملي أثناء ممارسة نشاطها. وكذلك حصولها على حوافز في التعامل من الناحية القانونية والضريبية.

وترتيباً على ما تقدم يمكننا القول بأن تبني المسؤولية الاجتماعية للشركات يعود بالنفع على الشركات من خلال توفير فوائد مهمة من حيث إدارة المخاطر، ووفورات التكلفة، والوصول إلى رأس المال، وعلاقات العملاء، وإدارة الموارد البشرية، واستدامة العمليات، والقدرة على الابتكار والربح في نهاية المطاف. كما أن المسؤولية الاجتماعية للشركات تقدم للمجتمع مجموعة من القيم التي تُمكننا من بناء مجتمع أكثر تماسكاً وقدرة على الانتقال إلى نظام اقتصادي مستدام⁽¹⁾.

ثانياً: عيوب تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات

على الرغم من المزايا التي تعود على الشركات التي تتبنى استراتيجية للمسؤولية الاجتماعية، وكذلك الفوائد التي يجنيها المجتمع ككل، إلا أنها لم تسلم من أوجه النقد، ومنها ما يلي:

عدم وجود تعريف محدد للمسؤولية الاجتماعية للشركات: على الرغم من أن المسؤولية الاجتماعية للشركات كمصطلح اُسمي لها صدى لدى العلماء والممارسين على حد سواء. إلا أنها مع ذلك، كمفهوم علمي، غالباً ما يتم انتقاده

(¹) Ang, (J.B.), Culture, Legal Origins, And Financial Development. Economic. Inquiry, Vol.57, No.2, 2019, p.1019. available at: <https://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1111/ecin.12755>

بسبب افتقاره إلى دقة التعريف وضعف القياس. ونتيجة هذا التحليل أن، مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات لا يضيف شيئاً ذا قيمة إلى الأطر القائمة في مجال الإدارة والتنظيم، مثل منظورات الاقتصاد وإضفاء الشرعية. ولذلك، يرى البعض أنه من الأفضل استبعادها تماماً⁽¹⁾.

وعلاوة على ما سبق، فإن المسؤولية الاجتماعية للشركات لا يمكن قياسها؛ حيث إنها مفهوم غامض. كما أن قائمة أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للشركات آخذة في التوسع. فلا يُعرف أي نشاط يجب ولوجه لتعزيز صورة الشركة. وإذا اختارت شركة ما نشاط غير تلك الواردة كأنشطة للمسؤولية الاجتماعية، كانت النتيجة في نهاية المطاف إضاعة موارد الشركات النادرة. حتى لو كنت تتفق على الحق منها، فلا توجد وسيلة لقياس ما إذا كان قد تم الاستفادة أم لا. وبالتالي، هو مفهوم مربك؛ حيث لا يحتاج إلى المهارات الإدارية ولكن المهارات الاجتماعية. تلك التي لا يملكها الكثير من مديري الشركات⁽²⁾.

(1) Oosterhout,(J.V) and Heugens,(P.) ‘Much Ado about Nothing: A Conceptual Critique of CSR’, Erasmus University Rotterdam – School of Management, 14 August 2006, ERIM Report Series Reference No. ERS-2006-040-ORG. available at: https://www.researchgate.net/publication/4781833_Much_Ado_About_Nothing_A_conceptual_critique_of_CSR

(2) Ibid.

المسئولية الاجتماعية للشركات لها تأثير سلبي على أداء الشركة: على الرغم من أن العديد من الدراسات - سابق الإشارة إليها- قد انتهت إلى وجود علاقة طردية بين تبني المسئولية الاجتماعية وزيادة أداء الشركة، إلا أن هناك دراسات أخرى قد انتهت إلى عكس ذلك؛ وأثبتت وجود علاقة سلبية بين المسئولية الاجتماعية للشركات وقيمة الشركة، أو على الأقل علاقة محايدة بين المسئولية الاجتماعية للشركات والأداء المالي⁽¹⁾. كما أشارت دراسة أخرى إلى الشركات في نيجيريا، وأثبتت وجود علاقات سلبية بين أرباح الشركات والاستثمار في المسئولية الاجتماعية للشركات⁽²⁾. وذهبت دراسة أجريت في 6 دول من أمريكا اللاتينية- وهي الأرجنتين والبرازيل وتشيلي وكولومبيا والمكسيك وبيرو- إلى أن المسئولية الاجتماعية للشركات لها تأثير سلبي، أو في أفضل الأحوال ليس لها أي تأثير على الأداء المالي للشركات⁽³⁾. وأخيرًا، ذهب بعض الفقه إلى القول بأن الشركات

(1) Crisóstomo,(V.), Freire,(F.), and Cortes de Vasconcellos,(F.) ,Corporate social responsibility, firm value and financial performance in Brazil. Social Responsibility Journal, Vol. 7, No.2, 2011, pp.295–309.

(2) Balola,(Y.A.), The impact of corporate social responsibility on firms' profitability in Nigeria. European Journal of Economics, Finance and Administrative Sciences, Vol.45, No.1, 2012, pp. 39–50.

(3) Rodrigo,(P.), Duran,(I.J.) and Arenas,(D.), Does it really pay to be good, everywhere? A first step to understand the corporate social and

تشهد انخفاضاً في الربحية وأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تقلل بشكل كبير من الأداء المالي لها⁽¹⁾.

المسؤولية الاجتماعية للشركات تعني الإسراف في الإنفاق: يرى جانب من الفقه أنه لا يمكن للأعمال التنافسية أن تكون نكران الذات حقاً. ولا يمكن للإدارة أن تخصص الأموال بشكل غير عقلاني لمجرد تلبية توقعات الجمهور في المجالات التي لا توجد فيها فوائد مباشرة أو غير مباشرة. فإذا كنت تتفق المال على المسؤولية الاجتماعية للشركات ومنافسيك لا، ثم كنت في الطرف المتلقي. عندئذ، تفقد القدرة التنافسية؛ ذلك أنك أهدرت الموارد الحاسمة التي عهد بها إليك مساهميك.

ولهذا، تُوصف المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها قضية مكلفة؛ حيث تُضيف إلى تكلفة ممارسة الأعمال التجارية. لأنها تستلزم الإنفاق على الأنشطة دون أي عائد. وهذا من شأنه أن يتقل كاهل المستهلك في شكل ارتفاع الأسعار.

financial performance link in Latin American controversial industries.
Business Ethics: A European Review, Vol. 25, No.3, 2016, pp.286–309

(¹) **Nguyen,(N.)**, The effect of corporate social responsibility disclosure on financial performance: Evidence from credit institutions in Vietnam, Asian Social Science; Vol. 14, No. 4, 2018, pp.109-111.
Available at: <https://www.ccsenet.org/journal/index.php/ass/article/view/73436>

فإذا لم تُنفق الشركة على المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكانت الفوائد قد انتقلت إلى المستهلكين في شكل أسعار منخفضة، وجودة أعلى، وعوائد أفضل وما إلى ذلك.

المسؤولية الاجتماعية للشركات هي مسؤولية الحكومة: ينبغي أن تتولى الحكومة أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات. كما ينبغي عليها أن تهتم بالمنافع الاجتماعية والرعاية الاجتماعية، بدلاً من مؤسسات الأعمال التجارية. ولهذا، فإن المشاركين في أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات يعانون من ضعف تنافسي لأنهم يتحملون تكاليف كان ينبغي أن تتحملها مؤسسات أخرى.

عدم تمتع مديري الشركات بالقدرة على الاستثمار في المسؤولية الاجتماعية للشركات: يُعطى المديرون مسؤولية تخصيص الأموال لتحقيق أفضل ميزة. وهم غير مدربين على استثمار الأموال في الرعاية الاجتماعية والمرافق الاجتماعية. فهم لا يعرفون أي نشاط للمسؤولية الاجتماعية للشركات سوف يُفيد الشركة بالفعل. كما أنهم قد يفقدون وظائفهم إذا أُسئ استخدام موارد الشركة.

المبحث الثاني

مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

ليست العولمة مجرد علاقات أوثق بين الدول، ولكنها تتعلق بالعمليات، والنتيجة هي ظهور مجتمع مدني عالمي. لقد تغير العالم بسبب العولمة. وقد صاحب هذا تغير مناخ الأعمال والمواقف أيضًا. فمع العولمة وسقوط النظام الشيوعي في الثمانينيات، بدأت الأعمال التجارية في جميع أنحاء العالم في الاستجابة للتحديات الجديدة. فقد تم العثور على حلول للمشاكل الاجتماعية داخل نظام السوق الحرة والأعمال التجارية؛ حيث تطورت الأفكار القديمة لتعظيم الأرباح وتركيز جميع المخاوف على مصالح المساهمين إلى وجوب مراعاة مصالح جميع أصحاب المصلحة في الاقتصاد العالمي اليوم. ولقد غيرت العولمة علاقات القوة الداخلية والخارجية بين الشركات بعضها البعض وداخلها، وفي المجتمع ككل. وتحول المجتمع إلى الأعمال التجارية للانخراط في إيجاد حلول لهذه الظاهرة المعقدة. وفي الوقت نفسه، وفي أواخر الثمانينيات من القرن الماضي، اكتسب النقاش حول حوكمة الشركات زخمًا في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، وكان ذلك في الغالب استجابة لانهايار الشركات، وتغلغل الشركات متعددة الجنسيات وعمليات الاندماج والاستحواذ المزعزعة للاستقرار. فضلاً عن الاحتيال التجاري والفساد. فقد كانت العولمة والسوق يضعان القوة في أيدي القطاع الخاص، لكن عدم ثقة الجمهور في موثوقية الشركات وأمانتها كان مرتفعًا وواسع الانتشار.

وكانت قضايا المساءلة، والرصد والإفصاح، ووضع المعايير، والعالمية هي المفتاح للنقاش. فقد أصبح من الواضح أن الشركات لم تعد قادرة على إدارة آثار ممارساتها التجارية ببساطة عن طريق دفع الضرائب والامتثال للوائح الوطنية. ولهذا، فمن المتوقع أن يتحملوا مسئوليات أكبر لإدارة تأثيرهم على المجتمع⁽¹⁾.

وتأسيسًا على ما تقدم، فإننا سنعرض في المطلب الأول للمسئولية الاجتماعية للشركات بين التأييد والمعارضة، ثم نعقبه بتحديد نطاق المسئولية الاجتماعية للشركات في مطلب ثان.

المطلب الأول: المسئولية الاجتماعية للشركات بين التأييد والمعارضة.

المطلب الثاني: نطاق المسئولية الاجتماعية للشركات.

(¹) Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Corporate social responsibility: partners for progress, Op.cit, p. 14.

المطلب الأول

المسئولية الاجتماعية للشركات بين التأييد والمعارضة

تمهيد وتقسيم:

لم تكن المسئولية الاجتماعية للشركات أكثر أهمية من أي وقت مضى. ففي السنوات الأخيرة، أصبح تأثير الشركات على عالمنا لا يمكن إنكاره. ومع ذلك، فإن الأسباب التي تدفع الشركات إلى الانخراط في سلوك مسئول اجتماعيًا تظل غامضة؛ ذلك لأن الطبيعة الأساسية لشكل الشركة غير مفهومة جيدًا. كما أنه من المسلم به أيضًا أن إدارة معظم الشركات في وقتنا الحالي تشعر ببعض الالتزام للقيام بأنشطة مسئولة اجتماعيًا.

هذا، وقد ظهر الخلاف القانوني حول المسئولية الاجتماعية للشركات لأول مرة من الجدل الشهير بين الأستاذين أدولف بيرل⁽¹⁾ وميريك دود⁽²⁾ في مجلة هارفارد

(¹) Berle,(A.A.), “ For Whom Corporate Managers Are Trustees”, Harvard Law Review, Vol.45, 1932, p.1365. Available at: https://edisciplinas.usp.br/pluginfile.php/357201/mod_resource/content/0/Berle..pdf & Berle,(A.A.), Corporate Powers as Powers in Trust. Harvard Law Review, Vol. 44, No.7, 1931, pp. 1049–1074. Available at: <http://www.jstor.org/stable/1331341>

(²) Dodd,(E.M.), For Whom Are Corporate Managers Trustees?, Harvard Law Review, Vol. 45, No. 7 , 1932, pp. 1145-1163. Available at: <https://www.jstor.org/stable/1331697>

للقانون في أوائل الثلاثينيات من القرن العشرين. فبينما جادل دود بأن مديري الشركات يجب أن يكون لديهم السلطة التقديرية للنظر في احتياجات أصحاب المصلحة المحيطين للشركات عند اتخاذ القرارات، إذ دحض البروفيسور بيرل حجة دود من خلال دعم معيار تعظيم ثروة المساهمين.

ولهذا، فإن الحديث عن المسؤولية الاجتماعية للشركات في هذا المقام يستلزم منا أن نتطرق للإجابة عن التساؤلات التالية، وهي لماذا توجد الشركات؟ وما هو الغرض من الشركة؟ هل الشركاء بناء قانوني مستقل يجب عليه الالتزام فحسب بالقوانين السائدة في المجتمع الذي يمارس فيه نشاطه، أم أنها فضلاً عن كونها كذلك فهي أيضاً بناء اجتماعي لا يمكن أن يفصل عن هذا المجتمع المحيط به. وبعبارة أخرى، هل يجب أن يكون تعظيم أرباح المساهمين هو الغرض الوحيد للشركة؟ أم ينبغي للشركات المساهمة في مجتمعاتها بما يتجاوز أرباح المساهمين؟ وعليه، فإننا سنعرض للخلاف القانوني حول المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال عرض نظرية أولوية المساهمين، ثم نظرية أصحاب المصلحة، وذلك في فرعين متتاليين.

الفرع الأول

نظرية أولوية المساهمين Shareholder primacy

يلتزم منتقدو المسؤولية الاجتماعية للشركات عمومًا بنظرية "أولوية المساهمين" التقليدية التي مفادها أن المديرين، بصفتهم مؤتمنين للمساهمين وكذلك الشركات، لا يمكنهم إعطاء الأولوية للمسؤولية الاجتماعية للشركات في صنع القرار إذا كانت تقلل من أرباح المساهمين. وبعبارة أخرى، يتم إنشاء الشركات في المقام الأول من أجل ربح المساهمين. ومن المقرر استخدام سلطات المديرين لهذه الغاية. وتمارس

السلطة التقديرية للمديرين في اختيار الوسائل لتحقيق تلك الغاية، ولا تتعداها إلى إحداث تغيير في الغاية نفسها، أو خفض الأرباح، أو عدم توزيع الأرباح بين حملة الأسهم من أجل تكريسها لأغراض أخرى.

ويرى فريدمان أن هناك مسئولية اجتماعية واحدة فقط للأعمال التجارية وهي استخدام مواردها لزيادة أرباحها⁽¹⁾. فالأفراد الطبيعيون هم من يتحملون فقط المسئولية الأخلاقية عن أفعالهم. وحيث إن الشركات ليست بشرًا، فبالتالي لا يمكنها تحمل المسئولية الأخلاقية الحقيقية عن أفعالها؛ نظرًا لأن الشركات يتم إنشاؤها من قبل أفراد طبيعيين، فإن هؤلاء الأفراد هم المسئولون بشكل فردي عن أعمال الشركة. وتقع على عاتق المديرين مسئولية التصرف فقط لصالح المساهمين. كما أنه طالما أن الشركة تلتزم بالإطار القانوني الذي أنشأه المجتمع للعمل، فإن المسئولية الوحيدة لمديري الشركة هي تحقيق ربح فقط، لأنه من أجل هذه المهمة تم إنشاء الشركة، وتم توظيف المديرين. علاوة على أن العمل لأي غرض آخر غير الربح يمثل خيانة لمسؤوليتهم الخاصة تجاه المساهمين. وبالتالي يمثل بشكل أساسي سرقة من المساهمين. فالقضايا والمشاكل الاجتماعية هي الأمور المناسبة للدولة وليس مديري الشركات. فالمديرين لا ينبغي - ولا يمكنهم - أن يقرروا ما هو في مصلحة المجتمع الفضلى، فهذه هي وظيفة الحكومة، ولم يتم

(¹) Friedman,(M.), The Social Responsibility of Business is to increase its Profits, The New York Times Magazine, 13 September 1970.

Available at: <https://www.nytimes.com/1970/09/13/archives/a-friedman-doctrine-the-social-responsibility-of-business-is-to.html>

تدريب مديري الشركات على تحديد الأهداف الاجتماعية وتحقيقها، ولا -على عكس السياسيين- يتم انتخابهم ديمقراطيًا للقيام بذلك.

وعلى الرغم مما سبق، فإننا نؤكد على أن الرأي السابق لفريدمان لا يجادل في الواقع في صحة مثل هذه الإجراءات، ولكنه يرى أنها ليست مسئولية اجتماعية على الإطلاق عندما يتم تنفيذها لأسباب تتعلق بالمصلحة الذاتية، ولكنها مجرد تعظيم الربح تحت عباءة المسئولية الاجتماعية. وقد يكون هذا صحيحًا، ويعتمد إلى حد كبير على الدوافع الأولية لصانع القرار. ولا يتعلق الأمر كثيرًا بما إذا كان الربح ينشأ لاحقًا من الإجراءات الاجتماعية، ولكن ما إذا كان الربح أو الإيثار هو السبب الرئيسي للفعل في المقام الأول. ومع ذلك، يصعب تحديد دوافع الشركة، وأحيانًا يكون من المستحيل تحديدها. علاوة على ذلك، فعلى الرغم من أن الدراسات الأكاديمية العديدة لم تستطع تقريبًا إثبات العلاقة المباشرة بين المسئولية الاجتماعية والربحية إلا أن مجمل الأدلة التي استندت إليها تلك الدراسات يبدو أنه يشير إلى نوع من العلاقة الإيجابية، ومع ذلك لا تزال هناك مشكلة السببية. عندما يُنظر إلى الشركات الناجحة على أنها تقوم بتشغيل برامج المسئولية الاجتماعية للشركات، فمن المعقول أن نقترح أن المسئولية الاجتماعية للشركات لا تساهم في النجاح، بل بالأحرى أن النجاح المالي يحرر الشركة لتتغمس في رفاهية المسئولية الاجتماعية للشركات⁽¹⁾.

(1) **Matten,(D.)**, Why Do Companies Engage in Corporate Social Responsibility? Background, Reasons and Basic Concepts, John Wiley & Sons Ltd, England, 2006, p11.

وتماشياً مع النهج السابق، تشعر إدارة معظم الشركات ببعض الالتزام للقيام بأنشطة مسؤولة اجتماعياً. ويتم تقديم مبررين بشكل عام من قبل مديري الشركات للقيام بمثل هذا السلوك. أولاً، يرى بعض المديرين بأن الانخراط في مثل هذا السلوك مناسب لأنه مفيد للأعمال. وثانياً، يرى بعض المديرين بأن الانخراط في مثل هذا السلوك هو الشيء الصحيح الذي يجب فعله. فيما يتعلق بالسلوك المسؤول اجتماعياً كونه مناسباً لأنه يمكن أن يكون جيداً للأعمال، فإن هذا التبرير راسخ وله أساس قانوني قوي. كما هو مذكور في القضية الكلاسيكية دودج ضد شركة فورد موتور، يجب تشغيل الشركات لتحقيق ربح⁽¹⁾. وقد أقرت السوابق القضائية أن الأنشطة المسؤولة اجتماعياً مسموح بها عندما تخدم غرضاً تجارياً.

ومع ذلك، يفشل هذا في تفسير سبب وجوب مشاركة الشركات في مثل هذه الأنشطة إلا عندما يسهل ذلك تعظيم الأرباح. فعلى سبيل المثال، إذا طُلب من الإدارة الاختيار بين مسارين للعمل، أحدهما مسئول اجتماعياً والآخر غير مسئول، وإذا كان كلا المسارين من العمل سيحققان نفس القدر من الأرباح، فلن يتمكن معظم مديري الشركات من توضيح السبب يجب عليهم اختيار مسار العمل المسؤول اجتماعياً. بالإضافة إلى ذلك، لن يتمكن معظم مديري الشركات من

(1) *Dodge v. Ford Motor Co.*, 170 N.W. 668, 684 (Mich. 1919). "A business corporation is organized and carried on primarily for the profit of the stockholders. The powers of the directors are to be employed for that end".

توضيح سبب وجوب أن تخطئ الشركة في جانب الانخراط في سلوك مسئول اجتماعياً عندما يكون التأثير على ربحية الشركة غير مؤكد⁽¹⁾.

وعليه، يمكننا القول بأن نظرية المساهمين تمثل النهج الكلاسيكي للأعمال؛ حيث الغرض من الشركة هو توفير أعلى عائد على الاستثمار للمساهمين. وبالتالي يُنظر إلى الشركات على أنها أدوات لخلق القيمة الاقتصادية لأولئك الذين يخاطرون برأس المال في الشركة. ولهذا، فإن الأنشطة الاجتماعية الأخرى التي يمكن للشركات المشاركة فيها ستكون مقبولة فقط إذا تم تحديدها بموجب القانون أو إذا كانت تساهم في تعظيم قيمة المساهمين.

الفرع الثاني

نظرية أصحاب المصلحة Stakeholder

تحتل الشركة الآن مكانة أساسية في المجتمع، ولها بعد بيئي، ولها بعد اجتماعي، ولا تقتصر على تحقيق الأرباح. ولهذا يعتقد أنصار المسؤولية الاجتماعية للشركات أن الشركات يجب عليها أن تخدم فئات أخرى، مثل دائئتها وعملائها ومورديها وموظفيها والمجتمعات بجانب رعاية مصالح المساهمين وتعظيم ثروتهم. وهنا تثار مسألة مدى مسؤولية مديري الشركات في القرارات

(¹) Chaffee,(E.C.), The origins of corporate social responsibility,

University of Cincinnati Law Review, Vol.85, 2017, p.353. available at:

<https://uclawreview.org/wp-content/uploads/2018/08/85-2-2-chaffee.pdf>

الإدارية، إذا كان يجب على الشركة أن تخدم جمهورها في المجتمع. فمن الناحية العملية، ينبغي أو يمكن لمديري الشركات مراعاة مصالح الفئات غير المساهمين في اتخاذ قراراتهم. وبعبارة أخرى، فإن الجدل الرئيسي حول المسؤولية الاجتماعية للشركات في قانون الشركات هو ما إذا كان يجب أن يكون لمديري الشركات واجب قانوني عند اتخاذ القرارات الخاصة بالشركة، لكي يأخذ في الاعتبار ليس فقط احتياجات المساهمين ولكن أيضًا المجموعات الأخرى المتأثرة بإجراءات الشركات، مثل موظفيها وعملائها وغيرهم.

وحول ما تدين به الشركة لمساهميها أو موظفيها أو المجتمع دار الحديث القانوني حول المسؤولية الاجتماعية للشركات.

فيرى أنصار المسؤولية الاجتماعية للشركات بأن الشركة موجودة ككيان قانوني مستقل وليست ملكية للمساهمين، وأن المديرين يمكنهم أو يجب عليهم الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، حتى في حال تكلفة تناقص أرباح المساهمين.

كما تجدر بنا الإشارة في هذا المقام إلى مفهوم "العقد الاجتماعي" بين الأعمال التجارية والمجتمع. واستنادًا إلى هذا العقد تعمل الشركات وتوجد بسبب موافقة المجتمع. وبالتالي، هناك التزام بالمساهمة في تلبية احتياجات المجتمع. وبعبارة أخرى، تستمد الشركات شرعيتها من موافقة المجتمع على ممارستها لأنشطتها. ومن ثم، تلتزم بالقيام بالعديد من الإجراءات المرغوبة اجتماعيًا مقابل الموافقة على أهدافها واستمرار بقائها في هذا المجتمع.

- مفهوم أصحاب المصلحة Stakeholders:

تم تسجيل مصطلح "أصحاب المصلحة" لأول مرة في الستينيات، وكان النهج النظري في الأساس قد تم تطويره وقدمه إدوارد فريمان عام 1984. ويبدأ نهج أصحاب المصلحة من خلال النظر في المجموعات المختلفة التي تتحمل الشركة مسؤولية اتجاهها. ونقطة البداية الرئيسية هي الادعاء بأن الشركات لا تُدار ببساطة لمصالح مساهميها فقط ولكن بدلاً من ذلك، هناك مجموعة كاملة من المجموعات، أو أصحاب المصلحة، لديهم مصلحة مشروعة في الشركة أيضًا⁽¹⁾. وبعبارة أخرى، تؤكد نظرية أصحاب المصلحة أن أولئك الذين تتأثر حياتهم من قبل شركة ما لديهم الحق والالتزام بالمشاركة في توجيهها⁽²⁾.

(1) **Matten, (D.)**, Op.Cit, p.16.

(2) فعلى سبيل المثال، عندما ينتج مصنع نفايات صناعية، فإن منظور المسؤولية الاجتماعية للشركات يعلق مسؤولية مباشرة على أصحاب المصانع للتخلص من النفايات بأمان. على النقيض من ذلك، يبدأ أنصار أصحاب المصلحة بأولئك الذين يعيشون في المجتمع المحيط الذين قد يجدون بيئتهم مسمومة، ويبدأ في الحديث عن أخلاقيات العمل من خلال الإصرار على أن لديهم الحق في الهواء النقي والماء. لذلك، فهم أصحاب مصلحة في الشركة ويجب أن تساهم أصواتهم في قرارات الشركة. صحيح أنهم قد لا يمتلكون أي أسهم، لكن لديهم مطالبة أخلاقية للمشاركة في عملية صنع القرار. هذه نقطة مهمة جداً. على الأقل في الشكل النظري، يصبح المتضررون من تصرفات الشركة في الواقع شيئاً مثل المساهمين والمالكين. نظراً لأنهم متأثرون بتصرفات الشركة، فلديهم الحق في المشاركة في إدارتها.

ولما كان من المهم أن ندرك أن تعريف أصحاب المصلحة المستخدم يؤثر على ما هو مطلوب من الشركات لتلبية متطلبات المسؤولية الاجتماعية للشركات. لذا، كان لا بد من وضع تعريف محدد لهذا المصطلح. وعلى الرغم من وجود العديد من التعريفات المختلفة حول من أو ما الذي يشكل أصحاب المصلحة. إلا أنه يوجد نهجين على الأقل لتحديد "أصحاب المصلحة": الأول: مصطلح "أصحاب المصلحة" يغطي مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة اعتمادًا على التعريف المستخدم. فقد ركزت نظرية أصحاب المصلحة في وقت مبكر على النموذج الإداري للشركة، ونتيجة لذلك، تم تعريف "أصحاب المصلحة" بشكل ضيق كمجموعة تؤثر على نجاح المنظمة من حيث نتائج الإنتاج والمعاملات. بينما يشمل النهج الثاني التعريف الأوسع لوجهة نظر أصحاب المصلحة للشركة أولئك الذين قد يؤثرون أو يتأثرون بالمنظمة كالموظفين والعملاء والمجتمع المحلي والإدارة والملاك والموردين وما إلى ذلك. فأصحاب المصلحة هم المجموعات والأفراد الذين يتأثرون بنشاط الشركة، والذين هم أنفسهم يمكن أن يؤثروا على نشاط الشركة. فيشمل أصحاب المصلحة مساهمي الشركة الذين ينشئون النشاط الاقتصادي ويدعمونه. وبدونهم، لن تكون هناك أعمال، وينتهي النقاش. وأيضًا هناك بعض مجموعات المصالح من غير المساهمين كالموظفين - الذين بدونهم، لن يكون هناك تحقيق للنشاط الاقتصادي، ولا تحقيق للهدف الاجتماعي، ولا أي ربح يمكن تقاسمه - والموردين وغيرهم⁽¹⁾.

(1) Key Centre for Ethics, Law, Justice & Governance at Griffith

University, Submission 80, p. 3.

وهناك من الفقه من استخدم تمييزاً مزدوجاً لأصحاب المصلحة على أساس طبيعة العلاقة القائمة مع الشركة، وقسمهم إلى مجموعتين، هما: 1- مجموعة أولية، عادة ما يكون لها عقد رسمي مع الشركة وهي ضرورية لحسن عملها كالمساهمين والموظفين والعملاء والموردين. 2- مجموعة ثانوية، والتي على الرغم من عدم مشاركتها المباشرة في الأنشطة الاقتصادية للشركة وعدم وجود علاقة تعاقدية معها، إلا أنها يمكن أن تمارس تأثيراً كبيراً على نشاطها كالمواطنين، والمنافسين، والمجتمع المحلي، والحكومة⁽¹⁾.

ولكن يثور التساؤل في هذا المقام حول ما هو المقصود بـ "يؤثر" أو "يتأثر"؟ وللإجابة عن هذا التساؤل، ذهب بعض الفقه⁽²⁾ إلى أنه لتقديم تعريف أكثر دقة، يمكننا تطبيق مبدئين بسيطين، هما: الأول هو مبدأ حقوق الشركات، الذي يستوجب أن الشركة ملزمة بعدم انتهاك حقوق الآخرين. والثاني، مبدأ تأثير الشركات؛ حيث إن الشركات مسئولة عن آثار أفعالها على الآخرين. في ضوء هذين المبدئين الأساسيين، يمكن تعريف صاحب المصلحة فيما يلي بطريقة أكثر دقة إلى حد ما؛ حيث إن صاحب المصلحة في الشركة هو فرد أو مجموعة تتضرر من الشركة أو تستفيد منها؛ أو التي يمكن أن تنتهك حقوقها، أو يجب احترامها، من قبل الشركة.

(1) Carroll,(A.B.), Business and Society: Ethics and Stakeholder Management, Vol.74, 1996, p. 73.

(2) Matten,(D.), Op.Cit, p.17.

ويوضح هذا التعريف السابق أن نطاق أصحاب المصلحة يختلف من شركة إلى أخرى، وحتى لنفس الشركة في مواقف أو مهام أو مشاريع مختلفة. وباستخدام هذا التعريف إذن، ليس من الممكن تحديد مجموعة محددة من أصحاب المصلحة المعنيين لأي شركة معينة أو أي موقف معين.

وبعبارة أخرى، ففي حين أن بعض أصحاب المصلحة، مثل الموظفين، سيكونون مشتركين بين جميع الشركات، فإن العديد من أصحاب المصلحة الآخرين يختلفون بشكل كبير. فعلى سبيل المثال، من المرجح أن تضع شركة التعدين أولوية أعلى للقضايا البيئية مقارنة بشركة المحاسبة. ولذا، فمن المهم أن تكون الشركة على دراية بهذه المصالح المتضاربة وأن تقاوم إغراء وضع جميع أصحاب المصلحة تحت راية واحدة دون الاعتراف بالأجندات المختلفة التي يجلبها كل صاحب مصلحة أو مجموعة أصحاب المصلحة إلى المناقشة. ومن ثم، يساعد الاعتراف بالمصالح المتنافسة في تسليط الضوء على مهمة الموازنة التي تقوم بها الشركات، بغض النظر عن أنواع الإصلاح المنفذة عندما يتعلق الأمر بموازنة المصالح المالية للشركة ومساهمتها ومصالح أصحاب المصلحة الآخرين⁽¹⁾.

(¹) **Parliamentary Joint Committee on Corporations and Financial Services**, "Corporate responsibility: Managing risk and creating value", 2006, pp. 6-8. Available at: =

وعلاوة على ما سبق، تجدر الإشارة إلى أن بعض الفقه⁽¹⁾ حاول رسم خريطة للنظريات التي ذُكرت بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات، وذلك من خلال تصنيف نظريات المسؤولية الاجتماعية للشركات الرئيسية في أربع مجموعات:

(1) النظريات الأداةية instrumental theories⁽²⁾؛ حيث يُنظر إلى الشركة على أنها مجرد أداة استراتيجية لتكوين الثروة، والأنشطة الاجتماعية ليست سوى وسيلة لتحقيق نتائج اقتصادية. ولهذا، يتم النظر فقط في الجانب الاقتصادي للتفاعلات بين الأعمال والمجتمع. فيقبل أي نشاط اجتماعي فقط إذا كان متوافقاً مع تكوين الثروة. فالمسؤولية الاجتماعية للشركات مجرد وسيلة لتحقيق نهاية الأرباح.

https://www.aph.gov.au/binaries/senate/committee/corporations_ctte/completed_inquiries/2004-07/corporate_responsibility/report/report.pdf

⁽¹⁾ Garriga,(E.) and Domènec(M.), “Corporate Social Responsibility Theories: Mapping the Territory.” Journal of Business Ethics, Vol. 53, No. 1/2, Aug., 2004, pp. 51–71. available at: <http://www.jstor.org/stable/25123282> . Accessed: 4 -6- 2022.

⁽²⁾ وتشمل هذه المجموعة نظريات تعظيم قيمة المساهمين Maximization of shareholder value، واستراتيجيات للمزايا التنافسية Strategies for competitive advantages.

(2) **النظريات السياسية political theories** ⁽¹⁾ التي تهتم بسلطة الشركات في المجتمع والاستخدام المسؤول لهذه السلطة في الساحة السياسية. وبعبارة أخرى، يتم التأكيد في هذه المجموعة على القوة الاجتماعية للشركة، وتحديداً في علاقتها بالمجتمع ومسؤوليتها في الساحة السياسية المرتبطة بهذه السلطة. وهذا يقود الشركة إلى قبول الواجبات والحقوق الاجتماعية أو المشاركة في تعاون اجتماعي معين.

(3) **النظريات التكاملية integrative theories** ⁽²⁾ التي تركز فيها الشركة على تلبية المطالب الاجتماعية. فالأعمال التجارية يجب أن تدمج المطالب الاجتماعية. فالأعمال التجارية تعتمد على المجتمع لاستمراريتها ونموها وحتى لوجود الأعمال التجارية نفسها. وبعبارة أخرى، تبحث هذه المجموعة من النظريات في كيفية دمج الأعمال للمطالب الاجتماعية، بحجة أن العمل يعتمد على المجتمع لوجوده واستمراريته ونموه. تعتبر المطالب الاجتماعية عموماً هي الطريقة التي يتفاعل بها المجتمع مع الأعمال ويمنحها بعض الشرعية والمكانة. نتيجة لذلك، يجب أن تأخذ إدارة الشركة في الاعتبار المطالب الاجتماعية، ودمجها بطريقة

⁽¹⁾ وتشمل هذه المجموعة نظريات دستورية الشركات Corporate constitutionalism، والعقد الاجتماعي التكاملية Integrative Social Contract، ومواطنة الشركة (أو الأعمال) Corporate (or business) citizenship.

⁽²⁾ وتشمل هذه المجموعة نظريات إدارة القضايا Issues management، المسؤولية العامة Public responsibility، إدارة أصحاب المصلحة Stakeholder management، والأداء الاجتماعي للشركات Corporate social performance.

تعمل فيها الشركة وفقاً للقيم الاجتماعية. لذلك، يقتصر محتوى مسؤولية العمل على المكان والزمان لكل موقف اعتماداً على قيم المجتمع في تلك اللحظة، ويأتي من خلال الأدوار الوظيفية للشركة. بمعنى آخر، لا يوجد إجراء محدد تكون الإدارة مسئولة عن أدائه على مدار الوقت وفي كل صناعة. تركز نظريات هذه المجموعة بشكل أساسي على اكتشاف ومسح والاستجابة للمطالب الاجتماعية التي تحقق شرعية اجتماعية وتقبلاً اجتماعياً أكبر ومكانة أكبر.

(4) النظريات الأخلاقية Ethical theories⁽¹⁾ القائمة على المسؤوليات

الأخلاقية للشركات تجاه المجتمع؛ حيث تدرك هذه المجموعة أن العلاقة بين الأعمال والمجتمع جزء لا يتجزأ من القيم الأخلاقية. بما يؤدي هذا إلى رؤية المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور أخلاقي. ونتيجة لذلك، يجب على الشركات قبول المسؤوليات الاجتماعية كالتزام أخلاقي فوق أي اعتبار آخر.

ويستنتج هذا الجانب من الفقه⁽²⁾، أن معظم نظريات المسؤولية الاجتماعية للشركات الحالية تركز على جانب من أربعة جوانب رئيسية، هما: (1) تحقيق الأهداف التي تحقق أرباحاً طويلة الأجل. (2) استخدام قوة الأعمال بطريقة

(1) وتشمل هذه المجموعة نظرية النظرية المعيارية لأصحاب المصلحة Stakeholder normative theory ونظرية الحقوق العالمية Universal rights ونظرية التنمية المستدامة Sustainable development، وأخيراً نظرية الصالح العام The common good.

(2) Garriga,(E.) and Domènec(M.), “Corporate Social Responsibility Theories: Mapping the Territory”, Op.Cit, p. 61.

مسئولة. (3) دمج المطالب الاجتماعية. (4) المساهمة لمجتمع جيد من خلال فعل ما هو صحيح أخلاقيا. ولهذا يجب تطوير نظرية جديدة حول علاقة الأعمال والمجتمع، والتي يجب أن تدمج هذه الأبعاد الأربعة.

المطلب الثاني

نطاق المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

إن المسؤولية الاجتماعية للشركات مفهوم مرن. كما أن مبادئها تتغير مع كل جيل، وقد تتغير معاييرها وفقاً للمجتمع المعني. فعلى سبيل المثال، يختلف معناها في مجتمع الرفاهية الأوروبي عن معناها في الولايات المتحدة أو في المجتمعات النامية أو التي تمر بمرحلة انتقالية؛ حيث في الولايات المتحدة الأمريكية، تعتبر الشركات العمل الخيري عاملاً مهيمناً في المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ بينما تتحمل الشركات في اقتصادات دول الشمال الأوروبي مسؤولياتها الاجتماعية من خلال دفع الضرائب.

وسنعرض هنا لنطاق المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال بيان أبعادها ومجالاتها في فرع أول، ثم نعقب ذلك بالحديث عن مصادر المسؤولية الاجتماعية للشركات في فرع ثاني. وذلك تبعاً على النحو التالي.

الفرع الأول

أبعاد ومجالات المسؤولية الاجتماعية للشركات

نتناول أولاً أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات، ثم نعرض ثانياً لمجالات المسؤولية الاجتماعية للشركات. وذلك تبعاً على النحو التالي:

أولاً: أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات

على الرغم من تنوع التعريفات بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أنه ربما يكون المفهوم الأكثر قبولاً والمشار إليه على نطاق واسع حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات الموجود في أدبيات الأعمال والإدارة هو تعريف آرشي كارول الباحث الأمريكي الرائد في إدارة الأعمال، فتصنيف كارول يتضمن أوسع أبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات، وبالتالي فهو مفيد لفهم المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل عام. هذا، على الرغم من أن تصنيفه لا يقترح تعريفاً واضحاً للمسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أنه قد يوفر الأساس للعمل الذي يمكن من خلاله فهم الجوانب المتنوعة لهذا المفهوم.

ويرى كارول المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنها بناء يشمل أربعة أبعاد أساسية مختلفة، وهو يصور المكونات الأربعة للمسؤولية الاجتماعية للشركات، بدءاً بفكرة لبنة أساسية مفادها أن الأداء الاقتصادي يدعم كل شيء آخر. وفي الوقت نفسه، من المتوقع أن تلتزم الشركات بالقانون؛ ذلك أن القانون هو تدوين المجتمع للسلوك المقبول وغير المقبول. والتالي هو مسؤولية الأعمال لتكون أخلاقية. كما أنه في المستوى الأساسي، هذا هو الالتزام بفعل ما هو صواب وعادل ومنصف، وتجنب أو تقليل الضرر الذي يلحق بأصحاب المصلحة كالموظفين والمستهلكين والبيئة وغيرهم. وأخيراً، من المتوقع أن تكون الأعمال شركة مواطنة صالحة. ويتم تكريس هذا في المسؤولية الخيرية؛ حيث من المتوقع أن تساهم الأعمال بالموارد المالية والبشرية في المجتمع وتحسين نوعية الحياة. ونتناول ذلك بشيء من التفصيل، على النحو التالي:

1- المسؤولية الاقتصادية Economic Responsibility: فالشركات لديها مساهمين يطالبون بعائد حقيقي على استثماراتهم، ولديهم موظفين يريدون وظائف آمنة وذات أجر عادل، كما لديهم عملاء يطالبون بمنتجات جيدة النوعية بسعر عادل. وهذا هو سبب إنشاء الشركات في المجتمع ومسئوليتهم الأولى هي العمل بشكل صحيح كوحدة اقتصادية والبقاء في الأعمال التجارية. وتستند جميع المسؤوليات اللاحقة على هذه الطبقة الأولى من المسؤولية الاجتماعية للشركات. وبعبارة أخرى، إن المسؤولية الأولى والأهم للأعمال التجارية هي مسؤولية اقتصادية بطبيعتها، وتتمثل مسؤولية الأعمال الاقتصادية في زيادة الأرباح إلى أقصى حد، وذلك بعد أن تحولت فكرة دافع الربح إلى فكرة تحقيق أقصى قدر من الأرباح. وذلك، من خلال زيادة أرباح السهم إلى الحد الأقصى، والالتزام بتحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح، والحفاظ على مركز تنافسي قوي ومستوى عالٍ من الكفاءة التشغيلية والنجاح في أن تكون مربحة باستمرار. وجميع مسؤوليات الشركة الأخرى مبنية على المسؤولية الاقتصادية، لأنه بدونها تصبح المسؤوليات الأخرى محل جدل ونقاش.

2- المسؤولية القانونية Legal Responsibility: يرتبط البعد القانوني بالالتزام الشركة بالامتثال للقواعد واللوائح المعمول بها. ولهذا، يقترح كارول أن إرضاء المسؤوليات القانونية أمر مطلوب من جميع الشركات التي تسعى إلى أن تكون مسؤولة اجتماعيًا. كما أنه على وجه الخصوص، يقترح المكونات القانونية للمسؤولية الاجتماعية للشركات على النحو التالي: (1) العمل وفقًا للحكومة والقانون. (2) الامتثال للوائح الفيدرالية والمحلية. (3) أن يكون مشروع مواطن

يلتزم بالقانون. (4) الوفاء بالالتزامات القانونية كشركة ناجحة. (5) وأخيرًا، توفير السلع والخدمات مع الحد الأدنى من المتطلبات القانونية.

3- المسؤولية الأخلاقية Ethical Responsibility: على الرغم من أن

المسؤوليات الاقتصادية والقانونية تجسد المعايير الأخلاقية حول الإنصاف والعدالة، فإن المسؤوليات الأخلاقية تشمل تلك الأنشطة والممارسات التي يتوقعها أو يحظرها أفراد المجتمع على الرغم من عدم تقنينها في القانون. فالبعد الأخلاقي يُشير إلى مسؤولية الشركة في أن تكون عادلة ومنصفة في اتخاذ القرارات وتنفيذ الأداء، بما يجاوز التزاماتها القانونية. وبعبارة أخرى، إن المسؤولية الأخلاقية تجسد المعايير أو القواعد أو التوقعات الأخلاقية تجاه المجتمع، حتى تلك التي لم يتم تقنينها في القانون، أو تماشيًا مع احترام أو حماية الحقوق المعنوية لأصحاب المصلحة، أو عمل يتجاوز مجرد الامتثال للقوانين المدونة. فقد يُنظر إلى المسؤوليات الأخلاقية على أنها تبني القيم والمعايير الناشئة حديثًا التي يتوقع المجتمع أن تلبّيها الأعمال التجارية، على الرغم من أن هذه القيم والمعايير قد تعكس مستوى أداء أعلى من ذلك الذي يتطلبه القانون حاليًا.

وقد أرسيت حركة أخلاقيات العمل في العقد الماضي بقوة المسؤولية الأخلاقية كمكون شرعي للمسؤولية الاجتماعية للشركات. على الرغم من تصويرها على أنها الطبقة التالية من هرم المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أنه يجب الاعتراف باستمرار بأنها في تفاعل ديناميكي مع فئة المسؤولية القانونية. أي أنه يدفع باستمرار فئة المسؤولية القانونية للتوسيع أو التوسع مع وضع توقعات أعلى من أي

وقت مضى على رجال الأعمال للعمل عند مستويات أعلى من تلك التي يتطلبها القانون.

ويجادل كارول بأن المسئوليات الأخلاقية تتكون بالتالي مما يتوقعه المجتمع بشكل عام فوق التوقعات الاقتصادية والقانونية.

4- المسئولية الخيرية **Philanthropic Responsibility**: يبحث

المستوى الرابع من المسئولية الاجتماعية للشركات في المسئوليات الخيرية للشركات. وتحدث المسئولية الخيرية عندما تساهم شركة، بصفتها شركة مواطنة جيدة، بمواردها لتعزيز رفاهية الإنسان أو حسن النية. وتتميز هذه المسئولية عن المسئولية الأخلاقية من حيث أنها لا تعني بامتياز أخلاقي أو معنوي، ولكنها تنطوي على التزامات تقديرية أو طوعية. فعلى سبيل المثال، تعني الشركة بمسئوليتها الخيرية من خلال الأداء وفقاً لتوقعات المجتمع الخيرية. وعليه، يتناول هذا الجانب مجموعة كبيرة ومتنوعة من القضايا، بما في ذلك أمور مثل التبرعات الخيرية، ومساعدة المؤسسات التعليمية وغيرها من المشاريع، وبناء مرافق ترفيهية للموظفين وعائلاتهم، ودعم المدارس المحلية، أو رعاية الأحداث الفنية والرياضية. وبشكل عام، المساهمة بموارد الشركة في خدمة المجتمع، وتحسين وتعزيز نوعية

وجودة الحياة. والسمة المميزة بين العمل الخيري والمسئوليات الأخلاقية هي أن الأول غير متوقع بالمعنى الأخلاقي أو الأدبي (1).

ويُعد أحد الأسباب الملحوظة للتمييز بين المسئوليات الخيرية والأخلاقية هو أن بعض الشركات تشعر أنها مسؤولة اجتماعياً إذا كانت مجرد مواطنين صالحين في المجتمع. ويعيد هذا التمييز النقطة الحيوية إلى أن المسئولية الاجتماعية للشركات تشمل المساهمات الخيرية ولكنها لا تقتصر عليها. ففي الواقع، يمكننا القول هنا أن العمل الخيري مرغوب فيه للغاية ويحظى بتقدير كبير ولكنه في الواقع أقل أهمية من الفئات الثلاث الأخرى للمسئولية الاجتماعي

وللهولة الأولى، قد تبدو هذه المجموعة من المسئوليات سالفة الذكر واسعة. كما يبدو أنها تتناقض بشكل صارخ مع الحجة الاقتصادية الكلاسيكية القائلة بأن الإدارة تتحمل مسؤولية واحدة فقط، وهي تعظيم أرباح أصحابها أو مساهمها. وعلى الرغم من هذا التسليم السابق، فقد جادل الخبير الاقتصادي ميلتون فريدمان - أكثر المؤيدين صراحة لهذا الرأي - بأن الأمور الاجتماعية ليست مصدر قلق رجال الأعمال وأن هذه المشاكل يجب حلها من خلال الإجراءات غير المقيدة لنظام السوق الحرة. إلا أنه مع ذلك، تقف حجة فريدمان بعضاً من قوتها

(1) Carroll,(A.B.), “The Pyramid of Corporate Social Responsibility toward the Moral Management of Organizational Stakeholders”, Business Horizons, Vol.34, No.4, July 1991, pp.40-43.

عندما تفكر في تأكيده في مجمله. فقد افترض فريدمان أن الإدارة هي "جني أكبر قدر ممكن من المال مع الالتزام بالقواعد الأساسية للمجتمع، سواء تلك المنصوص عليها في القانون أو تلك المتجسدة في العادات الأخلاقية"⁽¹⁾. ويركز معظم الناس على الجزء الأول من اقتباس فريدمان وليس الجزء الثاني. فيبدو واضحًا من هذا البيان أن الأرباح، والامتثال للقانون، والعرف الأخلاقي يشمل ثلاثة مكونات من هرم المسؤولية الاجتماعية للشركات وهم: المسؤولية الاقتصادية، والمسؤولية القانونية، والمسؤولية الأخلاقية⁽²⁾.

وفي وقت لاحق، طور كارول أفكاره حول فئات المسؤولية الاجتماعية للشركات. فعلى الرغم من أن هرم المسؤولية يقوم على هذا المنظور المكون من أربعة أجزاء. إلا أنه في السنوات الأخيرة، ظهر مصطلح الأداء الاجتماعي للشركات Corporate social performance كمفهوم شامل وعالمي لاحتضان المسؤولية الاجتماعية للشركات، والاستجابة، ومجموعة كاملة من الأنشطة المفيدة اجتماعيًا للشركات. ويؤكد التركيز على الأداء الاجتماعي على الاهتمام بعمل الشركات والإنجاز في المجال الاجتماعي. ومن منظور الأداء، من الواضح أنه

(1) Friedman,(M.), The Social Responsibility of Business is to increase its Profits, Op.Cit.

(2) Carroll,(A.B.), The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders, Op.cit, p.46.

يجب على الشركات صياغة وتنفيذ الأهداف والبرامج الاجتماعية بالإضافة إلى دمج الجوانب الأخلاقية في جميع عمليات صنع القرار والسياسات والإجراءات، مع التركيز على النتائج. وعليه، يقترح مفهوم الأداء الاجتماعي للشركات توجهاً شاملاً نحو المعايير العادية التي تقوم من خلالها بتقييم أداء الأعمال ليشمل الكمية والجودة والفعالية والكفاءة.

ويصور كارول المكونات الأربعة للمسئولية الاجتماعية للشركات، بدءاً بفكرة لبنة أساسية مفادها أن الأداء الاقتصادي يدعم كل شيء آخر. وفي الوقت نفسه، من المتوقع أن تلتزم الشركات بالقانون لأن القانون هو تدوين المجتمع للسلوك المقبول وغير المقبول. والتالي هو مسؤولية الأعمال لتكون أخلاقية. كما أنه في المستوى الأساسي، هذا هو الالتزام بفعل ما هو صواب وعادل ومنصف، وتجنب أو تقليل الضرر الذي يلحق بأصحاب المصلحة. وأخيراً، من المتوقع أن تكون الأعمال شركة مواطنة صالحة. ويتم تكريس هذا في المسؤولية الخيرية؛ حيث من المتوقع أن تساهم الأعمال بالموارد المالية والبشرية في المجتمع وتحسين نوعية الحياة. وهذه الأنواع المختلفة من الالتزامات في توتر مستمر ولكنه بشكل ديناميكي مع بعضها البعض. وبطبيعة الحال، ستكون التوترات الأكثر خطورة، هي تلك التي بين الالتزامات الاقتصادية والقانونية والاقتصادية والأخلاقية والاقتصادية والخيرية. ولهذا، يجب التركيز على الهرم الكلي ككل موحد، وكيف يمكن للشركة أن تشارك في القرارات والإجراءات والبرامج التي تقي بشكل كبير بجميع مكوناتها. وباختصار، تستلزم المسؤولية الاجتماعية للشركات الوفاء المتزامن للالتزامات الاقتصادية والقانونية والأخلاقية، والمسؤوليات الخيرية. ولهذا، يجب أن تسعى

الشركة التي تتبنى المسؤولية الاجتماعية لتحقيق ربح، والامتثال للقانون، وأن تكون أخلاقياً، وأن تكون شركة مواطنة صالحة⁽¹⁾.

كما تجدر الإشارة إلى أنه، على الرغم من أن كل هذه الأنواع من المسؤوليات التي تشكل هرم المسؤولية الاجتماعية كانت موجودة دائماً إلى حد ما. إلا أنه في السنوات الأخيرة احتلت الوظائف الأخلاقية والخيرية مكاناً مهماً. فعلى الرغم من أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات قد يتم استبداله من وقت لآخر بمختلف المجالات الأخرى مثل الاستجابة الاجتماعية أو الأداء الاجتماعي أو السياسة العامة أو الأخلاق أو إدارة أصحاب المصلحة. فإن التحدي الأساسي للجميع هو تحديد أنواع المسؤوليات الإدارية والشركات لمجموعات أصحاب المصلحة التي يتعاملون معها ويتفاعلون معها بشكل متكرر. ويمنحنا هرم المسؤولية الاجتماعية للشركات إطاراً لفهم الطبيعة المتطورة لأداء الشركة الاقتصادي والقانوني والأخلاقي والخيري. وقد يختلف تنفيذ هذه المسؤوليات اعتماداً على حجم الشركة وفلسفة الإدارة واستراتيجية الشركة وخصائص الصناعة وحالة الاقتصاد وغيرها من الظروف المخففة، ولكن الأجزاء الأربعة المكونة توفر للإدارة مخططاً هيكلياً للطبيعة والأنواع من المسؤولية الاجتماعية للشركات الخاصة بهم. وبعبارة

(¹) **Mohammed,(S.)**, Components, theories and the business case for Corporate Social Responsibility, International Journal of Business and Management Review, Vol.8, No.2, March 2020, p.61.

صريحة، فإن الأعمال التجارية مطالبة بما يلي: أن تكون مربحة وأن تلتزم بالقانون وأن تكون أخلاقياً وأن تكون شركة مواطنة صالحة.

ولهذا، يمكننا القول بأن مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات يستند أساساً إلى فكرة أن نطاق مسؤولية الشركات يتجاوز المسؤولية القانونية والتنظيمية الصارمة، من خلال إدخال نسيج اجتماعي متعدد ومعقد، يتعين على الشركة أن تدمج في استراتيجيتها التحسين المستمر لأدائها الاجتماعي الداخلي، لا سيما من خلال مراعاة ظروف عمل موظفيها، والخارجية، أي المجتمعية. ومن وجهة النظر الثانية هذه، فهي مدعوة إلى المشاركة في المجتمع الذي تنتمي إليه، وتحسين علاقاتها مع مختلف أصحاب المصلحة كالموردين، والمقاولين من الباطن، والمستهلكين، والمواطنين، وما إلى ذلك. وبطبيعة الحال، المساهمة - وتشجيع شركائها على المساهمة - في احترام البيئة. وباختصار، بالنسبة للشركة، فإن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية للشركات يصب في مصلحتها الخاصة وفي مصلحة المجتمع ككل.

ثانياً: مجالات المسؤولية الاجتماعية للشركات

نود قبل أن نعرض لمجالات المسؤولية الاجتماعية للشركات، التأكيد على أن هذه المسؤولية تقوم على عدة مبادئ. فهي من ناحية تقوم على مبدأ القابلية للمساءلة؛ حيث يجب على الشركة أن تقبل وتوافق على الفحص والتدقيق الملائمين وأن توافق أيضاً على مسؤوليتها في التجاوب مع هذا الفحص والتدقيق بشأن تأثيراتها على المجتمع والبيئة. كما تقوم أيضاً على مبدأ الشفافية؛ حيث ينبغي على الشركة أن تتحلى بالشفافية في قراراتها وأنشطتها التي تؤثر على المجتمع والبيئة. وأن تفصح في الوقت المناسب على نحو واضح ودقيق وتام

وبدرجة معقولة ووافية عن سياستها وقراراتها وأنشطتها التي تكون مسئولة عنها، وبطريقة تمكن أصحاب المصلحة من تقييم تأثير أنشطتها⁽¹⁾.

وفضلاً عما سبق، تقوم المسؤولية الاجتماعية على مبدأ احترام مصالح الأطراف المعنية؛ حيث على الشركة أن تحترم وتضع في اعتبارها وتتجاوب مع مصالح أطرافها المعنية. وهذا يتطلب منها أن تحدد أولاً أطرافها المعنية، ثم تحدد مصالحهم، وأخيراً تعترف بها وتحترمها⁽²⁾.

كما يجب على الشركة أن تعلن احترامها لسيادة القانون بشكل إلزامي على إقليم الدولة التي تمارس عليها أنشطتها، وتوافق هذه الأخيرة مع قوانينها ولوائحها وهو ما يُعبر عنه بمبدأ " احترام سيادة القانون". كما يجب على الشركة أن تحترم أيضاً المعايير الدولية للسلوك. وأخيراً، يجب على الشركة أن تتصرف بشكل أخلاقي في جميع الأوقات، وأن تعمل على إنشاء آليات لمراقبة وتطبيق السلوك الأخلاقي، ورصد المخالفات الخاصة به⁽³⁾.

وفي مصر، حدد قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017 -سابق الإشارة إليه- في مادته (15) مجالات المسؤولية المجتمعية للشركات بالنص على أنه " يجوز

(¹) لمزيد من التفصيل، راجع:

- ISO 26000, Guidance on social responsibility, Op.Cit, pp. 10-14.

(²) Ibid, p.11.

(³) Ibid, p.12.

للمستثمر تحقيقاً لأهداف التنمية الشاملة والمستدامة تخصيص نسبة من أرباحه السنوية لاستخدامها في إنشاء نظام للتنمية المجتمعية، خارج مشروعه الاستثماري، من خلال مشاركته في كل المجالات الآتية أو بعضها:

1- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة وتحسينها.

2- تقديم خدمات أو برامج في مجالات الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو الثقافية أو في إحدى مجالات التنمية الأخرى.

3- دعم التعليم الفني أو تمويل البحوث والدراسات وحملات التوعية التي تستهدف تطوير الإنتاج وتحسينه بالاتفاق مع إحدى الجامعات أو مؤسسات البحث العلمي.

4- التدريب والبحث العلمي. وتبين اللائحة التنفيذية للقانون ما يلزم من ضوابط وقواعد أخرى لتطبيق نظام المسؤولية المجتمعية".

وبالفعل جاءت المادة الثانية من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار⁽¹⁾ بتفصيل وتوضيح أكثر لمجالات المسؤولية المجتمعية للشركات؛ حيث نصت على أن " للمستثمر تخصيص نسبة من أرباحه للمشاركة في التنمية المجتمعية خارج مشروعه الاستثماري من خلال مشاركته في كل أو بعض المجالات الآتية:

(¹) والصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2310 لسنة 2017. والمنشور بالجريدة الرسمية، عدد 43 مكرر (أ)، بتاريخ: 2017/10/28.

1- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية وتحسين البيئة، أو تحسين الظروف البيئية في المجتمع ومعالجة المشاكل البيئية المختلفة، ومنها على سبيل المثال ما يلي:
إيجاد آليات لإعادة تدوير المخلفات.

استخدام محطات معالجة لإعادة استخدام المياه.

استخدام الطاقة الجديدة والمتجددة.

التخلص من النفايات بطريقة آمنة.

خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وأي مشروعات للتكيف مع آثار التغيرات المناخية.

2- تقديم خدمات أو برامج في مجالات الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو الثقافية، أو في أي من مجالات التنمية الأخرى، من خلال أي من:

(أ) توفير فرص عمل لذوي الاحتياجات الخاصة.

(ب) رعاية الأنشطة الشبابية والرياضية.

(ج) رعاية الموهوبين والمبتكرين (علميا/ فنيا/ رياضيا).

(د) المشاركة في برامج رعاية الأسر الفقيرة، وتحسين معيشة المواطنين.

(هـ) تمويل حملات التوعية التي تستهدف الترويج لسبل الهجرة الآمنة أو الحد من الهجرة غير الشرعية، وبرامج التأهيل والتدريب في مجال توفير البدائل الإيجابية للهجرة غير الشرعية مثل برامج ريادة الأعمال أو التدريب من أجل التوظيف بالقطاعات الصناعية والخدمية المختلفة داخل مصر أو خارجها،

وخاصة في المحافظات المستهدفة المنتشر بها تلك الظاهرة بالتعاون مع وزارات الشباب والرياضة، القوى العاملة، والدولة للهجرة وشؤون المصريين بالخارج.

3- دعم التعليم الفني أو تمويل البحوث والدراسات وحملات التوعية التي تستهدف تطوير وتحسين الإنتاج بالاتفاق مع إحدى الجامعات أو مؤسسات البحث العلمي، داخليا أو خارجيا.

4- التدريب والبحث العلمي، بما يكفل تحديث التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج، وإعداد الدراسات الهادفة لتحسين البيئة وتجنب الأثر البيئي الضار".

وفي الإمارات، جاءت المادة الخامسة من قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2018 في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت⁽¹⁾ محددة لممارسات المسؤولية المجتمعية بالنص على أن " تشمل ممارسات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت ما يأتي:

1- المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من المجلس.

(¹) متاح على الرابط التالي:

<https://www.moj.gov.ae/assets/2022/.pdf.aspx>

- 2- تبني سياسات صديقة للبيئة في الإنتاج والعمل.
- 3- تعزيز روح الابتكار والبحث العلمي، والمساهمة في تقديم حلول للمشكلات أو التحديات التي تواجه المجتمع.
- 4- إرساء ثقافة المسؤولية المجتمعية في الشركات والمنشآت من خلال وضع استراتيجيات مستدامة للمسؤولية المجتمعية، وتوفير الفرص لتطوير حملات مبادرات إنسانية ومجتمعية، والانخراط في البرامج التطوعية".
- هذا، وقد تطورت المسؤولية الاجتماعية للشركات في أشكال مختلفة وتم إصلاحها باستمرار لتغطي المزيد والمزيد من المجالات. فمن ممارسة لتحقيق أهداف قصيرة الأجل ثم متابعة سياسة تجارية ناجحة، تم تشكيل المسؤولية الاجتماعية للشركات الآن لمعالجة دور الأعمال التجارية في الأمور التي تقع بشكل أساسي في نطاق المجال العام.

وتأسيساً على ما تقدم، يمكننا القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات -غالبًا- تُفهم على أنها مجمل التفاعلات بين المجتمع والأعمال، وعادة ما يتم تجميع هذه التفاعلات في بعدين أحدهما اجتماعي والآخر بيئي، ويندرج تحت كل منهما مجالات عديدة ومتنوعة يصعب حصرها. فعلى سبيل المثال يشمل البعد الاجتماعي إدارة الموارد البشرية، والصحة والسلامة في العمل، والاندماج في الوسط المحلي الذي يمارس المشروع فيه نشاطه، وعلاقة المشروع بالشركاء التجاريين، والموردين، والمستهلكين، وأخيرًا، حقوق الإنسان. بينما يشمل البعد البيئي مجالات عدة منها: إدارة التداعيات على البيئة والموارد الطبيعية، ونشر

وتقديم المعلومات البيئية للمساهمين وكل ذي مصلحة، والاستثمار المسئول اجتماعياً، وإنتاج المشروع لمنتجات سليمة بيئياً⁽¹⁾.

(¹) راجع في تفصيل ذلك: د/ محمد محمد عبد اللطيف، الوظيفة الاجتماعية للشركات، المجلة الدولية للفقہ والقضاء والتشريع، عدد 1، 2020، ص 18 وما بعدها.

الفرع الثاني

مصادر المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

يُعتقد عمومًا أن ثلاثة أجيال من المسؤولية الاجتماعية للشركات قد تطورت. فبينما ركز الأول على اهتمامات ودوافع الشركات قصيرة الأجل، إذ اهتم الثاني باستراتيجيات النجاح على المدى الطويل، واستهدف الجيل الثالث الحالي معالجة دور الأعمال التجارية في الأمور التي تقع بشكل أساسي ضمن الاختصاص العام للدولة، مثل الفقر والتدهور البيئي وغيرها من الأمور. وخلال المرحلتين الأوليتين، نظرت الشركات إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات كشكل من أشكال العمل الخيري. وعلى الرغم من أن تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات استند في أول الأمر إلى أساس طوعي، إلا أن الهيئات الدولية العامة وجهود المنظمات غير الحكومية قد ساعدت على نشوء ما يُطلق عليه " القانون الناعم Soft law"⁽¹⁾

(1) اقترح مجلس الدولة الفرنسي تعريفًا للقانون المرن، والذي يجمع جميع الأدوات التي تستوفي ثلاثة شروط معًا، هما: 1- الغرض منها هو تعديل أو توجيه سلوك المستفيدين من خلال تشجيع الالتزام بها قدر الإمكان. 2- لا تنشئ بمفردها حقوقًا أو التزامات لمتلقيها. 3- يقدمون، بمحتواهم وطريقة صياغتهم، درجة من الصياغة والهيكلية تجعلهم مشابهين لقواعد القانون. راجع:

- Conseil d'État, Rapport sur le droit souple, Étude annuelle, 2013,

Doc. fr., 2013, p.9. available at: <https://www.conseil->

=

وُبدلت جهود لجعله جزءًا من ممارسات الشركات. والمثير للدهشة أن القوة النسبية لمختلف الصكوك التي صدرت في هذا الشأن لم تعتمد على منشأها سواء من الهيئات الدولية العامة أو الخاصة، ولكن على قدرتها على جذب التزام الشركات⁽¹⁾.

ويمكننا القول بأنه، في سياق المسؤولية الاجتماعية للشركات، ظهرت مجموعة كبيرة ومتنوعة من أدوات التنظيم الذاتي الخاصة والمتصلة بالجوانب الاجتماعية أو البيئية للأنشطة الاقتصادية، مثل مدونات قواعد السلوك أو العلامات الخاصة. وقد اعتمدت الشركات بعضها من جانب واحد، والبعض الآخر تم تطويره بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات الدولية.

=

etat.fr/content/download/161694/file/conseil%20d%27%C3%A9tat%20%C3%A9tude%20annuelle%202013.pdf

ويتميز القانون الناعم بكونه غير ملزم وغير محدد وليس مقترناً بجزاء. راجع:

- **Thibierge,(C.)**, Le droit souple - Réflexion sur les textures du droit, RTD civ, 2003. p.599. & **Deumier,(P.)**,La responsabilité sociétale de l'entreprise et les droits fondamentaux , D., 2013, p.1564.

(¹) **Bantekas,(I.)**, Corporate Social Responsibility in International Law, Boston University International Law Journal, Vol.22, 2004, p. 317. Available at SSRN: <https://ssrn.com/abstract=3632775>

وكثيرا ما اكتسبت هذه الصكوك أثرا قانونيا بموجب القانون الخاص لأنها أصبحت جزءا من عقود سلسلة التوريد وبموجب قانون العمل إذا أشير إليها في اتفاقات العمل. بل إن الأمر تحول في نهاية المطاف من التنظيم الذاتي إلى نصوص قانونية صريحة تنظم جوانب المسؤولية الاجتماعية، وتلقي على عاتق الشركات الالتزام بها، والإفصاح عنها في تقاريرها.

ومن الضروري التأكيد على أن القانون غير الملزم أو القانون الناعم إنما يكمل القانون الصارم، ولكنه لا يحل محله⁽¹⁾، وبعبارة أخرى، يتعايش كل من القانون غير الملزم والقانون الملزم سويا⁽²⁾.

وترتيباً على ما تقدم، نعرض لأربعة أنواع من مصادر المسؤولية الاجتماعية للشركات. وتشمل هذه المصادر الصكوك الدولية العامة، والمبادئ التوجيهية للمنظمات غير الحكومية، ومدونات قواعد السلوك، والتشريعات المحلية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات. وذلك تباعاً على النحو التالي:

(1) Cuzacq,(N.), Commentaire des propositions de loi relatives au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, Rev. trav, 2014, P. 265.

(2) Moreau,(M.A.), L'originalité de la loi française du 27 mars 2017 relative au devoir de vigilance dans les chaînes d'approvisionnement mondiales , Droit social, 2017, p. 792.

أولاً: الصكوك الدولية العامة للمسئولية الاجتماعية للشركات:

تقن الصكوك الدولية العامة للمسئولية الاجتماعية للشركات التوقع بأن الشركات يجب أن تمنع التسبب أو المساهمة في الآثار السلبية من خلال أنشطتها الخاصة ومعالجة هذه الآثار عند حدوثها، مع المساهمة في التنمية المستدامة للمجتمعات التي تعمل فيها.

وهذه الصكوك الدولية متعددة، ونكتفي -هنا- بالإشارة إلى أبرزها، وهي الصكوك الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والأمم المتحدة والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، والتي تعمل على تعزيز المسئولية الاجتماعية للشركات وممارسات الأعمال المستدامة. وهي على وجه الخصوص، المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات متعددة الجنسيات (إرشادات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)، والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة)، وإعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ المتعلقة الشركات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية (إعلان منظمة العمل الدولية بشأن الشركات متعددة الجنسيات). وتُمثل هذه المجموعة الأساسية من المبادئ والإرشادات المعترف بها دوليًا إطارًا عالميًا متطورًا ومغزراً للمسئولية الاجتماعية للشركات. وذلك على النحو التالي:

1- إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD Guidelines :

تُعد المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أحد المصادر الرئيسية التي تظهر عندما نناقش المسئولية الاجتماعية للشركات، فهي الأداة الرائدة في السلوك التجاري المسؤول في جميع أنحاء العالم. ويتضح هذا من خلال الالتزام

المتزايد من قبل الشركات والحكومات وكذلك المستثمرين والمستهلكين والمجتمع ككل بالقيم التي تقوم عليها إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - بشكل أساسي. وقد تم تبنيها عام 1976، كما تمت مراجعتها بشكل دوري، كان آخرها في عام 2011⁽¹⁾. وتُعد المبادئ التوجيهية بمثابة توصيات من قبل الحكومات إلى المؤسسات متعددة الجنسيات العاملة من الدول المنضمة أو فيها؛ إذ تُقدم مبادئ ومعايير تطوعية وغير ملزمة للممارسة المسؤولة للأعمال بما يتماشى مع القوانين المعمول بها والمعايير المعترف بها دوليًا. وذلك بهدف ضمان توافق العمليات

(¹) تم اعتماد الإرشادات المحدثة والقرار ذي الصلة من قبل 42 حكومة منضمة في 25 مايو 2011 في الذكرى الخمسين للاجتماع الوزاري لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وشملت أبرز التغييرات على المبادئ التوجيهية ما يلي: 1- إضافة فصل جديد لحقوق الإنسان، والذي يتوافق مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة "الحماية والاحترام والتعويض". 2- نهج جديد وشامل للعناية الواجبة وإدارة سلسلة التوريد المسؤولة يمثل تقدمًا كبيرًا مقارنة بالنهج السابقة. 3- تغييرات مهمة في العديد من الفصول المتخصصة، مثل العمالة والعلاقات الصناعية. مكافحة الرشوة وطلب الرشوة والابتزاز والبيئة ومصالح المستهلك والإفصاح والضرائب. 4- توجيهات إجرائية أوضح ومعززة لتقوية دور نقاط الاتصال الوطنية وتحسين أدائها وتعزيز التكافؤ الوظيفي. 5- أجندة تنفيذ استباقية لمساعدة الشركات في الوفاء بمسؤولياتها عند ظهور تحديات جديدة. وللإطلاع على هذا الإرشادات المحدثة، راجع:

- OECD, OECD Guidelines for Multinational Enterprises, OECD Publishing, 2011. Available at: <http://mneguidelines.oecd.org/guidelines/>

التي تقوم بها مؤسسات الأعمال مع السياسات الحكومية، ودعم الثقة المتبادلة بين هذه المؤسسات والمجتمعات التي تعمل في إطارها، وكذلك تعزيز مساهمة تلك المؤسسات في تحقيق التنمية المستدامة⁽¹⁾. وتشمل المجالات التي تغطيها المبادئ التوجيهية على سبيل المثال لا الحصر الكشف عن تقارير المسؤولية الاجتماعية للشركات، حقوق الإنسان، والبيئة، ومكافحة الرشوة، ومصالح المستهلكين والضرائب. وتحدد المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية القواعد العامة حول الكشف عن المعلومات المتعلقة بالشركة بشكل عام وممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات ونشرها بشكل خاص، وكيفية معاملة الموظفين، وكيف ينبغي أن تكون الشركات متعددة الجنسيات مسؤولة عن المساهمة في الإدارة البيئية وما إلى ذلك.

ومع ذلك، من الضروري ملاحظة أنه على الرغم من كون هذه الإرشادات شاملة وواسعة النطاق، إلا أنها طوعية بطبيعتها وبالتالي فهي ليست ملزمة للشركات متعددة الجنسيات⁽²⁾. ومع ذلك، يجب ألا يُفسر ذلك على أنه استدلال

(1) **The International Organization for Standardization**, Practical overview of the linkages between ISO 26000:2010, Guidance on social responsibility, and OECD Guidelines for Multinational Enterprises (2011), 2019, p.5. available at: <https://www.iso.org/publication/PUB100418.html>

(2) وقد نص المبدأ التوجيهي (1/1) من الإرشادات المذكورة على أن ".... واحترام الشركات للمبادئ التوجيهية أمر اختياري غير ملزم قانونياً.....".

على أن الشركات متعددة الجنسيات لا تلتزم بإرشادات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. فقد وافقت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على الالتزام بالإرشادات وتشجيع شركاتها على مراقبتها أينما كانت تعمل⁽¹⁾. وبعبارة أخرى، تُشكل هذه الإرشادات مدونة فوق وطنية وشاملة للسلوك التجاري المسؤول مع إمكانات كبيرة لإحداث تغيير في سلوك الشركات الحالي وتعزيز الممارسات والتفكير المستدام بين الشركات متعددة الجنسيات، مع تعزيز ممارسات الحوكمة الوطنية في البلدان الأعضاء، لأن الشركات متعددة الجنسيات تعمل داخل العديد من البلدان وتسعى إلى العمل على أساس تكافؤ الفرص عبر أسواقها، والتي قد تثبت بمرور الوقت أنها فعالة مثل الأحكام الملزمة⁽²⁾.

⁽¹⁾ وقد نص المبدأ التوجيهي (6/1) من ذات الإرشادات على أن "وتسعى الحكومات إلى تشجيع احترام المبادئ التوجيهية على أوسع نطاق ممكن...". كما نصت الفقرة (11) من ذات المبدأ أيضًا على أن "تتفق الحكومات المنضمة على تنفيذها وتشجيع استعمالها...".

⁽²⁾ **Santer, (A.L.)**, Soft Law Mechanism for Corporate Responsibility: How the Updated OECD Guidelines for Multinational Enterprises Promote Business for the Future. *George Washington International Law Review*, Vol.43, No.2, 2011. P.375. available at: <https://heinonline.org/HOL/LandingPage?handle=hein.journals/gwirl43&div=19&id=&page=>

هذا، ويتم دعم المبادئ التوجيهية⁽¹⁾ من خلال آلية تنفيذ فريدة من نوعها لنقاط الاتصال الوطنية، وهي وكالات أنشأتها الحكومات الملتزمة لتعزيز وتنفيذ المبادئ التوجيهية. تساعد نقاط الاتصال الوطنية المؤسسات وأصحاب المصلحة على اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية. كما أنها توفر منصة وساطة وتوفيق لحل المشكلات العملية التي قد تنشأ.

كما يجدر بنا الإشارة في هذا المقام أيضًا إلى مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال حوكمة الشركات التي نُشرت لأول مرة في عام 1999، والتي تم مراجعتها عام 2004 وإصدار النسخة المحدثة منها في عام

(¹) راجع أيضًا إرشادات العناية الواجبة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لسلوك العمل المسؤول الصادرة في 31 مايو 2018 خلال الاجتماع الوزاري السنوي لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على مستوى المجلس؛ حيث توفر تلك الإرشادات دعمًا عمليًا للمؤسسات بشأن تنفيذ إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للمؤسسات متعددة الجنسيات من خلال تقديم تفسيرات بلغة واضحة لتوصيات العناية الواجبة والأحكام المرتبطة بها. يمكن أن يساعد تنفيذ هذه التوصيات الشركات على تجنب ومعالجة الآثار السلبية المتعلقة بالعاملين وحقوق الإنسان والبيئة والرشوة والمستهلكين وحوكمة الشركات التي قد ترتبط بعملياتها وسلاسل التوريد والعلاقات التجارية الأخرى. كما تتضمن تفسيرات إضافية ونصائح وأمثلة توضيحية للعناية الواجبة. متاحة على الرابط التالي:

<http://mneguidelines.oecd.org/ue-diligence-guidance-for-responsible-business->

[conduct.htm](http://mneguidelines.oecd.org/ue-diligence-guidance-for-responsible-business-conduct.htm)

2015⁽¹⁾؛ حيث تمت الإشارة إلى أن هناك مجموعة من العوامل التي تمارس تأثيرات مهمة على سمعة الشركة ونجاحها على المدى الطويل كأخلاقيات المهن، وإلمام الشركات بالمصالح والاهتمامات الاجتماعية والبيئية داخل المجتمعات التي تعمل بها، ولكن يتم التعامل معها بشكل أكثر وضوحًا في عدد من الأدوات الأخرى بما في ذلك المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للشركات متعددة الجنسيات، ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

وعلاوة على ما سبق، تعترف المبادئ بمصالح الموظفين وأصحاب المصلحة الآخرين ودورهم المهم في المساهمة في نجاح وأداء الشركة على المدى الطويل؛ حيث تُعد القدرة التنافسية التي تتمتع بها الشركة ونجاحها في النهاية بمثابة نتيجة لعمل الفريق الذي يجسد الإسهامات المقدمة من مصادر الموارد، ومن بينهم: المستثمرون، والموظفون، وجهات الإقراض، والموردون، والعملاء، وأصحاب المصلحة الآخرين. فإسهامات هؤلاء تُشكل موردًا بالغ القيمة لبناء القدرة التنافسية للشركات وتدعيم مستويات ربحيتها. ولهذا، فمن مصلحة الشركات على المدى

(1) لمزيد من التفصيل، راجع:

- OECD, G20/OECD Principles of Corporate Governance, OECD Publishing, Paris, 2015, p.3 et seq

<http://dx.doi.org/10.1787/9789264236882-en>

الطويل تعزيز التعاون مع الأطراف المختلفة من أصحاب المصالح. ويجب أن يشمل إطار ممارسات حوكمة الشركات على الاعتراف بالحقيقة المتمثلة في أن صالح الشركة إنما يتحقق من خلال الاعتراف بمصالح الأطراف المختلفة وإسهاماتهم في نجاح الشركة⁽¹⁾.

وتغطي المبادئ -حاليًا-ست مجالات هي: حقوق المساهمين والمعاملة المتكافئة للمساهمين ودور أصحاب المصالح والإفصاح والشفافية ومسئوليات مجلس الإدارة، وأخيرًا، ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات. وسوف نتناول -لاحقًا⁽²⁾- مبدأ الإفصاح والشفافية بشيء من التفصيل لتعلقه بموضوع ونطاق دراستنا.

2- الاتفاق العالمي للأمم المتحدة UN Global Compact: تُعد مبادرة الأمم المتحدة المسماة الاتفاق العالمي للأمم المتحدة الاتفاق العالمي للأمم المتحدة خطوة مهمة أخرى نحو اعتماد وتنفيذ المسؤولية الاجتماعية للشركات.

وقد صيغ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة عام 2000، وهو دعوة للشركات لمواءمة استراتيجياتها وعملياتها مع عشرة مبادئ عالمية تتعلق بحقوق الإنسان، والعمل، والبيئة ومكافحة الفساد، وحماية البيئة باستخدام نهج احترازي، واتخاذ

(1) OECD, G20/OECD Principles of Corporate Governance, Op.Cit, P.

5.

(2) انظر: ص 173 وما بعدها.

الإجراءات التي تعزز الأهداف المجتمعية وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وبعبارة أخرى، يعمل الاتفاق كمنصة لتعزيز الحوار بين أصحاب المصلحة؛ حيث يتم تعزيز التعلم المتبادل بين الشركات بأمثلة من أفضل الممارسات من خلال إشراك الآلاف من الشركات من جميع الأحجام والقطاعات من مختلف أنحاء العالم، وحث الشركات على دمج الاستدامة في استراتيجياتها وعملياتها الأساسية، ليس فقط لصالح مجتمعاتها، بل لمصلحتها الخاصة أيضاً.

وجدير بالذكر أن كل من المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومبادئ الاتفاق العالمي، لا تستلزم أي آلية رصد بالنظر إلى حقيقة أنها غير ملزمة في طبيعتها. ومع ذلك، فهذه المبادئ جميعها مصحوبة بما يسمى بآليات "المتابعة". ويعتبر هذا الشكل نموذجياً لمثل هذه الأدوات؛ حيث يُعد خطوة بعد آليات المراقبة؛ ذلك أن المبادئ التوجيهية تتضمن إنشاء نقاط اتصال وطنية تكون مسؤولة عن تشجيع الالتزام في السياق الوطني وضمان أن تكون المبادئ التوجيهية معروفة ومفهومة من قبل مجتمع الأعمال المحلي. وبالمثل، فإن الميثاق العالمي يتطلب من الشركات أن تصادق علناً على مبادئه وتتعهد بالعمل مع الأمم المتحدة في مشاريع الشراكة، إما على مستوى السياسة أو على المستويات التشغيلية⁽¹⁾.

(¹) **Bantekas,(I.)**, Op.Cit, p. 320 & **Gordon,(K.)**, The OECD Guidelines and Other Corporate Responsibility Instruments: A Comparison', in OECD Guidelines for Multinational Enterprises:
=

3- المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تُشكّل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: "تنفيذ إطار الأمم المتحدة للحماية والاحترام والتعويض" معيارًا عالميًا لمنع ومعالجة مخاطر الآثار السلبية المرتبطة بالنشاط التجاري على حقوق الإنسان، وهي توفر الإطار المقبول دوليًا لتعزيز الممارسات والمعايير فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد أقر مجلس حقوق الإنسان بالإجماع المبادئ التوجيهية في قراره رقم 4/17 المؤرخ 16 يونيو 2011⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أن هذه المبادئ المشار إليها ليست إلزامية، إلا أنها تلهم بشكل أساسي الإطار القانوني للدول الأعضاء، وتضع العناصر الأساسية التي يجب على الشركات معالجتها عند تنفيذ العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وتتنطبق المبادئ

Annual Report 2001, OECD Working Paper No 2001/15, 2001.
available at <http://www.oecd.org/dataoecd/46/36/2075173.pdf>.

(¹) تغطي المبادئ التوجيهية ثلاث ركائز، تتمثل فيما يلي: الأولى هي واجب الدولة في الحماية من انتهاكات الأطراف الثالثة لحقوق الإنسان، بما فيها المؤسسات التجارية، من خلال سياسات وأنظمة وأحكام قضائية مناسبة. والثانية هي مسؤولية الشركات في احترام حقوق الإنسان، مما يعني أن على المؤسسات التجارية أن تتصرف بالعناية الواجبة لتجنب انتهاك حقوق الآخرين ومعالجة الآثار السلبية التي تشارك فيها. والركيزة الثالثة هي الحاجة إلى زيادة وصول الضحايا إلى التعويض الفعال، القضائي منه وغير القضائي.

التوجيهية على جميع الدول وجميع مؤسسات الأعمال، سواء الوطنية أو الدولية، بغض النظر عن حجمها وقطاعها وموقعها وملكيته.

هذا، وتدير المفوضية السامية لحقوق الإنسان أجنحة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ضمن منظومة الأمم المتحدة. وتقوم بالتوجيه والتدريب فيما يتعلق بتعميم المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وتنفيذها، على مستوى الدول والأعمال التجارية، والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين⁽¹⁾.

4- إعلان منظمة العمل الدولية ILO Declaration: تم اعتماد إعلان منظمة العمل الدولية للمؤسسات متعددة الجنسيات المسمى رسمياً "إعلان المبادئ الثلاثية المتعلقة بالمؤسسات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية" من قبل مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في نوفمبر 1977 وذلك بعد مناقشته من قبل الحكومات وأصحاب العمل والعمال، وقد تم تعديله عدة مرات كان آخرها في مارس 2017⁽²⁾. وهو صكّ منظمة العمل الدولية الوحيد الذي يُقدّم توجيهات

⁽¹⁾ راجع موقع المفوضية على الرابط التالي:

<https://www.ohchr.org/ar/business>.

⁽²⁾ تمّ إدخال العديد من التعديلات على إعلان المبادئ الثلاثي، وتأتي هذه التغييرات كاستجابة للزيادة الحاصلة في الاستثمار والتجارة الدوليين ونموّ سلاسل التوريد والامداد العالمية. وعلاوة على ذلك، تتناول المراجعة قضايا تتعلق بالضمان الاجتماعي والعمل الجبري والتحوّل من اقتصاد غير منظم إلى اقتصاد منظم والاجور وعمليات العناية الواجبة وآليات

مباشرة حول كيفية مساهمة الشركات في تحقيق عمل لائق للجميع، ويُسلط الضوء على الدور المركزي للحرية النقابية والمفاوضة الجماعية، فضلاً عن العلاقات الصناعية والحوار الاجتماعي.

وهذا الإعلان يوفر إرشادات ليس فقط للمؤسسات متعددة الجنسيات، ولكن أيضاً للحكومات ومنظمات أصحاب العمل والعمال. وتشمل المجالات التي يتم فيها تقديم المبادئ التوجيهية في هذا الإعلان التوظيف والتدريب وظروف العمل والحياة والعلاقات الصناعية وما إلى ذلك.

وجدير بالذكر أن إعلان منظمة العمل غير ملزم، ويؤيد ذلك ما جاء فيه بأن الهدف منه "تشجيع الإسهام الإيجابي التي يمكن أن تقدمها الشركات متعددة الجنسيات لإحراز التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وتحقيق العمل اللائق للجميع وكذلك توضيح مسؤوليتها في تلافي الأثر الضار بعملياتها ومعالجته".

=

التظلم والوصول إلى سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الانسان المتصلة بالشركات. ولمزيد من التفاصيل، راجع: منظمة العمل الدولية، إعلان المبادئ الثلاثية المتعلقة بالمؤسسات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية "ما الفوائد التي سيعود بها على العمال"، منشورات منظمة العمل الدولية، 2017. متاح على الرابط التالي:

https://www.ilo.org/beirut/publications/WCMS_628675/lang--ar/index.htm

ثانيًا: المبادئ التوجيهية للمنظمات غير الحكومية NGO Guidelines :

تقوم المنظمات غير الحكومية بدور مهم في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات، وذلك من خلال سن مبادئ توجيهية من أجل توجيه الأعمال التجارية في مناطقهم ليكونوا مسؤولين اجتماعيًا. وعلى الرغم من عدم إلزامية هذه المبادئ المشار إليها، إلا أنه بالنظر إلى وضع المنظمات غير الحكومية، وما تقوم بها كمجموعات ضغط، فإن لهم رأيًا ولصوتهم وزنًا.

هذا، ويتعدد ذلك النوع من المبادئ التوجيهية بتعدد المنظمات غير الحكومية. ومع هذا، يمكننا تقسيمها إلى ثلاث فئات: الأولى تلك التي توفر مجموعة من إرشادات المسؤولية الاجتماعية للشركات (غالبًا ما تستلزم معايير إعداد التقارير)، وتلك التي تعمل كآليات للتقييم الذاتي لمؤشر المسؤولية الاجتماعية للشركات (معايير الأداء الذاتي)، وتلك التي تمثل مزيج من الاثنين. كما أن لبعضها تركيز محدد للغاية، بقضايا محددة، بينما معظمها يركز بشكل أوسع على الجوانب الاجتماعية والعمالية والبيئية. وسوف نعرض هنا لأبرز هذه الإرشادات تأثيرًا وانتشارًا، وهي المواصفة القياسية الدولية أيزو 2600، ومعيار المساءلة الاجتماعية SA 8000. وذلك تبعًا على النحو التالي:

1- المواصفة القياسية الدولية أيزو 2600:

تم إطلاق المواصفة القياسية الدولية أيزو 2600 في عام 2010 بعد خمس سنوات من المفاوضات بين العديد من أصحاب المصلحة المختلفين في جميع أنحاء العالم. وقد شارك ممثلون عن الحكومات والمنظمات غير الحكومية والصناعة ومجموعات المستهلكين والمنظمات العمالية في جميع أنحاء العالم في

تطويره، مما يعني أنه يمثل توافقاً دولياً في الآراء. وتقدم هذه المواصفة الدولية الإرشاد بشأن المبادئ الأساسية للمسئولية المجتمعية والموضوعات والقضايا الجوهرية المتعلقة بالمسئولية المجتمعية، وبشأن طرق دمج السلوك المسئول مجتمعياً داخل المنشأة. وهي قابلة للاستخدام من قبل كافة المنشآت بالقطاع الخاص والعام غير الهادف للربح، سواء تلك الصغيرة أو الكبيرة، وسواء تلك التي تعمل في الدول النامية أو المتقدمة.

وقد تضمنت المواصفة سبع قضايا أساسية تتعلق بالمسئولية الاجتماعية للشركات يجب على المنشأة احترامها وتطبيقها، وهي: حوكمة المنظمات، وحقوق الإنسان، والممارسات العمالية، والبيئة، وعدالة ممارسات التشغيل، وقضايا المستهلكين، والمشاركة والتنمية المجتمعية. كما نصت على مبادئ سبعة أساسية هي: المسئولية، والشفافية، والسلوك الأخلاقي، واحترام مصالح الأطراف المعنية، واحترام القواعد والقوانين في عملية اتخاذ القرارات وتنفيذها، واحترام المعايير الدولية للسلوك، واحترام حقوق الإنسان.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المواصفة الدولية هي معيار توجيهي تطوعي، فلا تتضمن أية اشتراطات وبذلك لم تستخدم كلمة "يجب"، وفي التوصيات فإنه تستخدم كلمة "ينبغي". ومع ذلك، ففي بعض الدول، هناك توصيات معينة وراثة بمواصفة الأيزو 26000 مدرجة بالفعل في القوانين المطبق لديها، وبذلك فإنها ملزمة قانونياً⁽¹⁾.

(1) ولمزيد من التفصيل حول هذه المواصفة الدولية، راجع الرابط التالي:

2- معيار المساءلة الاجتماعية SA 8000:

معيار المساءلة الاجتماعية SA 8000 هو برنامج الشهادات الاجتماعية الرائد في العالم. يوفر نظام SA 8000 للمعايير والشهادات إطارًا للمؤسسات من جميع الأنواع، وفي أي صناعة، وفي أي بلد لإجراء الأعمال التجارية بطريقة عادلة ولائقة للعمال وإظهار التزامهم بأعلى المعايير الاجتماعية. وقد تم إنشاؤها في عام 1997 كأول شهادة اجتماعية موثوقة، وقد قادت الصناعة لأكثر من 20 عاما.

ويستند معيار المساءلة الاجتماعية إلى معايير العمل اللائق المعترف بها دولياً، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقيات منظمة العمل الدولية، والقوانين الوطنية. ويطبق معيار المساءلة الاجتماعية نهج أنظمة الإدارة على الأداء الاجتماعي ويؤكد على التحسين المستمر - وليس التدقيق على غرار قائمة المراجعة. كما يغطي معيار المساءلة الاجتماعية مجالات مثل عمالة الأطفال، والعمل الجبري أو الإلزامي، والصحة والسلامة، وحرية تكوين الجمعيات والحق في المفاوضة الجماعية، والتميز، والممارسات التأديبية، وساعات العمل، والمكافآت، ونظام الإدارة⁽¹⁾.

=

<https://www.iso.org/iso-26000-social-responsibility.html>

(¹) لمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://sa-intl.org/programs/sa8000/>

ثالثاً: مدونات قواعد السلوك Codes of Conduct:

يأتي المصدر التالي للمسئولية الاجتماعية للشركات من مدونات قواعد السلوك التي وضعتها الشركات نفسها صراحةً وطواعية في مجموعة متنوعة من مجالات أخلاقيات العمل مثل البيئة، ومكافحة الفساد، وما إلى ذلك. وذلك مع تعهد واضح بالالتزام بها.

وتُعرف مدونات قواعد سلوك الشركات على أنها "التزامات تم التعهد بها طواعية من قبل الشركات أو المؤسسات أو الكيانات الأخرى، والتي تضع معايير ومبادئ لتسيير الأنشطة التجارية في السوق"⁽¹⁾.

وقد يأخذ هذا شكل بيان السياسة العامة أو يتم إدراجه في عقود الشركة مع الموردين أو وكلاء الشراء أو المقاولين، بمعنى أنه يجب عليهم الموافقة على الالتزام بالمعايير الأخلاقية للشركة.

وفي حين لا تمتلك جميع الشركات مثل هذه المدونات، إلا أن السنوات الأخيرة شهدت انتشاراً كبيراً لها. ويرجع ذلك في جزء كبير منه إلى فضائح الشركات في عدد من الصناعات ونمو الوعي العام والاهتمام. وتختلف مدونات سلوك الشركات

(1) OECD, "Codes of Corporate Conduct: Expanded Review of their Contents", OECD Working Papers on International Investment, 2001/06, OECD Publishing, 2001, p.5. available at:

<http://dx.doi.org/10.1787/206157234626>

بشكل كبير من صناعة إلى أخرى، وأيضًا من شركة إلى أخرى. وتغطي عادةً مجموعة واسعة من الأنشطة البيئية والاجتماعية.

ومن أمثلة مدونات السلوك⁽¹⁾، التقرير البيئي الذي أصدرته شركة Sony لأول مرة في عام 1994 وعززوا ذلك إلى المعلومات المتعلقة بالمسئولية الاجتماعية للشركات. وفي عام 2003، قاموا أيضًا بتغيير الاسم إلى "تقرير المسئولية الاجتماعية للشركات". وتهدف مدونة قواعد السلوك الخاصة بشركة Sony إلى متابعة تعزيز القيمة من خلال الابتكار والممارسات التجارية السليمة؛ حيث إنهم على دراية بأنشطة الأعمال التي لها تأثير مباشر وغير مباشر على المجتمع الذي تعمل فيه. فهدفهم هو إجراء الأعمال مع مراعاة مصالح أصحاب المصلحة والمساهمين والعملاء والموظفين والموردين وشركاء الأعمال والمجتمعات المحلية والمنظمات الأخرى. كما جاء في مقدمة مدونة السلوك، يتطلب الأمر "جميع موظفي Sony للعمل وفقًا لهذه المدونة"، ويحذر من أن "انتهاك هذه المدونة قد يؤدي إلى إجراء تأديبي يصل إلى ويتضمن التسريح"⁽²⁾.

(1) لمزيد من التفصيل حول مدونات السلوك وما تتضمنه من موضوعات، راجع الدراسة التي أعدتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بهذا الشأن:

- OECD, "Codes of Corporate Conduct: Expanded Review of their Contents, Op.Cit, p.12 et.S.

(2) للاطلاع على مدونة السلوك الخاصة بشركة سوني 2021، راجع الرابط التالي:

https://www.sony.com/en/SonyInfo/csr_report/compliance/

وإذا كانت مدونات السلوك في كل شركة هو مبادرة طوعية من جانبها، إلا أنه يمكن استخدامها كسند للرجوع على الشركة في حالة الإخلال بما جاء بها. فيجوز لأصحاب الشأن التمسك بها في مواجهة الشركة من أجل احترام تعهداتها. كما قد تكتسب مدونات السلوك صفة الإلزام القانوني إذا ما استخدمت في سياق تعاقدية كما في سلسلة التوريد. ومن ثم، تقوم مسؤولية الشركة التعاقدية في حالة الإخلال الشروط التعاقدية التي أُدرجت في عقد أو تمت الإحالة إليها⁽¹⁾. كما يمكن للقاضي الاستناد إلى مدونات السلوك الصادرة عن الشركات للتأكد من التزامه بما جاء فيها، وتقدير للسلوك الصادر عنها.

كما يمكن لمؤسسات الإقراض أن تجعل مدونات السلوك للشركات ملزمة؛ حيث من المستحيل الحصول على قرض بدون تقييم بيئي مناسب وعمليات مستدامة.

وأخيراً، قد تتطلب بعض القوانين اعتماد الشركة لمدونة سلوك خاصة بها، ففي الولايات المتحدة الأمريكية نصت المادة 406 من قانون Sarbanes-Oxley لعام 2002⁽²⁾ من الشركات الخاضعة للإفصاح عما إذا كانت قد اعتمدت مدونة

(1) OECD, "Making Codes of Corporate Conduct Work: Management Control Systems and Corporate Responsibility", OECD Working Papers on International Investment, 2001/03, OECD Publishing, 2001, p.17. available at: <http://dx.doi.org/10.1787/525708844763>

(2) Sarbanes-Oxley Act, 15 U.S.C.A. §§ 7201-7266. Available at: <https://www.sec.gov/Archives/edgar/data/917100/000119312512100695/d267494dex99codeeth.htm>

أخلاقيات⁽¹⁾ أم لا. كما عليها الكشف عن عدم قيامها بذلك، وأن تجعلها متاحة للجمهور، ويجب الكشف عن التعديلات على المدونة على الفور.

=

وجاء إقرار هذا القانون بعد فضيحة شركة إنرون؛ حيث في عام 2001، أعلنت إنرون، سابع أكبر شركة للطاقة في العالم، فجأة عن خسارة قدرها 618 مليون دولار في الربع الثالث. وكان هذا بمثابة صدمة كاملة للجميع بسبب التقارير المالية الإيجابية المستمرة لشركة إنرون على مر السنين. وقد أدى انهيار شركة إنرون إلى ترك آلاف الأشخاص مع وجود أسهم لا قيمة لها وبدون وظائف، مما دفع الجمهور إلى المطالبة بالعدالة. وكان هذا الغضب هو الذي أدى إلى تحقيقات من لجنة التبادل الأمني ووزارة العدل الأمريكية والتي انتهت بمحاكمات جنائية طويلة لأعضاء مختلفين في المجلس التنفيذي لشركة إنرون. وبعد هذه الفضيحة الضخمة، بدأ ظهور المزيد من شكاوى الشركات، مما دفع العديد من المواطنين الأمريكيين إلى المطالبة بالتغيير. وبهذا، أقرت الولايات المتحدة قانون Sarbanes-Oxley الذي يحمل الرئيس التنفيذي للشركة والمدير المالي المسؤولية عن المعلومات التي تقدمها شركتهم في البيانات المالية. كما وضع معايير جديدة لإعداد التقارير وحملت الأشخاص المسؤولية إذا لم يتبعوا تلك المعايير. وأيضًا تتطلب من الشركات تقديم تقارير حول الضوابط الداخلية لتقارير المراجعة وفعالية تلك الضوابط.

⁽¹⁾ وقد عرفت المادة 406 من قانون Sarbanes-Oxley "مدونة السلوك" بأنها معايير مكتوبة مصممة بشكل معقول لردع المخالفات وتشجيع: السلوك الصادق والأخلاقي، بما في ذلك التعامل الأخلاقي مع تضارب المصالح الفعلي أو الظاهر بين العلاقات الشخصية والمهنية؛ الكشف الكامل والعاقل والدقيق وفي الوقت المناسب والمفهوم في التقارير والوثائق التي يودعها المسجل لدى اللجنة أو يقدمها إليها وفي الاتصالات العامة الأخرى التي يقدمها

=

وتجدر الإشارة إلى أن مدونات السلوك تخضع للمراجعة من قبل الشركات بشكل دوري، فعلى سبيل المثال، تنص إحدى مدونات السلوك الصادرة عن بائع تجزئة أوروبي كبير للسلع الاستهلاكية على ما يلي: "بينما نقبل الحاجة إلى الاستمرارية والاتساق، فإننا ندرك أيضًا أنه يجب تطوير هذه المدونة بمرور الوقت في ضوء الخبرة العملية والظروف المتغيرة. لذلك سنضمن مراجعة المدونة على أساس منتظم ومراجعتها عند الضرورة. ستتم دعوة جميع الموظفين والموردين للمساهمة في زيادة تطوير المدونة بمرور الوقت". كما تنص إحدى النقابات المهنية على ما يلي: "يجب طلب التعليقات من الأطراف المعنية بشأن مراجعة وتقييم المدونة والتعديلات المقترحة". ينص مدونة الممارسة الصادر عن منظمة صناعية في نيوزيلندا على ما يلي: "تتم مراجعة هذه المدونة كل ثلاث سنوات من قبل المنظمة، بالتشاور مع المجتمع ومجموعات المستهلكين⁽¹⁾".

رابعًا: تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال التشريعات الوطنية:

المسجل؛ الامتثال للقوانين والقواعد واللوائح الحكومية المعمول بها؛ الإبلاغ الداخلي الفوري إلى شخص مناسب أو أشخاص محددین في مدونة انتهاكات المدونة؛ والمساءلة عن الالتزام بالمدونة.

(¹) OECD, Codes of Corporate Conduct: Expanded Review of their Contents, Op.Cit, p.29.

كان تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات يتم من خلال المبادرات الطوعية كما أسلفنا سواء على مستوى المنظمات الدولية أو الشركات أنفسها. بيد أن الوضع قد تغير لاحقاً، وأصبح هناك قوانين تنظم بشكل صريح جانباً أو أكثر من جوانب المسؤولية الاجتماعية. وبعبارة أخرى، انتقلنا من عصر القانون الناعم للمسؤولية الاجتماعية إلى عصر القانون الصارم المتضمن تنظيمًا لجوانب المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكذلك جزاءات مترتبة على الإخلال بتلك المسؤولية. وهذا ما سنعرض له تفصيلاً في المطلب الأول من المبحث الثالث.

المبحث الثالث

نهج الدول في تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

إذا كانت المسؤولية الاجتماعية قد بدأت في شكل مبادرة طوعية وليست إلزاماً قانونياً. إلا أن هذا الأمر قد تغير في الآونة الأخيرة؛ حيث الاتجاه نحو تقنين المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال قيام عدد متزايد من الدول بسن قوانين تتطلب صراحة من الشركات أن تقوم بمسئوليتها الاجتماعية. وعليه، لم يعد السؤال المثار في الوقت الحالي يدور حول الطبيعة الطوعية أم الإلزامية للمسؤولية الاجتماعية، بل بالأحرى هو: ماهية المسؤولية الاجتماعية الإلزامية للشركات، وما هو نطاقها، وما هو الجزاء المترتب على الإخلال بها؟ وهذا كله يتوقف بشكل أساسي على مطالعة التنظيم القانوني لجوانب هذه المسؤولية في تشريع كل دولة.

وإذا كانت معظم جوانب المسؤولية الاجتماعية منظمة بالفعل في تشريعات الدول في شكل قوانين قطاعية كقانون العمل، وقانون حماية المستهلك، وقانون البيئة، وغير ذلك من تلك القوانين. فإننا مع هذا، لا نقصد أن نتناول هنا تلك النصوص القانونية الواردة في تلك القوانين، وهي ما يُشار إليها باسم " تشريعات المسؤولية الاجتماعية الضمنية"، بل إننا نحاول أن نتعرض هنا لتشريعات المسؤولية الاجتماعية الصريحة التي قامت بعض الدول بسنها- وهو اتجاه متزايد- لتنظيم جوانب المسؤولية الاجتماعية للشركات.

وعليه، فإنه إذا كان لا مفر من الاعتراف والتسليم بحقيقة وجود تشريعات صريحة للمسؤولية الاجتماعية. فهنا يدور التساؤل حول كيفية تنظيم المشرع لإنفاذ

هذه المسؤولية من الناحية القانونية، وما هي العقوبات -إن وجدت- المترتبة على الإخلال بها.

وترتيباً على ما تقدم، فإننا سنعرض لأشكال تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات في مطلب أول، ثم نتناول في المطلب الثاني وسائل إنفاذ المسؤولية الاجتماعية للشركات. وذلك تباعاً على النحو التالي:

المطلب الأول: أشكال تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المطلب الثاني: وسائل إنفاذ المسؤولية الاجتماعية للشركات.

المطلب الأول

أشكال تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات

تمهيد وتقسيم:

على الرغم من الجدل النظري المستمر حول المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أن العديد من الدول قد تحولت بشأن متزايد نحو الإلزام فيما يتعلق بسياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات. وذلك بأن سنت تشريعات صريحة تشجع أو تلزم الشركات بالتصرف بما يتماشى مع توقعات المجتمع وأصحاب المصلحة الآخرين وهو اتجاه يُسمى "تقنين المسؤولية الاجتماعية".

بيد أن الدول التي قد سلكت اتجاه تقنين المسؤولية الاجتماعية للشركات لم تتبن نهجاً موحداً في هذا الشأن. فقد عملت العديد من الدول على دفع حدود تشريعات المسؤولية الاجتماعية للشركات إلى ما بعد نهج الإفصاح الإلزامي، وذلك من

خلال نهج العناية الواجبة الإلزامية، ونهج العمل الخيري الإلزامي، ونهج هيكل الحوكمة الإلزامي، ونهج الواجب العام بموجب قانون الشركات⁽¹⁾.

وتأسيسًا على ما تقدم، فإننا سنعرض لهذه النهج الأربعة من تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات، مع تناول نهج العناية الواجبة بشيء من التفصيل باعتباره النهج الغالب في تشريعات الدول التي سنت تشريعات لتنظيم المسؤولية الاجتماعية. وأخيرًا، نعرض للنهج الذي اتبعه المشرع المصري في هذا الشأن. وذلك في خمسة فروع متتالية.

الفرع الأول: نهج العناية الواجبة الإلزامية.

الفرع الثاني: نهج العمل الخيري الإلزامي.

الفرع الثالث: نهج هيكل الحوكمة الإلزامي.

الفرع الرابع: نهج الواجب العام بموجب قانون الشركات.

الفرع الخامس: نهج المشرع المصري بشأن تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات.

(¹) Lin,(L.W), Mandatory Corporate Social Responsibility Legislation around the World: Emergent Varieties and National Experiences, University of Pennsylvania Journal of Business Law, Forthcoming, 2020, p. 7. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3678786>

الفرع الأول

نهج العناية الواجبة الإلزامي Mandatory Due Diligence

شهدت السنوات الأخيرة نموًا سريعًا في الزخم وراء التشريعات المتعلقة بالعناية الواجبة الإلزامية بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات. ويقوم هذا النهج التنظيمي على مطالبة الشركات بتحديد المخاطر الاجتماعية والبيئية المرتبطة بعملياتها التجارية ووضع وتنفيذ خطط معقولة لمنع الضرر الناجم عن المخاطر المحددة. وبعبارة أخرى، يتضمن مفهوم العناية الواجبة مجموعة من العمليات المترابطة لتحديد الآثار السلبية ومنعها وتخفيفها وتتبع التنفيذ والنتائج والإبلاغ عن كيفية معالجة الآثار السلبية فيما يتعلق بالعمليات الخاصة بالشركات وسلاسل إمداداتها، والعلاقات التجارية الأخرى.

ونتناول هنا نهج العناية الواجبة من عرضنا لخصائصه، ثم مزايا تطبيقه، مرورًا بالتكريس الدولي له، وصولاً إلى التكريس التشريعي له على المستوى المحلي، وأخيرًا التوجيه المقترح للعناية الواجبة في الاتحاد الأوروبي. وذلك تبعًا على النحو التالي:

أولاً: خصائص نهج العناية الواجبة:

يتمتع نهج العناية الواجبة بالعديد من الخصائص⁽¹⁾، نُجملها فيما يلي:

- **العناية الواجبة وقائية Preventative**: يقوم مبدأ العناية الواجبة من منظور الأعمال التجارية على النهج الوقائي؛ حيث فكرة المنع وليس العلاج، باتخاذ إجراءات مبكرة لضمان عدم حدوث ضرر بيئي. فالغرض من العناية الواجبة هو أولاً وقبل كل شيء تجنب التسبب أو المساهمة في الآثار السلبية على الناس والبيئة والمجتمع، والسعي لمنع الآثار السلبية المرتبطة مباشرة بالعمليات أو المنتجات أو الخدمات من خلال العلاقات التجارية. فعندما لا يمكن تجنب الانخراط في الآثار السلبية، يجب أن تُمكن العناية الواجبة الشركات من التخفيف منها، ومنع تكرارها، ومعالجتها عند الاقتضاء⁽²⁾.

(¹) ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **OECD, OECD Due Diligence Guidance for Responsible Business Conduct, 2018, pp.16-19. available at: <http://mneguidelines.oecd.org/OECD-Due-Diligence-Guidance-for-Responsible-Business-Conduct.pdf>**

(²) وإلى هذا المعنى أشار قرار البرلمان الأوروبي المؤرخ 10 مارس 2021 مع توصيات إلى اللجنة بشأن العناية الواجبة للشركات ومساءلة الشركات بقوله " أن العناية الواجبة هي في المقام الأول آلية وقائية وأنه ينبغي أولاً وقبل كل شيء أن يطلب من الشركات اتخاذ جميع التدابير الملائمة وبذل الجهود في حدود إمكانياتها لتحديد الآثار الضارة المحتملة أو الفعلية واعتماد سياسات وتدابير لمعالجتها". وأشار في موضع آخر إلى أن " ولأغراض هذا التوجيه، ينبغي أن تفهم العناية الواجبة على أنها التزام تعهد باتخاذ جميع التدابير المتناسبة والمتناسبة =

- العناية الواجبة قائمة على المخاطر: يجب أن تتناسب التدابير التي تتخذها الشركة لإجراء العناية الواجبة مع شدة الأثر السلبي واحتمالية حدوثه.

- العناية الواجبة ديناميكية **Dynamic**: إن عملية العناية الواجبة ليست ثابتة، ولكنها مستمرة وسريعة الاستجابة ومتغيرة. فيجب أن تهدف الشركات إلى تحسين أنظمتها وعملياتها تدريجياً لتجنب الآثار السلبية ومعالجتها. ومن خلال عملية العناية الواجبة، يجب أن تكون الشركة قادرة على الاستجابة بشكل مناسب للتغيرات المحتملة في ملف المخاطر الخاص بها مع تطور الظروف كالتغيرات

=

وبذل الجهود في حدود إمكانياتها لمنع حدوث آثار ضارة على حقوق الإنسان أو البيئة أو الحكم الرشيد في سلاسل القيمة الخاصة بها، ومعالجة هذه الآثار عند حدوثها. ومن الناحية العملية، تتمثل العناية الواجبة في عملية يضعها تعهد من أجل تحديد الآثار الضارة المحتملة و/أو الفعلية على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاجتماعية والنقابية وحقوق العمال، وعلى البيئة، بما في ذلك المساهمة في تغير المناخ، وعلى الحكم الرشيد، وتقييمها ومنعها والتخفيف من حدتها ووقفها ورصدها والإبلاغ عنها ومعالجتها، في عملياتها الخاصة وعلاقاتها التجارية في سلسلة القيمة. ويجب ألا تنقل التعهدات التي يغطيها هذا التوجيه التزامات العناية الواجبة إلى الموردين". متاح على الرابط التالي:

https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2021-0073_EN.html

في الإطار التنظيمي للبلد، أو المخاطر الناشئة في القطاع المعني، أو تطوير منتجات جديدة أو علاقات تجارية جديدة (1).

- **تتطلب العناية الواجبة التواصل المستمر:** وذلك من خلال توصيل المعلومات حول عملياتها والنتائج والخطط المرتبطة بها. وهذا ما ينعكس على تمكين الشركة من بناء الثقة في أفعالها وصنع قراراتها، وإظهار حسن النية من جانبها. كما ينبغي أن تأخذ الشركة في الحسبان كيفية تحديدها للتأثيرات السلبية الفعلية أو المحتملة ومعالجتها. ويجب أن تتواصل وفقاً لذلك. هذا فضلاً عن ضرورة أن تكون المعلومات متاحة للجمهور، وأن تكون كافية لإثبات مدى كفاية استجابة المؤسسة للتأثيرات.

- **تتميز العناية الواجبة بمشاركة أصحاب المصلحة:** تتميز مشاركة أصحاب المصلحة بالتواصل ثنائي الاتجاه. وهو ينطوي على المشاركة في الوقت المناسب للمعلومات ذات الصلة اللازمة لأصحاب المصلحة لاتخاذ قرارات مستنيرة وصائبة في شكل يمكنهم فهمه والوصول إليه. ولكي تكون المشاركة ذات مغزى، فإن ذلك يتطلب حسن النية من جميع الأطراف. وتُعد المشاركة الهادفة مع أصحاب المصلحة المعنيين أمراً مهماً طوال عملية العناية الواجبة. وعلى وجه الخصوص، عندما يحتمل أن تتسبب الشركة في إحداث تأثير سلبي أو تساهم فيه أو تسببت أو

(1) وإلى هذا المعنى أشار البرلمان الأوروبي في توصياته إلى اللجنة الأوروبية؛ حيث شدد على أن التزامات العناية الواجبة ينبغي أن تصمم بعناية بحيث تكون عملية مستمرة وديناميكية بدلاً من "عملية وضع علامة في المربع" وأن استراتيجيات العناية الواجبة ينبغي أن تتماشى مع الطبيعة الديناميكية للأثار الضارة.

ساهمت فيه فعلاً فيه، فإن المشاركة مع أصحاب المصلحة وأصحاب الحقوق المتأثرين أو المحتمل تأثرهم ستكون مهمة⁽¹⁾.

(1) فعلى سبيل المثال، اعتماداً على طبيعة التأثير السلبي الذي تتم معالجته، يمكن أن يشمل ذلك المشاركة في التقييمات في الموقع ومشاركتها، وتطوير تدابير التخفيف من المخاطر، والرصد المستمر وتصميم آليات الشكوى.

وقد عبر البرلمان الأوروبي في توصيته إلى اللجنة الأوروبية عن هذا المعنى بقوله " وتتطلب العناية الواجبة السليمة التشاور بفعالية وجدوى مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وإشراك النقابات العمالية على وجه الخصوص على النحو الملائم. ويمكن أن يساعد التشاور مع أصحاب المصلحة وإشراكهم التعهدات على تحديد الآثار الضارة المحتملة والفعالية بمزيد من الدقة ووضع استراتيجية أكثر فعالية للعناية الواجبة. ولذلك يتطلب هذا التوجيه مناقشة أصحاب المصلحة وإشراكهم في جميع مراحل عملية العناية الواجبة. وعلاوة على ذلك، فإن هذه المناقشة والمشاركة قد تعطي صوتاً لأولئك الذين لديهم اهتمام قوي باستدامة مشروع ما على المدى الطويل. ويمكن أن تساعد مشاركة أصحاب المصلحة في تحسين أداء المشاريع وربحياتها على المدى الطويل، لأن زيادة استدامتها سيكون لها آثار اقتصادية إيجابية. وعند إجراء مناقشات مع أصحاب المصلحة، ينبغي للشركات أن تكفل إجراء هذه المناقشات حيثما يكون أصحاب المصلحة من الشعوب الأصلية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وحقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير.

ثانياً: مزايا تطبيق نهج العناية الواجبة:

إن بعض العمليات التجارية أو المنتجات أو الخدمات محفوفة بالمخاطر بطبيعتها لأنها من المحتمل أن تتسبب أو تساهم في أو ترتبط ارتباطاً مباشراً بتأثيرات سلبية على مجالات المسؤولية الاجتماعية. وفي سياق آخر، قد لا تكون العمليات التجارية محفوفة بالمخاطر بطبيعتها، ولكن الظروف-كقضايا سيادة القانون وعدم إنفاذ المعايير وسلوك علاقات العمل- قد تؤدي إلى مخاطر الآثار السلبية.

ولهذا، يجب أن تساعد العناية الواجبة الشركات على توقع هذه الآثار ومنعها أو تخفيفها (1). ففي بعض الحالات المحدودة، قد تساعد العناية الواجبة في تقرير ما إذا كانوا سيواصلون أو يتوقفون عن العمليات أو العلاقات التجارية كملاد أخير، لأن مخاطر التأثير السلبي مرتفعة للغاية أو لأن جهود التخفيف لم تنجح. كما قد يساعد منع الآثار السلبية وتخفيفها بشكل فعال الشركة على زيادة المساهمات الإيجابية للمجتمع وتحسين العلاقات مع أصحاب المصلحة وحماية سمعتها. وأيضاً، يمكن أن تساعد العناية الواجبة الشركات على خلق المزيد من القيمة (2)، وذلك عن طريق تحديد الفرص لخفض التكاليف، وتحسين فهم الأسواق

(1) تجدر الإشارة إلى أنه في حين أن منع الضرر البيئي قد يستلزم تكاليف تنفيذ إضافية، إلا أن المعالجة البيئية غالباً ما تكلف أكثر بكثير، وذلك في شكل تكاليف المعالجة، أو من حيث سمعة الشركة.

(2) إن الاستثمار في طرق الإنتاج غير المستدامة (أي الأساليب التي تستنفد الموارد وتؤدي إلى تدهور البيئة) له عائد أقل وطويل الأجل من الاستثمار في عمليات مستدامة. بيد أنه في

والمصادر الاستراتيجية للإمداد، وتعزيز إدارة الأعمال الخاصة بالشركة والمخاطر التشغيلية، وتقليل احتمالية الحوادث المتعلقة بالمسائل التي تغطيها المسؤولية الاجتماعية، وتقليل التعرض للمخاطر النظامية. كما يمكن للشركة أيضًا إجراء العناية الواجبة لمساعدتها على تلبية المتطلبات القانونية المتعلقة بقضايا محددة من المسؤولية الاجتماعية، مثل العمل المحلي أو البيئة أو حوكمة الشركات أو مكافحة الرشوة.

وقد أشار البرلمان الأوروبي في توصياته إلى اللجنة الأوروبية إلى أن تبني العناية الواجبة الإلزامية سيكون مفيدًا لأصحاب المصلحة، وكذلك للأعمال التجارية من حيث المواءمة واليقين القانوني وتكافؤ الفرص والتخفيف من المزايا التنافسية غير العادلة للبلدان الثالثة الناجمة عن انخفاض معايير الحماية فضلًا عن الإغراق الاجتماعي والبيئي في التجارة الدولية، كما يشدد على أن هذا من شأنه أن يعزز سمعة الشركات. وعلاوة على ما سبق، فإنه يشدد على الفوائد المثبتة للتعهدات المتمثلة في وجود ممارسات فعالة لسلوك الأعمال المسؤولة، والتي تشمل إدارة أفضل للمخاطر، وانخفاض تكلفة رأس المال، وتحسين الأداء

=

المقابل، فإن تحسين الأداء البيئي يعني مخاطر مالية أقل، وهو اعتبار مهم لشركات التأمين.

ولمزيد من التفصيل، راجع:

- OECD, OECD Due Diligence Guidance for Responsible Business Conduct, Op.Cit, p.18.

المالي بشكل عام، وتعزيز القدرة التنافسية؛ مقتنعا بأن العناية الواجبة تزيد من اليقين والشفافية فيما يتعلق بممارسات التوريد الخاصة بالمشاريع التي تستورد من بلدان خارج الاتحاد وستساعد على حماية مصالح المستهلكين من خلال ضمان جودة المنتجات وموثوقيتها، وينبغي أن تؤدي إلى ممارسات شراء أكثر مسؤولية وعلاقات طويلة الأجل مع الموردين للتعهدات، ويؤكد أخيراً على أن الإطار ينبغي أن يستند إلى التزام التعهدات باتخاذ جميع التدابير المتناسبة والمتناسبة وبذل الجهود في حدود إمكانياتها⁽¹⁾.

ثالثاً: التكريس الدولي لنهج العناية الواجبة:

تناولت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان مبدأ العناية الواجبة؛ حيث نص المبدأ التوجيهي رقم 13 على أن " تطلب المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان أن تقوم المؤسسات التجارية بما يلي: (أ) أن تتجنب التسبب في الآثار الضارة بحقوق الإنسان أو المساهمة فيها من خلال الأنشطة التي تضطلع بها، وأن تعالج هذه الآثار عند وقوعها؛ (ب) أن تسعى إلى منع الآثار الضارة بحقوق الإنسان التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بعملياتها أو منتجاتها

(¹) European Parliament resolution of 10 March 2021 with recommendations to the Commission on corporate due diligence and corporate accountability.

أو خدماتها في إطار علاقاتها التجارية، حتى عندما لا تسهم هي في تلك الآثار"⁽¹⁾.

كما أشارت المواصفة الدولية ISO 26000 إلى نهج العناية الواجبة بوصفه نهجاً مفيداً للمنشأة في معالجة قضايا المسؤولية المجتمعية وعرفته بأنه " الجهد الشامل والفعال لتحديد احتمال أو تأكيد الخطر الاجتماعي والبيئي والاقتصادي بالنسبة لأنشطة أو قرارات المنشأة عبر الدورة الحياتية الكاملة لمشروع أو نشاط تنظيمي بهدف تقاوى وتقليل تلك المخاطر". ومن ثم، فهو عملية استباقية. ومن أجل تعزيز الأداء على المسؤولية الاجتماعية، فلا يقف الأمر عند حد أنشطة المنشأة الخاصة، بل يتعداها إلى النظر في الآثار الفعلية أو المحتملة لأنشطة الهيئات أو الكيانات الأخرى أو الأشخاص الذين يمارسون أنشطة مرتبطة إلى حد كبير بهذه المنشأة"⁽²⁾.

(¹) الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان الدورة السابعة عشرة البند ٣ من جدول الأعمال تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والحقوق الثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، مبادئ توجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"، 2011، ص 18. متاح على الرابط التالي:

https://digitallibrary.un.org/A_HRC_17_31-AR_2.pdf

(²) ISO 26000, Guidance on social responsibility, Op.Cit, p. 2.

وينبغي أن تتضمن عملية العناية الواجبة- بطريقة مناسبة لحجم وظروف المنشأة- العناصر التالية: 1-سياسات تنظيمية تتعلق بموضوع جوهري ذات صلة، والذي يعطي معنى لتلك الإرشادات داخل المنشأة وتلك التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالمنشأة. 2- وسيلة لتقييم مدى تأثير الأنشطة القائمة والمقترحة على هذه السياسات. 3- وسيلة لدمج الموضوعات الجوهرية الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية خلال المنشأة. 4- وسيلة لتتبع الأداء مع مرور الوقت، حتى تكون قادرة على إجراء التعديلات اللازمة في الأولويات والنهج. 5- الإجراءات المناسبة لمعالجة الآثار السلبية الخاصة بأنشطتها وقراراتها⁽¹⁾.

كما تضمنت المبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة تكريساً لمبدأ العناية الواجبة؛ حيث نص المبدأ الثاني منها على "التأكد من أن الشركات ليست متواطئة في انتهاكات حقوق الإنسان". وكذلك نص المبدأ السابع على أنه " يجب أن تدعم الشركات نهجاً احترازياً⁽²⁾ إزاء التحديات البيئية".

وعلاوة على ما سبق، أشارت المبادئ التوجيهية للشركات متعددة الجنسيات الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية نهج العناية الواجبة واعتمده؛ حيث نصت في مبادئها العامة على أنه " أ. ينبغي للشركات أن: 10....- تتبنى

(1) Ibid, p. 70.

(2) يشمل النهج الاحترازي: التطبيق المنهجي لتقييم المخاطر وإدارتها والإبلاغ عنها. ولمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://www.unglobalcompact.org/what-is-gc/mission/principles>

الحرص المعقول المبني على المخاطر، مثلاً من خلال دمج هذا البعد في أنظمتها الخاصة، بغية تحديد وتجنب أو تخفيف الآثار السلبية الفعلية أو المحتملة، المبينة في الفقرتين 11 و 12، وتقدم تقارير عن الطريقة التي تعالج بها هذه الآثار. وترتبط طبيعة الحرص المعقول ودرجته على الظروف الخاصة بكل حالة على حدة. 11- تتقاضي حدوث تأثيرات سلبية بسبب أنشطتها في المجالات المشار إليها في المبادئ التوجيهية أو الإسهام فيها واتخاذ التدابير التي تفرضها هذه التأثيرات عند حدوثها. 12- تسعى لمنع أو تخفيف أي أثر سلبي حتى في حالة عدم مساهمتها في حدوثه، عندما يكون هذا الأثر مرتبطاً بشكل مباشر بأنشطتها أو منتجاتها أو خدماتها بحكم علاقة عمل. ولا يجب تفسير هذا على أنه نقل للمسئولية من المنشأة المتسبب في الآثار السلبية إلى الشركة التي تربطها به علاقة أعمال⁽¹⁾.

(1) هذا، وبعد أن تم النص على مبدأ العناية الواجبة في المبادئ العامة، أُعيد النص مرات أخرى في المجالات التي تشملها هذه المبادئ. فعلى سبيل المثال في مجال البيئة، نُص على أن " ويتعين على وجه الخصوص على الشركات: 1- وضع وتطبيق نظام للتدبير البيئي يلائم الشركة وينص على: (أ) جمع وتقييم المعلومات المناسبة المتعلقة بالآثار المحتملة لأنشطتها على البيئة والصحة والسلامة، وذلك في الوقت المناسب. (ب) وضع أهداف قابلة للقياس وكذلك، كلما دعت الضرورة لذلك، وضع أهداف محددة لتحسين أدائها البيئي واستخدام مواردها، وإجراء دراسة دورية لأهمية هذه الأهداف؛ وعند الاقتضاء، ينبغي أن تكون هذه الأهداف ملائمة للسياسات الوطنية والالتزامات الدولية ذات الصلة. (ج) التتبع والمراقبة المنتظمين للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف العامة والخاصة المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة.

وجدير بالذكر، أن المفوضية الأوروبية حينما اعتمدت تعريفاً جديداً للمسئولية الاجتماعية للشركات في عام 2011 كفهم حديث للمسئولية الاجتماعية للشركات، شجعت الشركات على تبني مبدأ العناية الواجبة القائمة على المخاطر، وذلك من خلال التوصية بأنه يجب بذل العناية الواجبة القائمة على المخاطر، بما في ذلك من خلال سلاسل التوريد الخاصة بها، وذلك لتحديد الآثار السلبية المحتملة للمؤسسات الكبيرة ومنعها والتخفيف من حدتها، وكذلك المؤسسات المعرضة بشكل خاص لخطر حدوث مثل هذه الآثار⁽¹⁾.

رابعاً: التكريس التشريعي المحلي لنهج العناية الواجبة

على الرغم من أن الشركات - حالياً - أمامها عدداً مهماً من الصكوك الدولية للعناية الواجبة التي يمكن أن تساعد على الوفاء بمسئوليتها عن احترام حقوق الإنسان. إلا أنه من الصعب المبالغة في أهمية هذه الصكوك بالنسبة للشركات التي تأخذ واجبها في احترام حقوق الإنسان على محمل الجد؛ حيث إن طبيعتها الطوعية يمكن أن تعوق فعاليتها وقد ثبت أن أثرها محدود، مع وجود عدد محدود من الشركات التي تنفذ طوعاً العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بأنشطتها وأنشطة علاقاتها التجارية. ويتفاقم هذا بسبب التركيز المفرط للعديد من المشاريع على تعظيم الأرباح على المدى القصير.

(¹) **European Commission, Communication from the Commission to the European Parliament, the Council, the European Economic and Social Committee and the Committee of the Regions, A renewed EU strategy 2011-14 for Corporate Social Responsibility, Op.Cit, p3.**

ولما كانت هذه الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بالعناية الواجبة لم توفر لضحايا حقوق الإنسان والآثار البيئية الضارة إمكانية الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف بسبب طبيعتها غير القضائية والطوعية. فإن الواجب الأساسي لحماية حقوق الإنسان وتوفير سبل الوصول إلى العدالة يقع على عاتق الدول، كما أن الافتقار إلى آليات قضائية لتحميل الشركات المسؤولية عن الأضرار التي تحدث في سلاسل القيمة الخاصة بها لا ينبغي ولا يمكن تعويضه تعويضاً كافياً عن طريق وضع آليات للتظلم التشغيلية الخاصة. ففي حين أن هذه الآليات مفيدة في توفير الإغاثة في حالات الطوارئ والتعويض السريع عن الأضرار الصغيرة، وينبغي أن تنظمها السلطات العامة عن كثب، إلا أنه ينبغي ألا تقوض حق الضحايا في الوصول إلى العدالة والحق في محاكمة عادلة أمام المحاكم. ولهذا اعتمدت العديد من الدول أطراً إلزامية للعناية الواجبة في مجالات حماية حقوق الإنسان والبيئة.

1- الوضع في فرنسا:

يأتي قانون واجب اليقظة الفرنسي رقم 399 لسنة 2017⁽¹⁾ في مقدمة التشريعات التي كرست لنهج العناية الواجبة الإلزامية؛ حيث ظهر هذا القانون في موجة من مبادرات سلسلة التوريد المسؤولة. بيد أنه قد خطا خطوة أخرى على خلاف القوانين التي ظهرت في هذا الشأن كقانون كاليفورنيا 2012 للشفافية في

(1) LOI n° 2017-399 du 27 mars 2017 relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, **JORF** n°0074 du 28 mars 2017.

سلاسل التوريد وقانون العبودية الحديثة⁽¹⁾ في المملكة المتحدة لعام 2015⁽²⁾، اللذان يفرضان فقط الكشف عن جهود العناية الواجبة الطوعية في سلاسل التوريد

(¹) لا يتم تعريف العبودية الحديثة في القانون الدولي ولكنها تستخدم في الغالب كمصطلح جامع ليشمل مختلف أشكال الإكراه المحظورة في الصكوك القانونية الدولية بما في ذلك العبودية والسخرة والاتجار بالبشر والزواج القسري. تشمل الجرائم ذات الصلة بموجب قانون العبودية الحديثة في المملكة المتحدة الرق والعبودية والعمل القسري أو الإجباري والاتجار بالبشر.

(²) **Modern Slavery Act 2015 (UK)**, c. 30, § 54. - The Modern Slavery Act 2015 (Transparency in supply chains) Regulations 2015 No. 1833: 28 Oct. 2015. Available at:

<https://www.legislation.gov.uk/ukpga/2015/30/section/54/enacted>

وتجدر الإشارة إلى أن السوابق القضائية لعبت دوراً رئيسياً في القانون الإنجليزي؛ حيث اعترفت السوابق القضائية بوجود واجب رعاية قائم، في ظروف معينة، على الشركات الأم، ونتيجة لذلك، عند استيفاء الشروط، ليس فقط في واجب تحديد الانتهاكات ومنعها حقوق الإنسان والبيئة الناتجة عن أنشطة الشركات التابعة لها، ولكن أيضاً في واجب إساءة المشورة لها ومراقبتها. فعلى سبيل المثال، أكدت ملامح واجب الرعاية الذي يقع على عاتق الشركة الأم قانون السوابق القضائية الإنجليزي مؤخراً وجود واجب الرعاية هذا وأوضحت معالمه في سياق قضية *Chandler v Cape*. ففي هذه الحالة، طالب المدعي، وهو موظف سابق في فرع جنوب إفريقيا للشركة الإنجليزية كيب، بتعويض من الشركة الأم عن الضرر الذي لحق به نتيجة المرض (asbestose) الذي تعاقد معه نتيجة لفترات طويلة. التعرض لمادة الاسبتوس من خلال عمله في منجم الاسبتوس. قضت المحاكم الابتدائية بأن الشركة الأم عليها واجب

العالمية أو عدم وجودها⁽¹⁾، إذ يتطلب قانون واجب اليقظة الفرنسي العناية الواجبة وفرض المسؤولية القانونية في حالة التنفيذ غير الفعال مما أدى إلى حدوث أضرار⁽¹⁾.

=

العناية تجاه المدعي بناءً على المعايير التي حددتها المحكمة العليا في قضية Caparo Industries Plc v Dickman بموجب الشروط التي يجب أن يكون الضرر الناجم عن سلوك المدعى عليه يمكن توقعها بشكل معقول، يجب أن تكون هناك علاقة وثيقة بين الشركة الأم وفرعها ويجب أن يكون فرض مثل هذا الواجب عادلاً ومعقولاً. في تطبيق هذه الشروط الثلاثة، خلصت المحكمة في هذه القضية إلى أن الشركة الأم كان عليها واجب الرعاية، معتبرة أن الأخيرة كانت على دراية بالمخاطر المرتبطة بالتعرض المطول للأسبستوس المعروفين جيداً. كما أشارت المحكمة إلى أن الشركة الأم وظفت موظفين طبيين وعلميين مسؤولين عن قضايا الصحة والسلامة المهنية للمجموعة ككل وأصدرت قواعد في هذا المجال، ومن ثم فإنها تتحمل مسؤولية عامة لحماية صحة أفرادها. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Bright,(C.),** Le Devoir de Diligence de la Société Mère Dans la Jurisprudence Anglaise (The Duty of Due Diligence of the Parent Company in English Case-Law) , Droit Social, n° 10, October 2017, 828, Available at: <https://ssrn.com/abstract=3156264>

(¹) فعلى سبيل المثال يتطلب قانون العبودية الحديثة في المملكة المتحدة في مادته 54 على الشركات التي يبلغ حجم مبيعاتها السنوية مبلغ معين إصدار بيان سنوي بيان بالخطوات التي اتخذتها المنظمة خلال السنة المالية لضمان عدم حدوث الرق والاتجار بالبشر في أي من سلاسل التوريد الخاصة بها، وفي أي جزء من أعمالها الخاصة، أو بيان بأن المنظمة لم تتخذ

=

مثل هذه الخطوات. ونشر هذا البيان على موقع الويب الخاص بهم. وتؤدي القراءة الحرفية للنص إلى استنتاج مفاده أن الشركات التي تقع ضمن اختصاص القانون لا يتعين عليها فعل أي شيء ملموس، باستثناء كتابة بيان. ينطوي النص على فكرة أن الشركات ستضع سياسات وممارسات لمعالجة العبودية الحديثة في سلاسل التوريد الخاصة بها. لكن الشرط الصريح الوحيد للنص هو كتابة بيان ونشره.

"1-A commercial organisation within subsection (2) must prepare a slavery and human trafficking statement for each financial year of the organisation..... A slavery and human trafficking statement for a financial year is—(a)a statement of the steps the organisation has taken during the financial year to ensure that slavery and human trafficking is not taking place—(i)in any of its supply chains, and (ii)in any part of its own business, or (b)a statement that the organisation has taken no such steps".

ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Lafarre,(A.) and Rombouts,(S.)**, Towards Mandatory Human Rights Due Diligence: Assessing its Impact on Fundamental Labour Standards in Global Value Chains, 2022, p.13. Available at: <https://ssrn.com/abstract=4155836> & **Bernaz,(N.)**, Mandatory Human Rights and Environmental Due Diligence: Trends and Lessons from Europe,

وفد جاء قانون واجب اليقظة الفرنسي نتيجة لحملة طويلة ومتواصلة من قبل المنظمات غير الحكومية وال نقابات وأعضاء البرلمان اليساريين؛ حيث تم دعوة الحكومة من خلالها إلى التصرف حيال عدم مسؤولية الشركات المتعلقة بالعملة. كما أدى⁽²⁾ انهيار مصنع المنسوجات رانا بلازا في بنغلاديش في أبريل 2013، والذي أدى إلى مقتل أكثر من ألف عامل تم تعيينهم من قبل مقاولين من الباطن للعديد من الشركات العالمية بما في ذلك الشركات الفرنسية، إلى إعطاء دفعة مهمة لتحويل الوعد السياسي بوضع قانون من شأنه تفعيل مسؤولية الشركات الأم عن أفعال الشركات التابعة لها في الخارج عندما يكون لدى الأخيرة تأثير ضار على البيئة وصحة الإنسان إلى مشروع قانون تشريعي.

=

(March 10, 2022), Wageningen Law Series, LAW GROUP 2022/03, p.3
et seq. Available at: <https://ssrn.com/abstract=4075981>

(¹) Lin,(L.W), Op.Cit, p. 7.

(²) ومن قبلها قضية جنائية رائدة في عام 2012 تتعلق بالانسكاب النفطي لشركة إريكا، حيث كانت توتال مسؤولة عن أفعال شركتها الفرعية على أساس أن توتال قبلت التحكم فيما إذا كانت قوارب تلك الشركات التابعة صالحة لتكون على الماء. وراجع حكم محكمة النقض في هذا الشأن:

- Cass. com., 25 septembre 2012, n° 10-82.9388. available at:

https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=CASS_LIEUVIDE_201

[2-09-25_1082938&ctxt=0_YSR0MD0gMjUgc2VwdaW1wbGUtc2](https://www.dalloz.fr/documentation/Document?id=CASS_LIEUVIDE_201_2-09-25_1082938&ctxt=0_YSR0MD0gMjUgc2VwdaW1wbGUtc2)

وإذا كان طرح النسخة الأولى من مشروع قانون واجب اليقظة قد تم في نوفمبر 2013، إلا أنه لم يصدر إلا في فبراير 2017 بعدما وجدت الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ حل وسط، وذلك وبعد مناقشات ومعارضات طويلة⁽¹⁾.

(¹) كان مشروع القانون في نسخته الأولى طموحا للغاية. وكانت نقاطه الرئيسية على النحو التالي: 1- ويقع على عاتق الشركات التزام بمنع الأضرار الصحية والبيئية وكذلك الأضرار الناجمة عن انتهاكات حقوق الإنسان. 2- ستكون الشركة مسؤولة في حالة حدوث ضرر ما لم تتمكن من إثبات أنها فعلت كل ما في وسعها لمنع الضرر ولكن على الرغم من يقظتها وبذل قصارى جهدها، إلا أن الضرر لا يزال يحدث. ويعتمد ذلك على وسائل الشركة وموقفها. وبعبارة أخرى، يتوقع المزيد من الشركات الكبيرة وأقل من الشركات الصغيرة. 3- ويتضمن مشروع القانون افتراضا بالمسؤولية عن شركة ما إذا لم تستطع، في سياق عملياتها وعمليات فروعها وعمليات المتعاقدين معها من الباطن، أن تثبت أنها اعتمدت جميع التدابير الضرورية والمعقولة التي كان بإمكانها اتخاذها لمنع الأضرار، بما في ذلك الأضرار الناجمة عن انتهاكات حقوق الإنسان. وهذا يعني أنه لو رفعت دعوى، لكان عبء الإثبات يقع على عاتق الشركة، وليس على عاتق صاحب المطالبة. وعكس اتجاه عبء الإثبات. ويمكن أن تكون المسؤولية إما مدنية أو جنائية.

وقد واجه مشروع القانون الأولي معارضة شديدة من قطاع الأعمال وحتى وزارة الاقتصاد والمالية. ونتيجة لذلك، تم اقتراح نسخة ثانية من مشروع القانون في 11 فبراير 2015. إلا أن النسخة الثانية قد قللت من الالتزامات القانونية الملغاة على عاتق الشركات؛ حيث ألغى واجب المسؤولية الاجتماعية للشركات العامة، فاختمى المبدأ العام القائل بأن الشركات ملزمة بمنع الأضرار. واستبدله بالتزام بوضع ونشر "خطة اليقظة"، وهو نوع من تقرير العناية الواجبة للشركات. وفي حين أن عبء الإثبات في مشروع القانون رقم 1 يقع على عاتق الشركات (كان

=

عليهم إثبات أنهم فعلوا كل ما في وسعهم لتجنب المسؤولية)، فإن مشروع القانون رقم 2 يغير ذلك من خلال وضع عبء الإثبات على المطالبين. ولا يوجد افتراض للمسؤولية. ويتعين على أصحاب المطالبات أن يثبتوا وجود خطأ، وهو وجود صلة سببية بين الخطأ والضرر الذي لحق بهم. كما ان هذه النسخة قد ضيّقت بشكل كبير نطاق الشركات الخاضعة لمشروع القانون، أي ينطبق فقط على الشركات الكبيرة وقد لاحظت المنظمات غير الحكومية أن هذا يعني خضوع حوالي 120 شركة فقط.

ومع ذلك، وفي نوفمبر 2015، رفض مجلس الشيوخ هذه النسخة من مشروع القانون. وأعيد مشروع القانون إلى الجمعية الوطنية، حيث عملت عليه إحدى اللجان مرة أخرى. وفي مارس 2016، اعتمدت الجمعية الوطنية مشروع القانون بنسخته رقم 2 مرة أخرى خلال القراءة الثانية لمشروع القانون. وتم إرسال مشروع القانون مرة أخرى إلى مجلس الشيوخ. وفي 13 أكتوبر 2016، اعتمد مجلس الشيوخ نسخة معدلة من مشروع القانون " مشروع القانون بنسخته الثالثة". وقد جاءت هذه النسخة الأخيرة منبثة الصلة بالإصدارات السابقة؛ حيث قام مجلس الشيوخ بتحويل مشروع قانون كان من المفترض أن يعزز المسؤولية القانونية للشركات إلى مشروع قانون يهدف بشكل رئيسي إلى نقل توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن التقارير غير المالية. ويتعلق مشروع القانون الآن بإعداد تقرير، ويتضمن إمكانية إجبار الشركات على القيام بذلك، ولكن الأهم من ذلك أنه لا يوجد شيء عن الأضرار وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. لن يؤخذ التقرير، أو التقرير الضعيف، أو عدم وجود تقرير، في الاعتبار لتحديد المسؤولية في حالة حدوث ضرر. وباختصار، فإن الجانب الأساسي من مشروع القانون، وهو مسؤولية الشركات عن انتهاكات حقوق الإنسان، قد اختفى. وبعبارة أخرى، كان الإصدار الثالث مجرد قانون إلزامي للإفصاح دون أي مسؤولية عن حقوق الإنسان أو انتهاكات البيئة. وأخيراً، أصدر المجلس الدستوري الفرنسي في 23 مارس قراراً أيد فيه غالبية مواد القانون، لكنه ألغى

=

ويشترط قانون اليقظة الفرنسي على الشركات الانخراط في العناية الواجبة بقيامها بتقييم ومعالجة الآثار السلبية لأنشطتها ونشر خطة يقظة تتناول القضايا ذات الصلة. ويشمل ذلك الآثار المرتبطة بأنشطتها، وآثار الشركات الخاضعة

=

العقوبات المدنية المقترحة للشركات التي تغفل في تطوير خطة اليقظة. وللاطلاع على جميع الوثائق المشار إليها والمتعلقة بهذا القانون، راجع الرابط التالي:

<https://www.legifrance.gouv.fr/dossierlegislatif/JORFDOLE000030421923/>

وانظر تفصيلاً قرار المجلس الدستوري في هذا الشأن:

- **LE Conseil Constitutionnel**, Décision n° 2017-750 DC du 23 mars 2017, Loi relative au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, JORF n°0074 du 28 mars 2017 texte n° 2. Available at: <https://www.conseil-constitutionnel.fr/decision/2017/2017750DC.htm>

وراجع أيضًا:

- **Bernaz,(N.)**, Unpacking the French Bill on Corporate Due Diligence, a presentation at the International Business and Human Rights Conference in Sevilla, 2016. <http://rightsasusual.com/?p=1087> & **Savoirey,(E.)**, France Country Report, in EC study on Due Diligence, Annexures, Part III Country Reports, p 56. Available at: <https://op.europa.eu/s/oblF>

لسيطرتها، وأثار الموردين والمقاولين من الباطن، الذين تربطهم بهم علاقة تجارية راسخة.

وعندما تتخلف الشركات عن الوفاء بهذه الالتزامات، يتم تمكين الأطراف المعنية - بما في ذلك الأشخاص والمجتمعات المتضررة - من مساءلة الشركات؛ حيث يمكن أن يطلبوا من السلطات القضائية أن تأمر الشركة بإنشاء ونشر وتنفيذ خطة يقظة، أو تفسير غيابها. وعلاوة على ذلك، فإن الشركة التي فشلت في الوفاء بواجباتها بموجب القانون ستكون مسؤولة وملزمة بالتعويض من خلال الإجراءات المدنية عن أي ضرر كان من الممكن أن تسعى خطة اليقظة إلى تجنبه.

- نطاق القانون: نعرض لشركات المخاطبة بموجب أحكام القانون المذكور " النطاق الشخصي"، ثم لمضمون الالتزام " النطاق الموضوعي.

أ- تحديد الشركات التي تقع ضمن نطاق القانون " النطاق الشخصي":

جاءت المادة الأولى من القانون المذكور بإضافة مادة جديدة إلى قانون التجارة الفرنسي تحت رقم L. 225-102-4 وحددت الفقرة (1/1) منها نطاق تطبيق القانون، وذلك بتطبيقه على أي شركة تأسست في فرنسا وذلك إذا: 1- توظف في نهاية سنتين مائيتين متتاليتين ما لا يقل عن خمسة آلاف موظف داخل الشركة وفروعها المباشرة وغير المباشرة، التي يقع مكتبها الرئيسي في الأراضي الفرنسية. 2- أو التي لديها ما لا يقل عن عشرة آلاف موظف في يجب على خدمتها

وفروعها المباشرة أو غير المباشرة، التي يقع مقرها الرئيسي في الأراضي الفرنسية أو في الخارج، وضع خطة يقظة فعالة وتنفيذها⁽¹⁾.

ومن أول وهلة، نجد أن المشرع الفرنسي قد اختار في هذا القانون أسلوبًا يعتمد على حد معين لعدد الموظفين لتحديد الشركات الخاضعة لنطاقه. وهذا ما يتناقض مع النهج الحديثة. ففي قانون العبودية الحديثة في المملكة المتحدة - على سبيل المثال - اختار المشرع تطبيق عتبة دوران الموظفين Turnover⁽²⁾ وهو مصطلح يُشير إلى نسبة الموظفين الذين يغادرون الشركة مقارنة مع الملتحقين بها خلال فترة زمنية معينة والتي عادة ما تكون سنة. كما أن هذه العتبات تختلف أيضًا عن تلك الموجودة في العديد من القوانين الفرنسية الحالية كالتوجيه الخاص بالإفصاح

(¹) Toute société qui emploie, à la clôture de deux exercices consécutifs, au moins cinq mille salariés en son sein et dans ses filiales directes ou indirectes dont le siège social est fixé sur le territoire français, ou au moins dix mille salariés en son sein et dans ses filiales directes ou indirectes dont le siège social est fixé sur le territoire français ou à l'étranger, établit et met en œuvre de manière effective un plan de vigilance.

(²) **Modern Slavery Act 2015 (UK)**, c. 30, § 54. - The Modern Slavery Act 2015 (Transparency in supply chains) Regulations 2015 No. 1833: 28 Oct. 2015 ("The amount of total turnover prescribed for the purposes of section 54(2)(b) of the 2015 Act is £36 million.").

عن المعلومات غير المالية، والقانون رقم 1691-2016 المؤرخ 9 ديسمبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الحياة الاقتصادية⁽¹⁾، والمعروفة أيضًا باسم قانون سابين 2 Loi Sapin 2، والذي يجمع في مادته (1/17) بين معدل دوران الموظفين وعدد الموظفين⁽²⁾.

(¹) LOI n° 2016-1691 du 9 décembre 2016 relative à la transparence, à la lutte contre la corruption et à la modernisation de la vie économique (1), JORF n°0287 du 10 décembre 2016.

(²) Les présidents, les directeurs généraux et les gérants d'une société employant au moins cinq cents salariés, ou appartenant à un groupe de sociétés dont la société mère a son siège social en France et dont l'effectif comprend au moins cinq cents salariés, et dont le chiffre d'affaires ou le chiffre d'affaires consolidé est supérieur à 100 millions d'euros sont tenus de prendre les mesures destinées à prévenir et à détecter la commission, en France ou à l'étranger, de faits de corruption ou de trafic d'influence selon les modalités prévues au II.

ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Broussolle,(Y.)**, " Les principales dispositions de la loi Sapin pour la transparence et la modernisation de la vie économique ", Gestion & Finances Publiques, vol. 2, no. 2, 2017, pp. 108-113.

وتجدر الإشارة أيضًا إلى أن القانون يتطلب حساب عدد الموظفين في نهاية سنتين ماليتين متتاليتين. وتحديد الموظفين على هذا النحو يتناقض - على سبيل المثال - مع المرسوم رقم 1742-2020 المؤرخ 29 ديسمبر 2020⁽¹⁾ والذي يشير إلى عتبة "الموظفون الدائمون العاملون خلال السنة المالية"⁽²⁾.

ووفقًا للفقرة (3/1/1) من المادة المذكورة " يجب أن تتضمن الخطة تدابير اليقظة المعقولة للسماح بتحديد المخاطر ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، أو الإصابات الجسدية الخطيرة أو الأضرار البيئية أو المخاطر الصحية الناتجة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عمليات الشركة والشركات التي يسيطر عليها بالمعنى المقصود في المادة L.233-16، وكذلك من عمليات المقاولين من الباطن أو الموردين الذين تحتفظ معهم بعلاقة تجارية

(¹) Décret n° 2020-1742 du 29 décembre 2020 portant création, au sein du code de commerce, d'un chapitre relatif aux sociétés dont les titres sont admis aux négociations sur un marché réglementé ou sur un système multilatéral de négociation, JORF n°0315 du 30 décembre 2020.

(²) Les seuils prévus à l'article L. 225-102-1, évalués à la date de clôture de l'exercice, sont fixés à 100 millions d'euros pour le total du bilan, à 100 millions d'euros pour le montant net du chiffre d'affaires et à 500 pour le nombre moyen de salariés permanents employés au cours de l'exercice.

راسخة، عندما تكون هذه العمليات مستمدة من هذه العلاقة⁽¹⁾. وعليه، ينطبق القانون على أنشطة الشركة وأنشطة علاقاتها التجارية، والتي تشمل ما يلي:

• الشركة الأم نفسها.

• الشركات التي يسيطر عليها بشكل مباشر أو غير مباشر، على النحو المحدد في المادة L 233-16 من قانون التجارة الفرنسي (أي تمتلك بشكل مباشر أو غير مباشر أغلبية حقوق التصويت؛ تعيين لمدة سنتين ماليتين متتاليتين أغلبية أعضاء الهيئات الإدارية أو الإدارية أو الإشرافية، أو التي تمارس عليها تأثيراً مهماً بموجب عقد أو بنود قانونية).

(¹) Le plan comporte les mesures de vigilance raisonnable propres à identifier les risques et à prévenir les atteintes graves envers les droits humains et les libertés fondamentales, la santé et la sécurité des personnes ainsi que l'environnement, résultant des activités de la société et de celles des sociétés qu'elle contrôle au sens du II de l'article L. 233-16, directement ou indirectement, ainsi que des activités des sous-traitants ou fournisseurs avec lesquels est entretenue une relation commerciale établie, lorsque ces activités sont rattachées à cette relation.

• المقاولين من الباطن والموردين الذين تقيم معهم "علاقة عمل راسخة".
ويغطي مفهوم علاقة العمل الراسخة جميع أنواع العلاقات بين المهنيين، والتي تُعرّف على أنها علاقات مستقرة ومنتظمة، مع أو بدون عقد، مع حجم معين من الأعمال، مما يخلق توقعًا معقولًا بأن هذه العلاقة ستستمر. تنطبق المادة L. 6-442، من القانون التجاري الفرنسي بالتساوي على شراء وبيع المنتجات وعلى أداء الخدمات.

وتماشياً مع ما سبق، فإننا نجد أن إنشاء وتنفيذ خطة اليقظة في القانون الفرنسي يتوافق مع مفهوم العناية الواجبة بحقوق الإنسان المبين في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان سابق الإشارة إليها؛ حيث يتم تحديد نطاق العناية الواجبة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة استناداً إلى "ما إذا كان النشاط يتسبب في حدوث تأثير سلبي أو يساهم فيه، أو أن عملياته أو منتجاته أو خدماته مرتبطة ارتباطاً مباشراً بتأثير سلبي من خلال علاقة عمل"، وبشدة أو بروز هذه التأثيرات الفعلية والمحتملة. ووفقاً للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، فإن العلاقات التجارية تشمل الشركاء التجاريين والكيانات في سلسلة القيمة وأي كيان آخر غير حكومي أو تابع للدولة مرتبط مباشرة بعمليات الشركة أو منتجاتها أو خدماتها.

ب- مضمون خطة اليقظة " النطاق الموضوعي":

أوجبت الفقرة (4/1/1) من ذات القانون أن يتم صياغة الخطة بالاشتراك مع أصحاب المصلحة في الشركة المعنيين، وعند الاقتضاء، في إطار مبادرات متعددة الأطراف موجودة في الشركات التابعة أو على المستوى الإقليمي. ويجب أن تشمل خطة اليقظة للشركات المشمولة بالقانون على التدابير التالية: "1 - رسم خريطة لتحديد المخاطر وتحليلها وتصنيفها. 2- إجراءات لتقييم منتظم لوضع الشركات التابعة أو المقاولين من الباطن أو الموردين الذين تحافظ الشركة معهم على علاقة تجارية راسخة. 3- الإجراءات المناسبة للتخفيف من المخاطر أو منع الانتهاكات الجسيمة. 4- آلية تنبيه تجمع التقارير عن المخاطر القائمة أو الفعلية، والتي تم وضعها بالتشاور مع ممثلي المنظمات النقابية للشركة المعنية. 5- خطة رصد لمتابعة الإجراءات المنفذة وتقييم فعاليتها." م (5/1/1)⁽¹⁾

(¹) « Le plan a vocation à être élaboré en association avec les parties prenantes de la société, le cas échéant dans le cadre d'initiatives multipartites au sein de filières ou à l'échelle territoriale. Il comprend les mesures suivantes :

« 1° Une cartographie des risques destinée à leur identification, leur analyse et leur hiérarchisation ;

« 2° Des procédures d'évaluation régulière de la situation des filiales, des sous-traitants ou fournisseurs avec lesquels est entretenue une relation commerciale établie, au regard de la cartographie des risques;

« 3° Des actions adaptées d'atténuation des risques ou de prévention des

=

وتجدر الإشارة إلى أن خطط اليقظة ستكون -بالإضافة إلى التقارير المتعلقة بتنفيذها -علنية وسيتم تضمينها في التقرير السنوي للشركة. وعلى هذا نصت الفقرة (6/1/1) من ذات القانون على أنه " يجب أن تُعلن خطة اليقظة وتقرير تنفيذها الفعلي وتُدرج في التقرير المذكور في المادة L.225-102⁽¹⁾.

العقوبات في حالة عدم وجود خطة يقظة: عندما لا تفي الشركة بالتزاماتها في فترة ثلاثة أشهر بعد تلقي إشعار رسمي للامتثال للواجبات المنصوص عليها وضع خطة يقظة ونشرها، يمكن للمحكمة المختصة، بعد طلب أي شخص له مصلحة مشروعة في هذا الصدد، الحكم بغرامات مالية لإلزام الشركة المذكورة، للامتثال

atteintes graves ;
 « 4° Un mécanisme d'alerte et de recueil des signalements relatifs à l'existence ou à la réalisation des risques, établi en concertation avec les organisations syndicales représentatives dans ladite société ;
 « 5° Un dispositif de suivi des mesures mises en œuvre et d'évaluation de leur efficacité.

(¹) Le plan de vigilance et le compte rendu de sa mise en œuvre effective sont rendus publics et inclus dans le rapport mentionné à l'article L. 225-102

لواجباتها في هذا الشأن(م2/1)⁽¹⁾. ويحكم القاضي أيضًا فيما إذا كانت خطة اليقظة كاملة وتفي بشكل مناسب بالالتزامات المنصوص عليها في القانون. وعليه، يمكننا القول بأن قانون اليقظة ينص على آلية إنفاذ من خطوتين (بغض النظر عما إذا كان الضرر قد لحق بها) تتألف من (أ) إشعار رسمي بالامتثال ثم (ب) طلب يطلب من المحكمة المختصة أن تأمر بإصدار أمر زجري مع دفع غرامة دورية محتملة.

ويرى بعض الفقه⁽²⁾ أن قانون اليقظة قد أسهم في إذكاء الوعي داخل الشركات بشأن ضرورة إدماج حقوق الإنسان والشواغل البيئية في الأنشطة التجارية وسلاسل

(¹) Lorsqu'une société mise en demeure de respecter les obligations prévues au I n'y satisfait pas dans un délai de trois mois à compter de la mise en demeure, la juridiction compétente peut, à la demande de toute personne justifiant d'un intérêt à agir, lui enjoindre, le cas échéant sous astreinte, de les respecter

(²) **Savourey,(E.) and Stéphane,(B.)**, The French Law on the Duty of Vigilance: Theoretical and Practical Challenges Since its Adoption, Business and Human Rights Journal, Vol. 6, No.1, 2021, p. 146. Available at: <https://www.cambridge.org/core/journals/business-and-human-rights-journal/article/french-law-on-the-duty-of-vigilance-theoretical-and-practical-challenges-since-its-adoption/0398716B2E8530D9A9440EEB20DB7E07/share/5a7acbeec4fc717a9334d0ec87dbb2170bbac1ea>

=

التوريد. وقد أظهر عدد قليل من الشركات جهودًا حقيقيًا لإعداد خطط يقيظة مفصلة. ومع ذلك، لا تزال العديد من الشركات في مرحلة التعلم. وتظهر الأدلة الحديثة أن الشركات التي تسبق المنحنى أصبحت أكثر تحديدًا في الإجراءات المكيفة التي تبلغ عنها كاستجابة للمخاطر التي حددتها. وعلى النقيض من ذلك، قامت شركات أخرى أقل تقدمًا بتجميع السياسات والعمليات القائمة في إطار خطط اليقظة الخاصة بها، دون إشراك أو فهم كامل لأهداف وروح خطة اليقظة أو القانون. وعمومًا، لا يزال عدد من الشركات يتعامل مع خطة اليقظة كممارسة في خانة الاختيار، ويشعر بالقلق من الشفافية وإشراك أصحاب المصلحة.

وعلاوة على ما سبق، فإن قانون اليقظة الفرنسي يُثير العديد من التساؤلات القانونية- التي يمكن أن تكون محلاً لدراسات أخرى- كصاحب الصفة في رفع الدعوى ضد الشركة التي تنتهك التزامها بوضع وتنفيذ خطة يقيظة وذلك أمام المحكمة المختصة. مع امتداد التساؤل حول المحكمة المختصة هل هي المحكمة التجارية أم المحكمة المدنية؟ وبعبارة أخرى، ماهية الطبيعة القانونية للدعوى المتعلقة بخطة اليقظة وكذلك الالتزام الذي يكمن وراءها. وأكثر من ذلك. بشكل عام، النزاعات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.

=

وللاطلاع على أمثلة للشركات التي يغطيها القانون بشكل أفضل، والعثور على خطة اليقظة الخاصة بها، وتحليل تدابير اليقظة الخاصة بها، راجع على شبكة الإنترنت منصة تسمى "رادار واجب اليقظة". على الرابط التالي:

<https://vigilance-plan.org/>

(1) وبالنسبة لصاحب الحق في رفع الدعوى، سواء كان ذلك إجراء وقائياً لوقف عدم الشرعية أو دعوى للمسئولية المدنية، يتم رفعها بناءً على طلب أي شخص له مصلحة في التصرف لهذا الغرض. وبالتالي، فإن الأمر لا يتعلق بإجراء مصرح به، ويقتصر ممارسته بموجب القانون على الأشخاص الوحيديين المذكورين فيه. ولسوء الحظ، لا يزودنا حكم محكمة النقض في قضية شركة توتال الصادر في 15 ديسمبر 2021⁽¹⁾ بأي تفاصيل حول جوهر هذا الاهتمام في رفع الدعوى. حيث سيلاحظ أن جمعيتين لحماية البيئة قد رفعتا في هذه الحالة دعوى قضائية ضد شركة توتال لعدم الامتثال للمادة 4-102-225 L. من القانون التجاري وأن ثلاث جمعيات أخرى قد تدخلت في الإجراءات، فضلاً عن نقابة عمالية، دون أن تجد المحكمة أي خطأ في ذلك. وهذا يعني أنه يبدو أنها تؤيد مفهوماً واسعاً للاهتمام بالتمثيل، والذي لا يمكن اختزاله، كما حكمت محكمة نانتر⁽²⁾، إلى مصلحة ذات طبيعة تجارية. نظراً لأن خطة اليقظة تأخذ اعتماداً على طبيعة نشاط الشركة المعنية، بُعداً بيئياً أو أخلاقياً. ومن ثم يجب أن تعترف الجمعيات التي يرتبط غرضها بالدفاع عن هذه المصالح بمصلحة في التصرف في حالة اتخاذ إجراء يتعلق بواجب اليقظة⁽³⁾.

(1) Com. 15 déc. 2021, n° 21-11.882

(2) TJ Nanterre, ord., 11 févr. 2021, n° 20/00915, D. 2021. 614.

(3) **Delpech,(X.)**, À la une - Action en justice - Devoir de vigilance des sociétés commerciales : action des associations , Juris associations, 2022, n°652, p.10.

وفيما يتعلق بالاختصاص القضائي بنظر الدعاوى المتعلقة بخطط اليقظة، فقد ثار خلاف قضائي حول هذه المسألة، وذلك عند نظر أول دعوى مناخية فرنسية موجهة ضد شركة في مجال التقاضي على واجب اليقظة وهي تلك المتعلقة بشركة توتال⁽¹⁾. وتتعلق وقائع الدعوى في أن العديد من المنظمات غير الحكومية قدمت في 24 يونيو 2019، إشعارًا رسميًا لشركة توتال للامتثال لالتزامها الجديد اليقظة. استهدفت بشكل أساسي التزامها في إفريقيا (خاصة في أوغندا) وعواقب أنشطتها على المناخ؛ حيث قد حدثت انتهاكات لحقوق الإنسان والبيئة أثناء تنفيذ المشاريع التي تهدف إلى استخراج النفط بالقرب من بحيرة ألبرت الواقعة في أوغندا وفيها. لكن لم الشركة المعنية ترضيهم في رد تم إرساله في 24 سبتمبر 2019. ومع ملاحظة التقاعس المفترض من شركة توتال، قررت المنظمات غير الحكومية رفع الأمر أمام محكمة نانثير في 29 أكتوبر 2019. وذلك لإلزام شركة توتال بالوفاء بالتزاماتها من حيث اليقظة فيما يتعلق بكل من أوجه القصور في خطتها وتنفيذها الفعال وكذلك نشرها. ثم دفعت الشركة المذكورة بعد اختصاص المحكمة لصالح المحكمة التجارية، كما دفعت أيضًا بانعدام المصلحة لدى الجمعيات في رفع الدعوى.

(1) لمزيد من التفصيل، راجع:

- **Boutonnet, (M.H.)**, Première assignation d'une entreprise pour non-respect de son devoir de vigilance en matière climatique : quel rôle préventif pour le juge ?, D., 2020, p. 609.

وحول طبيعة واجب اليقظة، وبين كونه نزاعاً متعلقاً بالشركات التجارية وفي نفس الوقت نزاعاً متعلقاً بالمسئولية الاجتماعية، وأمام صمت المشرع حول تحديد المحكمة المختصة بنظر هذه النزاعات، ثار الخلاف⁽¹⁾، فبينما تنظر المنظمات غير الحكومية والنقابات بشكل منتظم إلى المحكمة المدنية على أنها "حارسة الحريات" الأكثر فعالية. إذ تميل الشركات من ناحية أخرى إلى أن تُنظر تلك النزاعات أمام المحكمة التجارية. تعكس هذه المعارضة بالتأكيد مفاهيم مختلفة لروح القانون ذاته⁽²⁾.

وفي 30 يناير 2020، حكمت محكمة نانتير- سابق الإشارة إليه- بالاختصاص الحصري للمحاكم التجارية في نظر هذا النوع من النزاعات وأحالت القضية إلى المحكمة التجارية في نفس المدينة. ثم تم تقديم استئناف لكنه لم ينجح لأن محكمة استئناف فرساي أكدت إحالة القضية إلى المحكمة التجارية⁽³⁾. ولم

(1) **Abadie,(P.)**, Les enseignements de la procédure sur la nature du devoir de vigilance: entre contestation relative aux sociétés commerciales et contestation relative à la responsabilité sociale, D., 2021, p.614.

(2) **Bérion,(H.)**, Quelle compétence pour la loi sur le devoir de vigilance ?, RICEA, 2021, p. 86.

(3) Versailles, 10 déc. 2020, nos 20/01692 et 20/01693. And See also: **Lenoir ,(N.)**, La cour d'appel de Versailles confirme la compétence du =

tribunal de commerce pour connaître des contestations relatives au plan de vigilance des sociétés commerciales , D, 2021, p. 515.

وقد أكدت المحكمة في الحكم المذكور على أن خطة اليقظة تقع في صميم الحياة الاجتماعية، مع احتمال تأثيرها على الميثاق الاجتماعي بمجرد تقديم هذه المعلومات إلى من يتخذ القرار في الشركات. كما أن تنفيذ خطة اليقظة يتضمن تنظيم إجراءات التخفيف والوقاية والإنذار وعمل الشركة مراقبة التدابير وتقييم فعاليتها إما عن طريق التحكم في الشركات التابعة لها أو عن طريق التأثير على مقاوليها من الباطن "، قبل أن تقرر أن خطة اليقظة وتقرير التنفيذ الخاص بها هما بالتالي جزء لا يتجزأ من إدارة الشركة. وخلصت المحكمة إلى أنه فيما يتعلق بالالتزامات التي تقع على عاتق الشركات التجارية بموجب واجب اليقظة، فإن تطوير وتنفيذ خطة اليقظة يساهم بشكل مباشر في عمل هذه الشركات. وهو معيار ضروري وكافي لتأكيد اختصاصها.

كما اكدت المحكمة على أنه "في هذه المرحلة من الإجراءات، لا يتعين على المحكمة تقييم ما إذا كانت خطة اليقظة مرضية أم لا، وسواء كانت جيدة أم لا، لسير عمل شركة توتال التي تذكر بشكل خاص في الصفحة 22 من استنتاجاتها، التدابير المتخذة في إدارة الموارد البشرية أو في حوكمة الشركة. ويبقى أن الأمثلة المقدمة، والمرشحات إلى حسن السلوك وتطور معايير الأجور مع مراعاة أهداف "المسؤولية المجتمعية"، تعزز الفكرة القائلة بأن تطوير وتنفيذ خطة اليقظة هما في الواقع جزء من عمل الشركة وبالتالي من إدارتها". ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Lecourt,(A.)**, Premières questions autour de la compétence juridictionnelle en matière de respect du devoir de vigilance des sociétés

تستسلم المنظمات غير الحكومية وقدمت استثناءً من أجل الحصول على اختصاص المحكمة المدنية. وأخيراً، تم الاستماع إليهم منذ أن اعترفت محكمة النقض للمدعين غير التجار بحق الاختيار بين المحاكم المدنية والمحاكم التجارية في وجود نزاع قائم يتعلق بشركة تجارية⁽¹⁾.

mères : primauté a priori au tribunal de commerce, RTD com, 2021, p.135.

(¹) ليست هذه هي المرة الأولى التي تصدر فيها محكمة النقض هذا التأكيد، حيث تعترف دون قيد أو شرط بحق المدعي غير التاجر في الاختيار بين الاختصاص القضائي المدني والاختصاص التجاري لتسوية نزاع يتعلق بشركة تجارية. راجع:

- Com. 18 nov. 2020, n° 19-19.463& Compétence commerciale (option): action en concurrence déloyale des taxis contre " UberPop " – Cour de cassation, com. 18 novembre 2020, D. 2020, p.2342.

ويذهب بعض الفقه إلى أنه من الصعب شرح على أي أساس يكون هذا الخيار متاحاً لمقدم الطلب. حالما لا نكون في وجود عمل مختلط، والذي سيكون تجارياً لطرف ومدني للطرف الآخر، مما يبرر الخيار؛ حيث إن خطة اليقظة هي فعل أحادي الجانب من قبل الشركة، وليس عقداً من المحتمل أن يندرج تحت فئة الأعمال المختلطة، فلا نفهم بأي صفة قد يرى المدعي له حق الخيار الذي تقبله محكمة النقض. عندما يكون المرء على أساس الفقرة الثانية من المادة 3-721 L من القانون التجاري، فيما يتعلق باختصاص المحاكم التجارية بنزاع يتعلق

وتجدر الإشارة إلى أن الشركة تتحمل مسؤولية تجاه المساهمين والمجتمع. وهذه هي المسؤولية ذات الطبيعة الأخلاقية التي ينوي قانون واجب اليقظة جعلها إلزامية. وللقيام بذلك، يتم طلب كل خلية في الشركة. يتصرف عمالها ومديروها وشركاؤها، على جميع المستويات، ويقررون وفقاً لهذا المسار. لذلك تدعو المسؤولية الاجتماعية للشركات إلى تغييرات عميقة في تنظيم وتشغيل الشركة. الأمر نفسه ينطبق على سبب وجودها، الذي تم التعبير عنه ببلاغة في قانون 22 مايو 2019 المخصص للمسؤولية الاجتماعية للشركات: "جعل الشركة أكثر عدالة". لكن هل القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تؤثر بشكل أساسي على إدارة الشركة يجعلها مسألة تجارية بحتة، ذات طبيعة داخلية، تتعلق فقط بالميثاق الاجتماعي؟ في حين أنه من السهل الشك في ذلك، فإن التفسير الواسع بشكل خاص الذي قدمته السوابق القضائية لمفهوم "المنازعات المتعلقة بالشركات التجارية"، كما هو الحال في مسألة نقل الحقوق الاجتماعية، عندما يكون الفعل المتنازع عليه من طبيعة مدنية وبما أنه لا ينقل السيطرة، فإنه يهم الشركة بشكل غير مباشر فقط، مما يجعل من المحتمل أن يتم استيعاب التقاضي المتعلق

=

بشركة تجارية، فليس للمدعي الاختيار بين المحاكم المدنية والمحاكم التجارية؛ حيث مطلوب منه التقدم إلى المحكمة التجارية فقط. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- Le plan de vigilance d'une société à l'épreuve de la théorie des actes de commerce et de la compétence des tribunaux de commerce , RTD com., 2022, p. 33

بخطط اليقظة. وبشكل أعم، جميع القضايا المتعلقة بالمسئولية الاجتماعية للشركات، من قبل المحاكم التجارية⁽¹⁾.

ولم يدم الأمر طويلاً؛ حيث تدخل المشرع لحسم هذا الخلاف المتعلق بالمحكمة المختصة بنظر النزاع، وذلك بتعديل قانون التنظيم القضائي بموجب قانون الثقة في المؤسسة القضائية رقم 1729 لسنة 2021⁽²⁾ بإضافة مادة جديدة -L.211- 21 نصت على أن "تنظر محكمة باريس في الإجراءات المتعلقة بواجب اليقظة استناداً إلى المادتين L. 225- 102-4 و L. 225-102-5 من القانون التجاري"⁽³⁾.

هذا، وقد بشر قرار محكمة النقض بهذا التطور التشريعي الذي لا ينبغي أن يكون مفاجأة؛ حيث إنه في الواقع جزء من حركة بدأت منذ زمن طويل لزيادة تخصص المحاكم، لا سيما في القطاع الاقتصادي. وهكذا، كان قانون ماكرون الصادر في 6 أغسطس 2015 قد خصص في وقته عدداً معيناً من المحاكم

⁽¹⁾ Abadie,(P.), Op.Cit, p. 614. & Reygrobellet,(A.),L'option de compétence du demandeur non-commerçant ,Rev. sociétés , 2021, p.165.

⁽²⁾ LOI n° 2021-1729 du 22 décembre 2021 pour la confiance dans l'institution judiciaire (1), JORF n°0298 du 23 décembre 2021.

⁽³⁾ "Le tribunal judiciaire de Paris connaît des actions relatives au devoir de vigilance fondées sur les articles L. 225-102-4 et L. 225-102-5 du code de commerce".

التجارية التي تهدف إلى الاستماع إلى أهم الإجراءات الجماعية. قانون المنافسة، الذي كرس لفترة طويلة جدًا اختصاص محكمة الاستئناف بباريس في الاستئناف في المنازعات المتعلقة، على وجه الخصوص، بالممارسات التي تقيد المنافسة. في هذه الرغبة في تخصص التنظيم القضائي فيما يتعلق بالمنازعات الأكثر فنية، تم الإبقاء على اختصاص محكمة باريس، لا سيما من أجل موازنة السوابق القضائية وتسريع المعالجة، فيما يتعلق بعدد القضاة المتاحين هنا. ومن الناحية العلمية، فإن حقيقة إسناد دعوى "اليقظة" إلى المحكمة المذكورة بدلاً من القاضي التجاري تأتي من فكرة - وهي بلا شك قابلة للنقاش - أن موضوع واجب اليقظة، وهو حماية حقوق الإنسان والبيئة، من الطبيعي أن يقع ضمن اختصاص القاضي المدني، الذي هو أيضًا مؤهل بشكل خاص للفصل في الأضرار⁽¹⁾.

ولعل من المفيد أن نُشير إلى أن قانون سابين 2 سابق الإشارة إليه يوفر بديلاً؛ حيث بموجب هذا القانون، فإن وكالة مكافحة الفساد الفرنسية هي المسؤولة عن مراقبة الامتثال لتدابير وإجراءات "اليقظة" في مسائل الفساد واستغلال النفوذ⁽²⁾.

(1) **Lecourt,(A.)**, Compétence exclusive du tribunal judiciaire de Paris pour connaître du devoir de vigilance des grandes sociétés : une issue critiquable ? , RTD com, 2022, p. 65

(2) art. 17-3 de la L. n° 2016-1691 du 9 déc. 2016 relative à la transparence, à la lutte contre la corruption et à la modernisation de la vie économique. " L'Agence française anticorruption contrôle le respect des mesures et procédures mentionnées au II du présent article....."

كما يمكن للجنة الجزاءات أن تأمر الشركة وممثليها بتكييف إجراءات الامتثال الداخلية⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أن اللجوء إلى مثل هذه السلطة لا يسمح فقط بزيادة التخصص، ولكن أيضًا بوضع التوصيات. فيما يتعلق بحقوق الإنسان والبيئة، فإن اقتراح توجيهه بشأن "اليقظة" يتبع بدقة هذا النهج، يجب أن تكون سلطة مستقلة مسؤولة عن مراقبة التنفيذ السليم، مع سلطة إصدار الأوامر والعقوبات واعتماد تدابير مؤقتة⁽²⁾.

(¹) art. 17-5 de la L. n° 2016-1691 du 9 déc. 2016 " La commission des sanctions peut enjoindre à la société et à ses représentants d'adapter les procédures de conformité internes à la société destinées à la prévention et à la détection des faits de corruption ou de trafic d'influence, selon les recommandations qu'elle leur adresse à cette fin, dans un délai qu'elle fixe et qui ne peut excéder trois ans..."

(²) **Dumont,(R.)**, Devoir de vigilance des sociétés mères et compétence des tribunaux : la Cour de cassation et le législateur rendent concomitamment deux solutions différentes, D, 2022, p. 826.

2- الوضع في هولندا:

يُعد قانون العناية الواجبة الهولندي لعمالة الأطفال الصادر في 24 أكتوبر 2019⁽¹⁾ نموذجًا آخر رائدًا في مجال تشريعات العناية الواجبة الإلزامية، وذلك من خلال مطالبة الشركات ببذل العناية الواجبة الإلزامية في مجال حقوق الإنسان وعلى وجه التحديد مسألة عمل الأطفال؛ حيث جاء في ديباجة القانون المذكور أنه " وقد أخذنا في الاعتبار أنه من الأفضل أن ينص القانون على أن الشركات التي تبيع السلع وتقدم الخدمات في السوق الهولندية يجب عليها أن تبذل كل ما في وسعها لمنع إنشاء منتجاتها وتقديم خدماتها باستخدام عمالة الأطفال، حتى يتمكن المستهلكون من شرائها براحة البال". وعليه، يتطلب هذا القانون من الشركات الانخراط في العناية الواجبة فيما يتعلق بعمالة الأطفال في سلسلة التوريد والكشف عن هذه الأنشطة. وينطبق القانون على جميع الشركات التي تبيع أو تورد سلعاً أو خدمات للمستهلكين الهولنديين، بغض النظر عن مكان وجود الشركة أو تسجيلها؛ فوفقاً لنص المادة (1/4) "تعلن كل شركة تنشأ في هولندا تبيع أو تزود المستهلكين النهائيين الهولنديين سلعاً أو خدمات بأنها تمارس العناية الواجبة لمنع إنشاء تلك السلع أو الخدمات بمساعدة عمل الأطفال... كما تخضع الشركات غير المنشأة في هولندا والتي تبيع أو تزود المستهلكين النهائيين الهولنديين بسلع أو خدمات".

(1) القانون المؤرخ 24 أكتوبر 2019 الذي ينص على واجب الرعاية لمنع توريد السلع والخدمات التي تم إنشاؤها بمساعدة عمل الأطفال (قانون واجب رعاية عمل الأطفال)، والمنشور في الجريدة الرسمية، عدد 401، بتاريخ: 2019/11/13. ومتاح على الرابط التالي:

<https://zoek.officielebekendmakingen.nl/stb-2019-401.html#extrainformatie>

ويتم الإشراف على تنفيذ القانون من قبل هيئة تنظيمية (م1/3)، والتي تنشر جميع التقارير (م5/4)، كما تملك الحق في فرض غرامات إدارية على عدم الامتثال (م7). ويجوز يمكن لأي شخص طبيعي أو اعتباري تتأثر مصالحه بتصرفات الشركة في الامتثال لأحكام هذا القانون أو وفقا له تقديم شكوى بشأن ذلك إلى السلطة الإشرافية (م2/3).

ولممارسة العناية الواجبة، يجب على الشركة التحقيق فيما إذا كان هناك اشتباه معقول في أن منتجا أو خدمة في سلسلة التوريد الخاصة بها قد تم إنتاجها مع عمالة الأطفال. يجب أن يركز التحقيق على المصادر المعروفة والتي يمكن للشركة ذات الصلة الوصول إليها. وإذا كان لديها، بعد هذا التحقيق، اشتباه معقول في أن السلع و/أو الخدمات قد نشأت عن استخدام عمل الأطفال، فينبغي لها أن تضع وتنفذ خطة عمل (م5). ووفقا للمذكرة التفسيرية، يوجد شك معقول عندما يكون هناك مؤشر واضح على أن السلع و/أو الخدمات جاءت باستخدام عمل الأطفال. وقد ترك القانون الباب مفتوحا أمام مكتب المحاسبة العامة والهيئة التنظيمية المعنية للتوسع في تعاريف مصطلحات مثل "الاشتباه المعقول" وتحديد ما يرقى بالضبط إلى مستوى العناية الواجبة الكافية⁽¹⁾.

(1) لمزيد من التفصيل، راجع:

- **European Coalition for Corporate Justice**, Model EU law on corporate accountability in global value chains, 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/eu-model-law-scg/> & **Enneking,(L.) and Enneking,(L.)**, Putting the Dutch Child Labour Due Diligence Act into =

وعلى الرغم مما سبق، فيمكننا القول بأن قانون العناية الواجبة الهولندي لعمالة الأطفال يركز على قضية محددة من قضايا حقوق الإنسان. ومن ثم، فهو لا يستجيب إلا جزئياً لدعوة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للشركات لبذل العناية الواجبة لتغطية جميع آثارها السلبية على حقوق الإنسان. كما يؤدي عدم وجود تحديد معين فيما يتعلق بشكل أو محتوى البيانات وخطط العمل إلى حالة من عدم اليقين القانوني للشركات وقد يؤدي في الممارسة العملية إلى تباين كبير من حيث جودة نهج العناية الواجبة. هذا، علاوة على أن حقيقة تقديم التقارير هو ممارسة لمرة واحدة يحد من إمكانية تقييم التقدم ولا يتماشى مع تعريف المبادئ التوجيهية لنهج العناية الواجبة لحقوق الإنسان باعتباره عملية ديناميكية ومستمرة. كما أن إنفاذ القانون إذا لم يكن ردًا على شكوى طرف ثالث، فإنه يعتمد على دور الرقيب للمجتمع المدني لضمان فعاليته. وأخيراً، لا يتضمن القانون أي أحكام محددة تسعى إلى تحسين الوصول إلى سبل التعويض في هولندا لضحايا عمالة الأطفال⁽¹⁾.

Perspective. An Assessment of the CLDD Act's Legal and Policy Relevance in the Netherlands and Beyond, Erasmus Law Review, Vol. 12, No. 4, 2019, pp. 4-8. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3891664>

(¹) Macchi,(C.) and Bright,(C.), Hardening Soft Law: The Implementation of Human Rights Due Diligence Requirements in Domestic Legislation, Forthcoming in Buscemi,(M.), Lazzarini,(N.) and Magi,(L.) (eds), Legal Sources in Business and Human Rights -

خامساً: التوجيه المقترح للعناية الواجبة في الاتحاد الأوروبي

إن العناية الواجبة بحقوق الإنسان - وهي العملية التي تحدد بها الشركات وتمنع وتخفف وتفسر كيفية معالجتها لآثارها السلبية على حقوق الإنسان - هي مفهوم أساسي في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التي تنص على أن الحكومات عليها واجب حماية حقوق الإنسان، وأن الشركات تتحمل مسؤولية احترام حقوق الإنسان. وقد أظهرت مأساة رنا بلازا الحاجة إلى تنظيم الشركات التي تستخدم الشركات التابعة والمقاولين من الباطن والموردين للقيام بأعمال منخفضة الأجر، دون اعتبار للمبادئ الإنسانية الأساسية، بما في ذلك الحقوق النقابية وحقوق العمال. وينبغي الاستعاضة عن الهياكل التي تسمح للشركات بالاستفادة من هذه الممارسات المسيئة بمبدأ مسؤولية الشركة عن سلسلة القيمة بأكملها. ولما كانت العديد من الدول قد أصدرت فعلاً أو تفكر في تشريعات جديدة تفرض متطلبات الإبلاغ عن حقوق الإنسان على الشركات، واتخذت بعض الشركات تدابير بمبادرة منها⁽¹⁾. فإن المفوضية الأوروبية بدأت

Evolving Dynamics in International and European Law (Brill, 2020), p.12 . Available at: <https://ssrn.com/abstract=3524488>

(1) وقد ذكرت المذكرة التفسيرية للتوجيه أن "قواعد الدول الأعضاء الحالية وتلك التي يجري إعدادها لديها بالفعل، ومن شأنها أن تؤدي إلى مزيد من المتطلبات المتباينة، مما قد يؤدي إلى عدم الكفاءة ويؤدي إلى ملعب غير متساو. وهناك آثار كبيرة غير مباشرة لاختلاف قوانين العناية الواجبة على الموردين الذين يزودون شركات مختلفة تخضع لقوانين مختلفة، حيث أن الالتزامات تترجم عملياً إلى بنود تعاقدية. وإذا كانت متطلبات العناية الواجبة تختلف اختلافاً

التفكير جدياً في أن هناك حاجة إلى تحسين أوسع نطاقاً يصعب تحقيقه بالعمل التطوعي⁽¹⁾، وذلك من خلال تقديم تشريعا لجعل العناية الواجبة لحقوق الإنسان والبيئة إلزامية لشركات الاتحاد الأوروبي. وذلك من خلال اعتماد توجيه على

=

كبيراً فيما بين الدول الأعضاء، فإن ذلك يخلق حالة من عدم اليقين القانوني، وتجزؤ السوق الموحدة، وتكاليف وتعقيدات إضافية للشركات ومستثمريها العاملين عبر الحدود فضلاً عن أصحاب المصلحة الآخرين. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **European Coalition for Corporate Justice**, Map: Corporate accountability legislative progress in Europe, January 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/map-corporate-accountability-legislative-progress-in-europe/>

(1) وقد ذكرت المذكرة التفسيرية للتوجيه المذكور هذا المعنى بقولها " باستخدام المعايير الطوعية الدولية الحالية بشأن السلوك التجاري المسؤول، يستخدم عدد متزايد من شركات الاتحاد الأوروبي العناية الواجبة كأداة لتحديد المخاطر في سلسلة القيمة الخاصة بها وبناء القدرة على الصمود أمام التغيرات المفاجئة في القيمة. ولكن قد تواجه الشركات أيضاً صعوبات عند التفكير في استخدام العناية الواجبة لسلسلة القيمة لأنشطتها. ويمكن أن تكون هذه الصعوبات على سبيل المثال بسبب الافتقار إلى الوضوح القانوني فيما يتعلق بالتزامات العناية الواجبة للشركات، وتعقيد سلاسل القيمة، وضغط السوق، ونقص المعلومات، والتكاليف. ونتيجة لذلك، فإن فوائد العناية الواجبة ليست منتشرة على نطاق واسع بين الشركات الأوروبية وعبر القطاعات الاقتصادية.

مستوى الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المسألة⁽¹⁾؛ ذلك أن من شأن تشريعات الاتحاد المتعلقة بالعناية الواجبة للشركات أن تعزز احترام حقوق الإنسان وحماية البيئة، وأن تهيئ مجالاً متكافئاً للشركات داخل الاتحاد، وأن تتجنب التجزؤ الناجم عن تصرف الدول الأعضاء بمفردها. وسيشمل أيضاً شركات البلدان الثالثة العاملة في سوق الاتحاد، استناداً إلى معيار مماثل لمعدل الدوران.

وينبغي أن يتضمن التوجيه أيضاً ترتيبات رصد داخلية مناسبة مثل "لجنة يقظة" تمثل أصحاب المصلحة بما في ذلك النقابات العمالية وممثلو العمال، والإشراف الخارجي المناسب من خلال هيئة إشراف عامة، وسبل تعويض كافية، بما في ذلك العقوبات الجنائية. ويجب أن ينطبق التوجيه على الشركات التي يقع مقرها في الاتحاد الأوروبي وكذلك الشركات التي تزيد عن عتبة حجم معين تباع السلع والخدمات في الاتحاد الأوروبي⁽²⁾.

(¹) **Bright,(C.)**, Creating a Legislative Level Playing Field in Business and Human Rights at the European Level: Is the French Law on the Duty of Vigilance the Way Forward?. EUI Working Paper MWP 2020/01, (August 8, 2018), p.2. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3262787>

(²) **Clerc,(C.)**, The French 'Duty of Vigilance' Law: Lessons for an EU Directive on Due Diligence in Multinational Supply Chains (January 13, 2021). ETUI Research Paper - Policy Brief 1/2021, p.5. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3765288>

وبالفعل، اعتمدت اللجنة الأوروبية في 23 فبراير 2022 اقتراحًا لتوجيه بشأن العناية الواجبة لاستدامة الشركات⁽¹⁾. من أجل تعزيز سلوك الشركات المستدام والمسئول وترسيخ حقوق الإنسان والاعتبارات البيئية في عمليات الشركات وإدارة الشركات. وضمان معالجة الشركات الآثار السلبية لأفعالها، بما في ذلك في سلاسل القيمة الخاصة بها داخل أوروبا وخارجها.

وسيحال الاقتراح المذكور إلى البرلمان الأوروبي والمجلس للموافقة عليه. وبمجرد اعتماده، سيكون أمام الدول الأعضاء سنتان لنقل التوجيه إلى القانون الوطني وإبلاغ النصوص ذات الصلة إلى اللجنة.

وبطبيعة الحال، لن نتعرض هنا لأحكام هذا المقترح تفصيلاً، بيد أننا نود - باختصار شديد- الإشارة إلى أهم ملامحه. فهذا التوجيه يحدد واجب العناية الواجبة للشركات. فالمادة 1 منه تحدد موضوعه، أي وضع قواعد بشأن التزامات الشركات ببذل العناية الواجبة فيما يتعلق بحقوق الإنسان الفعلية والمحتملة والآثار الضارة البيئية، فيما يتعلق بعملياتها الخاصة، وعمليات الشركات التابعة لها، وعمليات سلسلة القيمة التي تقوم بها العلاقات التجارية القائمة؛ ويحدد الحكم أيضاً أن هذا التوجيه يضع قواعد بشأن المسؤولية عن انتهاكات الالتزام ببذل العناية الواجبة.

(¹) Proposal for a DIRECTIVE OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL on Corporate Sustainability Due Diligence and amending Directive (EU) 2019/1937, COM/2022/71 final, available at: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX%3A52022PC0071#footnoteref50>

وعليه، فيما يتعلق بـ "النطاق الشخصي" للالتزامات العناية الواجبة (أي فئات الشركات المشمولة)، فإن الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تشمل الشركات متناهية الصغر، مستثناة من واجب العناية الواجبة⁽¹⁾. ولا يخضع لهذا التوجيه وفقاً لنص المادة (2) منه إلا الشركات والقطاعات التالية:

(¹) وبالنسبة لهذه الفئة من الشركات، سيكون العبء المالي والإداري لإنشاء وتنفيذ عملية العناية الواجبة مرتفعاً نسبياً. وفي معظم الأحيان، ليس لديهم آليات للعناية الواجبة موجودة مسبقاً، وليس لديهم الدراية الفنية، والموظفون المتخصصون، وتكلفة تنفيذ العناية الواجبة ستؤثر عليهم بشكل غير متناسب. ومع ذلك، سوف تتعرض لبعض التكاليف والأعباء من خلال العلاقات التجارية مع الشركات في النطاق حيث من المتوقع أن تنقل الشركات الكبيرة الطلبات إلى مورديها. ومن ثم، سيكون من الضروري اتخاذ تدابير داعمة لمساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم على بناء قدراتها التشغيلية والمالية.

وعلى الرغم مما سبق، ليس هذا هو النهج الذي تتبعه المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. فمن الصعب أيضاً التوصل إلى عتبات واضحة ومتناسكة، كما يتضح من مجموعة متنوعة من النهج التي تتبعها التشريعات القائمة. علاوة على ذلك، فإن أي عتبة تحمل في طياتها خطر التحايل أو إعادة الهيكلة الإبداعية من قبل الشركات. وأخيراً، لا يقتصر خطر التأثير السلبي الذي يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان بشكل لا رجعة فيه على الشركات الكبرى فقط؛ حيث يمكن أن يؤدي الافتقار إلى الاجتهاد من قبل شركة صغيرة إلى انتهاكات خطيرة مثل فقدان الصحة والحياة. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- The European Parliament, Human Rights Due Diligence Legislation

- Options for the EU, Policy Department for External Relations

=

شركات الاتحاد الأوروبي:

المجموعة الأولى: جميع شركات الاتحاد الأوروبي ذات المسؤولية المحدودة ذات الحجم الكبير والقوة الاقتصادية (مع أكثر من 500 موظف و 150 مليون يورو + في صافي حجم التداول في جميع أنحاء العالم).

المجموعة الثانية: الشركات الأخرى ذات المسؤولية المحدودة التي تعمل في قطاعات محددة عالية التأثير، والتي لا تقي بعثبات المجموعة 1، ولكن لديها أكثر من 250 موظفا ويبلغ صافي مبيعاتها 40 مليون يورو في جميع أنحاء العالم وأكثر. بالنسبة لهذه الشركات ، ستبدأ القواعد في التطبيق بعد عامين من المجموعة 1.

والشركات غير التابعة للاتحاد الأوروبي النشطة في الاتحاد الأوروبي مع عتبة دوران تتماشى مع المجموعة 1 و2، التي تم إنشاؤها في الاتحاد الأوروبي.

ويركز "النطاق المادي" ويبني أساسًا على التزام الشركات ببذل العناية الواجبة ويغطي حقوق الإنسان والآثار الضارة البيئية التي يمكن تحديدها بوضوح في اتفاقيات دولية مختارة. وتضمن واجبات المديرين المقترحة وجود صلة وثيقة

=

Directorate General for External Policies of the Union PE 603.495 -

June 2020, p. 12. Available at:

[https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/EXPO_BRI\(2020\)603495#:~:text=The%20European%20Parliament%20\(EP\)%20has%20access%20to%20remedies%20for%20victims.](https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/EXPO_BRI(2020)603495#:~:text=The%20European%20Parliament%20(EP)%20has%20access%20to%20remedies%20for%20victims.)

بالتزامات العناية الواجبة وبالتالي فهي ضرورية لكي تكون العناية الواجبة فعالة. وتشمل واجبات المديرين أيضًا توضيح كيفية امتثال المديرين لواجب العناية بالعمل لصالح الشركة.

وفي هذا التوجيه، يتم تحفيز المديرين للمساهمة في تحقيق أهداف الاستدامة والتخفيف من آثار تغير المناخ. كما يقدم التوجيه أيضا واجبات لمديري شركات الاتحاد الأوروبي المشمولة. وتشمل هذه الواجبات إعداد عمليات العناية الواجبة والإشراف عليها ودمج العناية الواجبة في استراتيجية الشركة. بالإضافة إلى ذلك، عند أداء واجبهم في العمل لصالح الشركة، يجب على المديرين أن يأخذوا في الاعتبار حقوق الإنسان وتغير المناخ والعواقب البيئية لقراراتهم.

والإنفاذ الفعال لواجب العناية الواجبة أمر أساسي لتحقيق أهداف التوجيه. وسينص هذا التوجيه على مزيج من الجزاءات والمسؤولية المدنية.

وفيما يتعلق بالإنفاذ الخاص من خلال المسؤولية المدنية، يستخدم نهج مختلف فيما يتعلق بعمليات الشركة نفسها والشركات التابعة لها من جهة، وفيما يتعلق بالعلاقات التجارية من جهة أخرى. وعلى وجه الخصوص، لا تتعلق المسؤولية المدنية إلا بالعلاقات التجارية القائمة التي تتوقع الشركة أن تكون لها علاقة دائمة معها، نظرا لشدها أو مدتها، والتي لا تمثل جزءا ضئيلا أو مجرد جزء إضافي من سلسلة القيمة للشركة. لا ينبغي أن تكون الشركة مسئولة عن الفشل في منع أو وقف الضرر على مستوى العلاقات التجارية غير المباشرة إذا استخدمت التعاقدية المتتالية والضمان ووضعت تدابير للتحقق من الامتثال لها، ما لم يكن من غير المعقول، في ظروف الحالة، توقع أن الإجراء المتخذ بالفعل، بما في ذلك ما يتعلق بالتحقق من الامتثال سيكون كافيا لمنع الأثر السلبي أو تخفيفه أو إنهائه أو

التقليل منه إلى أدنى حد. وبالإضافة إلى ذلك، عند تقييم وجود المسؤولية ومداهها، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لجهود الشركة، بقدر ما تتصل مباشرة بالضرر المعني، للامتثال لأي إجراء تصحيحي مطلوب منها من قبل سلطة إشرافية، وأي استثمارات يتم القيام بها وأي دعم مستهدف مقدم، فضلا عن أي تعاون مع كيانات أخرى لمعالجة الآثار السلبية في سلاسل القيمة الخاصة بها. وهذا النهج تجاه المسؤولية المدنية سيدد أيضا من خطر النقصاني المفرط⁽¹⁾.

ولا تتجاوز التدابير المتصلة بالإنفاذ العام لواجب العناية الواجبة ما هو ضروري. ويوضح هذا التوجيه أن أي عقوبة تفرض بسبب عدم الامتثال لالتزامات العناية الواجبة يجب أن تكون متناسبة. وإذا حددت السلطات العامة التي تحقق في امتثال الشركة لهذا التوجيه فشلا في الامتثال، فيجب عليها أولا منح الشركة فترة زمنية مناسبة لاتخاذ إجراء تصحيحي. ويحدد التوجيه عددا محدودا من الجزاءات التي ينبغي أن تطبق في جميع الدول الأعضاء، ولكنه يترك للدول الأعضاء ضمان عملية إنفاذ متناسبة، تمشيا مع قوانينها الوطنية. عند فرض عقوبات مالية، يجب أن تستند إلى رقم أعمال الشركة لضمان مستواها المتناسب.

وقد ذهب جانب من الفقه⁽²⁾ إلى القول بأنه مما لا شك فيه أن اقتراح التوجيه يضع قانون الشركات الأوروبي في اتجاه جديد؛ حيث لم تعد الشركات، وفقاً

(1) Lecourt,(B.), Proposition de directive sur le devoir de vigilance: le nouveau tournant du droit européen des sociétés, Rev. sociétés, 2022, p. 310.

(2) Ibid, p.310.

للتصور الأوروبي، مجرد مراقب للمصلحة العامة، بل هم الآن فاعلون في المصلحة العامة. وذلك من خلال حركة نشأت خلال أزمة عام 2008، وظهر مفاهيم الرأسمالية المسؤولة والنزعة طويلة الأمد التي دخلت المشهد الأوروبي بالقوة. ومنذ ذلك الحين، شهدنا سلسلة من النصوص والمقترحات، تتضمن التزامات جديدة تؤثر على كل من المديرين والمساهمين، تشمل إدماج قضايا البيئة وحقوق الإنسان في إدارة الشركة والنظر في قضايا الاستدامة. فالشركة، كما يعتبرها المشرع الأوروبي حاليًا، تتبنى وجهًا جديدًا، أكثر إنسانية وأكثر فضيلة. وهذه الحركة ليست خاصة بالقانون الأوروبي. كان القانون الفرنسي رائدًا منذ عام 2001 في تحديد التزامات المعلومات فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، ثم مع قانون 2017 الذي يكرس واجب اليقظة وقانون "Pacte" لعام 2019 الذي يدمج في اعتبارات الإدارة من القضايا الاجتماعية والبيئية. ولكن مع هذا الاقتراح الخاص بالتوجيه الخاص بواجب يقظة الشركات، فإن الحركة تسير الآن بشكل جيد وحقيقي على المستوى الأوروبي.

وعلى الرغم مما سبق، وما يمكن أن يمثله هذا التوجيه من خطوة بارزة إلى الأمام في اتجاه تقليل الآثار السلبية للشركات على العمال والمجتمعات والبيئة في جميع أنحاء العالم، وتعزيز مساءلة الشركات والعدالة. إلا أن الاقتراح بهذا التوجيه يقصر -على الرغم من العديد من العناصر الإيجابية- في العديد من النقاط الأساسية. فالنص به أوجه نقص تخاطر بالحد بشكل كبير من تأثيره الإيجابي

=

على حقوق الإنسان والبيئة. وهذه بطبيعة الحال ستكون محل نقاش طويل عند إقرار هذه المقترح⁽¹⁾.

الفرع الثاني

نهج العمل الخيري الإلزامي

كانت النظرة الأولى - وما زالت موجودة لدى بعض المشرعين - للمسئولية الاجتماعية للشركات على أنه مساهمة في الاعمال الخيرية في محيط المجتمع التي تمارس فيه أنشطتها. وكانت الطابع الطوعي هو المسيطر في تلك الفترة. وكانت الشركات تتسارع فيما بينها من أجل الانخراط في تلك الأعمال الخيرية المتعددة المجالات، والإعلان عن قيامها بذلك، من أجل تحسين صورتها لدى الغير.

(¹) لمزيد من التفصيل حول أوجه النقص لمقترح التوجيه المذكور، راجع:

- **The European Coalition for Corporate Justice**, Comprehensive analysis of EU Commission's proposal for a directive on due diligence, 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/analysis-of-eu-proposal-for-a-directive-on-due-diligence/> & **Danish Institute for Human Rights**, Legislating for impact: analysis of the proposed EU corporate sustainability due diligence directive, 2022. Available at: <https://www.humanrights.dk/publications/legislating-impact-analysis-proposed-eu-corporate-sustainability-due-diligence>

وعلى الرغم من تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات بمرور الزمن، إلا أنه يبدو أن بعض الدول مازالت تنظر إليه بوصفه قيام الشركات بالأعمال الخيرية، مع الأخذ في الاعتبار تحول في طابع هذه المساهمة، لكي تصبح إلزامية بدلاً من كونها مساهمة طوعية. فنجد أن هناك بعض الدول نظمت المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال نصوص تشريعية تطالب الشركات بتخصيص نسبة معينة من أرباحها لبرامج المسؤولية الاجتماعية للشركات مثل برامج بناء المدارس وتوفير المستشفيات للفقراء وغير ذلك من مجالات العمل الخيري.

ويأتي في مقدمة تلك الدول التي تبنت هذا النهج في تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات موريشيوس والهند، وهذا ما سنعرض له -باختصار- على النحو التالي:

أولاً: الوضع في دولة موريشيوس:

وفقاً للقسم (L50) من قانون ضريبة الدخل لعام 1995 " يجب على كل شركة ، في كل عام ، أن تنشئ صندوقاً للمسؤولية الاجتماعية للشركات، بما يعادل 2 في المائة من دخلها القابل للتحصيل عن العام السابق إلى (أ) تنفيذ برنامج معتمد من قبل الشركة ؛ (ب) تنفيذ برنامج معتمد في إطار المؤسسة الوطنية للتمكين؛ أو (ج) تمويل منظمة غير حكومية معتمدة⁽¹⁾.

(¹) "Every company shall, in every year, set up a CSR Fund equivalent to 2 per cent of its chargeable income of the preceding year to (a) =

وقد أنشأت الحكومة اللجنة الوطنية للمسئولية الاجتماعية للشركات للإشراف على التنفيذ. تألفت اللجنة من ممثلين عن الحكومة وقطاع الشركات وقطاع المنظمات غير الحكومية.

وبالنسبة لصندوق المسئولية الاجتماعية للشركات الذي تم إنشاؤه في أو بعد 1 يناير 2017 حتى 31 ديسمبر 2018، يجب تحويل 50% من صندوق المسئولية الاجتماعية للشركات إلى المدير العام؛ وبالنسبة لصندوق المسئولية الاجتماعية للشركات الذي تم إنشاؤه في أو بعد 1 يناير 2019، تمت زيادة المبلغ المراد تحويله إلى 75%⁽¹⁾.

ويمكن تنفيذ برنامج المسئولية الاجتماعية للشركات في مجالات التدخل ذات الأولوية التالية وفقاً للجدول العاشر لقانون ضريبة الدخل، وهي: • التعامل مع المشكلات الصحية • الدعم التعليمي والتدريب • البيئة والتنمية المستدامة • حماية الأسرة ، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي • مجالات المناصرة

implement an approved programme by the company; (b) implement an approved programme under the National Empowerment Foundation; or (c) finance an approved NGO".

(¹) **Mauritius Revenue Authority**, Guide on Corporate Social Responsibility (CSR), (August 2019) p.4, available at:

<https://www.mra.mu/download/CSRGuide.pdf>

وبناء القدرات والبحث لاعتبارها شاملة في جميع مجالات التدخل ذات الأولوية • الترفيه والرياضة • السلام وبناء الدولة • سلامة الطرق والأمن • الإسكان الاجتماعي • التنمية الاجتماعية والاقتصادية كوسيلة للتخفيف من حدة الفقر • الدعم الأشخاص ذوي الإعاقة • المجالات الأخرى التي قد يحددها الوزير يجب أن تستهدف المجالات ذات الأولوية المحددة أعلاه الأفراد والأسر المسجلين بموجب السجل الاجتماعي لموريشيوس والفئات الضعيفة بموجب ميثاق المؤسسة الوطنية للإدماج الاجتماعي.

2- الوضع في الهند:

سار قانون الشركات الهندي رقم 18 لسنة 2013 على نفس النهج؛ إذ نظم القسم (135) منه المسؤولية الاجتماعية للشركات، ونصت الفقرة الأولى على أن " كل شركة بلغ صافي قيمتها الصافية 500 كرور أو أكثر أو بلغ حجم مبيعاتها السنوي 1000 كرور روبية أو أكثر أو حققت أرباحًا صافية 5 كرور أو أكثر خلال السنة المالية السابقة مباشرة، يجب أن تشكل لجنة للمسؤولية الاجتماعية منبثقة عن مجلس الإدارة ومكونة من ثلاثة أعضاء أو أكثر ومن بينهم مدير واحد على الأقل يكون مديرًا مستقلًا".

هذا، وقد حددت الفقرة الخامسة الحد الأدنى لمبلغ الإنفاق الإلزامي، وذلك بالنص على أن " يكفل مجلس إدارة كل شركة مشار إليها في البند الفرعي (1) أن تنفق الشركة في كل سنة مالية ما لا يقل عن اثنين في المائة من متوسط صافي أرباح الشركة المحققة خلال السنوات المالية الثلاث السابقة مباشرة، [أو إذا لم تكن

الشركة قد أكملت فترة الثلاث سنوات مالية منذ تأسيسها، خلال تلك السنوات المالية السابقة مباشرة] عملاً بسياسة المسؤولية الاجتماعية للشركات: شريطة أن تعطي الشركة الأفضلية للمنطقة المحلية والمناطق المحيطة بها التي تعمل فيها، لإنفاق المبلغ المخصص لأنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات. شريطة كذلك أنه إذا فشلت الشركة في إنفاق هذا المبلغ، يحدد مجلس الإدارة، في تقريره المقدم بموجب البند (س) من القسم الفرعي (3) من القسم 134، أسباب عدم إنفاق المبلغ. وما لم يكن المبلغ غير المنفق متصلاً بأي مشروع جارٍ مشارٍ إليه في البند الفرعي (6)، يحول هذا المبلغ غير المنفق إلى صندوق محدد في الجدول السابع، في غضون فترة ستة أشهر من انقضاء السنوات المالية⁽¹⁾.

(¹) "The Board of every company referred to in sub-section (1), shall ensure that the company spends, in every financial year, at least two per cent. of the average net profits of the company made during the three immediately preceding financial years, 4[or where the company has not completed the period of three financial years since its incorporation, during such immediately preceding financial years] in pursuance of its Corporate Social Responsibility Policy: Provided that the company shall give preference to the local area and areas around it where it operates, for spending the amount earmarked for Corporate Social Responsibility activities: Provided further that if the company fails to spend such amount, the Board shall, in its report made under clause (o) of sub-

وعلى نفس النهج السابق، يسير المشرع القطري؛ حيث أصدر القانون رقم (13) لسنة 2008 بشأن مساهمة بعض الشركات المساهمة في دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية⁽¹⁾. ونص في مادته الأولى على أن " يحصل مبلغ يعادل (2,5%) من صافي الأرباح السنوية للشركات المساهمة المقيدة أسهما ببورصة قطر"⁽²⁾.

وأضافت المادة (2) من ذات القانون بأن يُخصص المبلغ المنصوص عليه في المادة السابقة، لدعم الأنشطة الرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية، وتؤول تلك الحصيلة إلى صندوق يصدر بإنشائه وتحديد أهدافه وموارده المالية وكيفية إدارته، قرار أميرى، بناءً على اقتراح وزير المالية.

section (3) of section 134, specify the reasons for not spending the amount 5[and, unless the unspent amount relates to any ongoing project referred to in sub-section (6), transfer such unspent amount to a Fund specified in Schedule VII, within a period of six months of the expiry of the financial years]".

(1) منشور بالجريدة الرسمية، العدد: 8، بتاريخ: 2008/08/25

(2) معدلة بموجب القانون رقم (8) لسنة 2011 والمنشور بالجريدة الرسمية، العدد: 7، بتاريخ: 2011/06/20. وقد كان النص قبل التعديل يجري على أن " يحصل مبلغ يعادل (2,5%) من صافي الأرباح السنوية للشركات المساهمة التي تطرح أسهما للاكتتاب العام".

ومما يؤخذ على النص المذكور أنه قد قصر الأمر على إلزام الشركات المساهمة المقيدة أسهمها ببورصة قطر فقط، دون غيرها من الشركات. الأمر الذي يحتاج إلى توسيع نطاق الإلزام ليشمل جميع الشركات.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن هناك بعض الدول التي ما زالت تتبنى مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنه مساهمة في الأعمال الخيرية. ولكن الاختلاف عن سابقها يكمن في أن القيام بهذه الأعمال الخيرية ما زال في إطاره الطوعي، فهي لم تصل بعد إلى سن قانون ينص صراحة على إلزام الشركة بتخصيص نسبة معينة للأرباح للقيام بهذه الأعمال الخيرية. ومن هذه التشريعات جاء نص المادة (244) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 32 لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية في الإمارات⁽¹⁾ تحت عنوان "المسؤولية المجتمعية للشركات"

(1) منشور في الجريدة الرسمية، العدد 712 - ملحق - السنة الواحد والخمسون، بتاريخ: 2021/9/26. وقد كان نص المادة (242) من قانون الشركات التجارية السابق رقم 2 لسنة 2015 - والمنشور بالجريدة الرسمية العدد 577 - السنة الخامسة والأربعون، بتاريخ: 2015/3/31- بشأن المسؤولية المجتمعية للشركات يجري على أنه "يجوز للشركة بعد انقضاء سنتين ماليتين من تاريخ تأسيسها وتحقيقها أرباحا وبموجب قرار خاص أن تقدم مساهمات طوعية، ويجب ألا تزيد عن (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمة الطوعية، ويتوجب مراعاة ما يأتي:

1- أن تكون هذه المساهمات الطوعية في أغراض خدمة المجتمع.

ووفقاً لهذا النص " 1. للشركة بعد موافقة الهيئة أن تقرر بموجب قرار خاص تخصيص نسبة من أرباحها السنوية أو الأرباح المتراكمة للمسئولية المجتمعية. 2. تلتزم الشركة بالإفصاح على موقعها الإلكتروني بعد انتهاء السنة المالية عن قيامها بمسئوليتها المجتمعية من عدمه. 3. يجب أن يتضمن تقرير مدقق الحسابات والبيانات المالية السنوية للشركة الجهة أو الجهات المستفيدة من هذه المساهمات المجتمعية".

كما نصت المادة (361) من قانون الشركات التجارية الإماراتي الحالي على أن " يصدر مجلس الوزراء الضوابط اللازمة لتحفيز الشركات على مباشرة مسئوليتها المجتمعية ومراحل تطبيقها".

2- أن يذكر بشكل واضح الجهة المستفيدة من هذه المساهمات الطوعية في تقرير مدقق الحسابات وميزانية الشركة".

الفرع الثالث

نهج هيكل الحوكمة الإلزامي

تعتمد بعض الدول هيكل الحوكمة الإلزامي في تنظيمها للمسئولية الاجتماعية للشركات، فالمسئولية الاجتماعية للشركات تتطلب من الأخيرة أن تراعي وتوازن مصالح مختلف أصحاب المصلحة في سياق ممارسة الأعمال التجارية. وتتمثل إحدى الطرق التقدمية لتنفيذ المسئولية الاجتماعية للشركات المعنية بأصحاب المصلحة من خلال القانون في اشتراط أن تتكون المؤسسة المركزية لصنع القرار في الشركة -كمجلس الإدارة في شركات المساهمة- من ممثلين عن مختلف أصحاب المصلحة. وبعبارة أخرى، يتمتع المساهمون وغيرهم من أصحاب المصلحة بسلطات مؤسسية في هيكل حوكمة الشركات. وبطبيعة الحال، يمكن أن تُوصف هذه الطريقة بأنها طريقة هيكلية لتنفيذ المسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية؛ حيث معالجة مخاوف المسئولية الاجتماعية للشركات من خلال المتطلبات القانونية في هيكل حوكمة الشركات. وتجسيد هذا النهج الهيكلي للمسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية هو ما يسمى بالمشاركة في اتخاذ القرار Co-determination⁽¹⁾ حيث يكون للموظفين تمثيل على مستوى مجلس

(1) إن مصطلح المشاركة في اتخاذ القرارات متجذر بعمق في تقاليد حوكمة الشركات الألمانية وهو موجود في شكله الحالي منذ قانون المشاركة لعام 1976. وله بعد اجتماعي واضح: فكما قضت المحكمة الدستورية الألمانية، فإن المشاركة في تقرير المصير على مستوى الشركة تهدف إلى إدخال مشاركة متساوية للمساهمين والعمال في عملية صنع القرار في

الإدارة⁽¹⁾. ومن ثم، العمل على حماية حقوقهم، وهو جزء مهم من المسؤولية الاجتماعية للشركات.

=

الشركة، ويجب أن تكمل الشرعية الاقتصادية لإدارة الشركة بـشرعية اجتماعية. وبالتالي فإن القرار المشترك يتعلق بعملية صنع قرار ديمقراطية على مستوى الشركات والمساواة في رأس المال والعمل. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **McGaughey,(E.)**, “The Codetermination Bargains: The History of German Corporate and Labour Law.” *Columbia Journal of European Law* 135, Vol.23, No.(1), 2016, p.41. & *Bundesverfassungsgericht* (1 March 1979) BVerfGE 50, 290, 315-6 & **Gorton,(G.)**, "Capital, Labor, and the Firm: A Study of German Codetermination". *Journal of the European Economic Association*, Vol.2, No. (5), 2004, pp.863–885 & **Fauver,(L.) and Fuerst,(M.E.)**, ‘Does Good Corporate Governance Include Employee Representation? Evidence from German Corporate Boards’. *Journal of Financial Economics*, Vol.82, No.3, 2006, pp. 673-685.

⁽¹⁾ لدى غالبية دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وأغلبية دول الاتحاد الأوروبي، شكل من أشكال القانون الذي يضمن حق العمال في التصويت لتمثيل مجلس الإدارة.

والمثال الأكثر عمومية لهذا النهج على مستوى الشركة هو توجيه المجلس EC/14/2002، الذي أنشأ إطاراً لإعلام الموظفين وإسداء المشورة إليهم في جميع أنحاء الجماعة الأوروبية.

=

وعلاوة على هذا النهج السابق، هناك نهج هيكلية جديد، وهو ذلك النهج الذي يتطلب إنشاء لجنة للمسئولية الاجتماعية للشركات داخل هيكل حوكمة الشركات؛

=

وعلى الرغم من أن التوجيه لا يسمح للموظفين أو ممثليهم بتحديد القرارات، فإنه يتطلب من الإدارة التشاور "بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن القرارات التي تدخل في نطاق سلطات صاحب العمل". علاوة على ذلك، يعزز التوجيه EC / 38/2009 المنشئ لمجالس العمل الأوروبية (EWCS) "التشاور"، مما يسمح لممثلي الموظفين بالتعبير عن آرائهم بناء على المعلومات المقدمة من الموظفين "حول التدابير المقترحة التي تتعلق بها المشاورة ... في غضون فترة زمنية معقولة، والتي يمكن أن تؤخذ في الاعتبار" من قبل الإدارة. وعلى هذا النحو، فإن التوجيه لا ينص على حقوق كاملة في تقرير المصير؛ ومع ذلك، وفقا للمادة 6 من التوجيه، لا يوجد ما يمنع اتفاقيات EWC من تزويد العمال بالحق في المشاركة في تقرير بشأن بعض القضايا. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- Directive 2002/14/EC of the European Parliament and of the Council of 11 March 2002 establishing a general framework for informing and consulting employees in the European Community - Joint declaration of the European Parliament, the Council and the Commission on employee representation, Official Journal L 080, 23/03/2002 P. 0029 – 0034 & DIRECTIVE 2009/38/EC OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 6 May 2009 on the establishment of a European Works Council or a procedure in Community-scale undertakings and Community-scale groups of undertakings for the purposes of informing and consulting employees, Official Journal L 122/28 , 16/5/2009.

وحيث تكون لجنة المسؤولية الاجتماعية للشركات هي المسؤولة عن سن والإشراف على سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات وتنفيذها⁽¹⁾.

وتُعد دولة جنوب أفريقيا من الدول الرائدة في تبني هذا النهج. ولهذا، سنعرض -بإيجاز- لتجربتها في هذا الشأن. وذلك من خلال عرضنا للتطور التاريخي التشريعي للمسؤولية الاجتماعية، ثم التكريس التشريعي في قانون الشركات، مروراً بتشكيل لجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية ومهامها، وصولاً إلى الجزء المترتب على فشل اللجنة في تحقيق مهامها، وأخيراً الطبيعة القانونية للجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية. وذلك تباعاً على النحو التالي:

أولاً: التطور التاريخي والتشريعي: يرتبط تطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات في جنوب إفريقيا ارتباطاً وثيقاً بتاريخ الفصل العنصري الذي عانت منه تلك الدولة منذ عام 1948 وحتى إلغاؤه في عام 1994؛ حيث منح امتيازات سياسية واقتصادية للأقلية البيضاء وحرّم الأغلبية السوداء. ولهذا، تبنت الحكومة سلسلة من قوانين العمل الإيجابي لمساعدة مجموعة عرقية محرومة تاريخياً. وأبرز مثال على ذلك هو قانون التمكين الاقتصادي للسود على نطاق واسع -Broad-based Black Economic Empowerment based Act 53 of 2003 في عام 2003⁽²⁾ بهدف وضع

(¹) Lin,(L.W), Op.Cit, p. 17.

(²) **Broad-based Black Economic Empowerment Act 53 of 2003**, Gazette 26285 of 21 April 2003. Available at: <https://www.gov.za/documents/broad-based-black-economic-empowerment-act>

إطار تشريعي لتعزيز التمكين الاقتصادي للسود، من خلال تشجيع ملكية السود لكيانات الأعمال وتمكين الموظفين السود من خلال تطوير الموارد البشرية والمهارات⁽¹⁾. وبموجب هذا القانون، شجعت الحكومة الشركات على أن تكون مسؤولة اجتماعياً من خلال منح تراخيص والمشتريات الحكومية للشركات المتوافقة مع نصوصه⁽²⁾.

ولم يقف الأمر عند حد التحرير السياسي والاجتماعي فحسب، بل صاحب ذلك تحول اقتصادي-وبصفة خاصة مع انتهاء العقوبات الاقتصادية الدولية ضد الفصل العنصري- فقد سعت جنوب إفريقيا إلى إعادة الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال الإصلاحات الاقتصادية. وكان تحسين حوكمة الشركات جزءاً مهماً من خطة الإصلاح، وعلى وجه الخصوص لعبت المسؤولية الاجتماعية للشركات في جنوب إفريقيا دوراً رئيسياً في إعادة الأعمال التجارية في جنوب إفريقيا إلى قلب الاقتصاد العالمي. وتحقيقاً لهذا الأمر، تم تشكيل لجنة King المعنية بإدارة الشركات في جنوب أفريقيا في عام 1992 بناء على طلب معهد

(¹) وجاء في ديباجة هذا القانون ما هو نصه كالتالي "ومن أجل: تعزيز تحقيق الحق الدستوري في المساواة، وزيادة المشاركة الواسعة والفعالة للسود في الاقتصاد، وتعزيز معدل نمو أعلى، وزيادة فرص العمل، وتوزيع دخل أكثر إنصافاً؛ ووضع سياسة وطنية حول التمكين الاقتصادي الأسود واسع النطاق من أجل تعزيز الوحدة الاقتصادية للأمة، وحماية السوق المشتركة، وتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في الوصول إلى الخدمات الحكومية".

(²) Lin,(L.W), Op.Cit, p. 18.

المديرين في جنوب أفريقيا⁽¹⁾، عقب قرار تم التوصل إليه في اجتماع لمجلس إدارة شؤون الشركات في جنوب أفريقيا عقد في 18 يولييه 1992، حيث اتفق على أن هناك حاجة إلى لجنة للنظر في إدارة الشركات في جنوب أفريقيا ومعالجتها. وقررت الاتصال بالقاضي السابق ميرفين كينغ لرئاسة اللجنة.

وتمثل دور اللجنة المشار إليها في أداء دور قيادي فكري، وتعزيز وتطوير معايير حوكمة الشركات في جنوب إفريقيا لصالح البلاد وشعبها، والسعي للتأثير على تطورات حوكمة الشركات دولياً. كما تمثل هدف اللجنة، في أدائها لدورها، في تعزيز إدارة الشركات في جنوب أفريقيا، من خلال:

التأثير على جدول أعمال حوكمة الشركات في جنوب أفريقيا وتشكيله، إصدار تقارير ومدونات لمبادئ وممارسات الحكم السليم في جنوب أفريقيا، تقديم التوجيه بشأن تفسير وتنفيذ التقارير والمدونات المذكورة أعلاه، وذلك أساساً من خلال مذكرات الممارسة، البحث وإنتاج التعليقات على التشريعات وغيرها من تطورات الحوكمة بما في ذلك المدونات ومشاريع القوانين وغيرها من الوثائق والأوراق ذات

(1) وحصل المعهد على دعم غرفة الأعمال في جنوب أفريقيا (التي أصبحت الآن غرفة التجارة والصناعة في جنوب أفريقيا)، ومعهد الأمان والإداريين المعتمدين (الآن معهد الحكم المعتمد في الجنوب الأفريقي)، ومعهد جنوب أفريقيا للمحاسبين القانونيين، وبورصة جوهانسبرغ، ومعهد الأخلاقيات في جنوب أفريقيا. وقد تشكلت اللجنة المذكورة نتيجة لهذه التطورات، وظلت منذ ذلك الحين لجنة دائمة تجتمع مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر. ونتيجة لذلك، تطور الوعي حول عمل اللجنة الذي لا يقدر بثمن لأغراض الاستمرارية وتعزيز أهدافها.

الصلة، البقاء منسجمين مع مشهد حوكمة الشركات في جنوب أفريقيا، بما في ذلك أحكام المحاكم ذات الصلة، من خلال إشراك أصحاب المصلحة والأنشطة الأخرى، وأخيراً، مواكبة التطورات الدولية في مجال حوكمة الشركات، والنظر في الممارسات المناسبة لجنوب أفريقيا.

ونتيجة لما سبق، صدر أول تقرير لهذه اللجنة في عام 1994 حول حوكمة الشركات، والذي تم إنشاؤه لوضع معايير جيدة لحوكمة الشركات في جنوب إفريقيا، واتخذ وجهة نظر جديدة مفادها أن المديرين يجب أن يتحملوا مسؤولية تجاه المجتمع بدلاً من المساهمين فقط⁽¹⁾. كما صدر ثلاثة تقارير⁽²⁾ لاحقة كان آخرها عام 2016، وجاء في هذا التقرير الأخير⁽³⁾ التأكيد على أن الشركة هي جزء من المجتمع ولم يعد ممكناً بأي حال من الأحوال النظر لها بشكل منفصل

(1) هذا التقرير متاح على الرابط التالي:

https://cdn.ymaws.com/www.iodsa.co.za/resource/collection/94445006-4F18-4335-B7FB-7F5A8B23FB3F/King_1_Report.pdf

(2) في عامي 2002، 2009. و متاح على الرابط التالي:

https://www.iodsa.co.za/page/governance_standards_and_codes

(3) متاح على الرابط التالي:

https://cdn.ymaws.com/www.iodsa.co.za/resource/collection/684B68A7-B768-465C-8214-E3A007F15A5A/IoDSA_King_IV_Report_-_WebVersion.pdf

ومستقل عن مجتمعتها التي تزاوّل فيه نشاطها، كما أشار إلى بعض المفاهيم التي تمثل حجر الأساس في هذا التقرير ومنها القيادة الأخلاقية، مواطنة الشركات، والتنمية المستدامة، وشمولية أصحاب المصلحة.

وفي عام 2004، نشرت الحكومة ورقة عمل بعنوان "قانون الشركات في جنوب أفريقيا للقرن 21: مبادئ توجيهية لإصلاح قانون الشركات" وقد حددت الإطار والمبادئ التوجيهية لقانون الشركات الجديد. ومن ضمن ما أكدت عليه الوثيقة هو الشركة ومسئوليتها المجتمعية؛ حيث نصت على أن مصالح المساهمين يجب أن تكون "متوازنة" مع مصالح الآخرين أصحاب المصلحة عند الاقتضاء، وأن سعي الشركة لتحقيق الأهداف الاقتصادية يجب أن يكون "مقيدة" بأهداف اجتماعية وبيئية. كما أشارت إلى مفهوم مصلحة الشركة⁽¹⁾.

ثانياً: التكريس التشريعي في قانون الشركات: تماشيًا مع هذه التطورات السابق ذكرها، اعتمدت جنوب إفريقيا قانونًا جديدًا للشركات في عام 2008⁽²⁾. ونص في مادته (1/7) على أن " الغرض التشريعي منه هو "تعزيز الامتثال

(1) South African company law for the 21st century: Guidelines for corporate law reform, Notice 1183 of 2004, available at:

https://www.gov.za/sites/default/files/gcis_document/201409/26493gen1183a.pdf

(2) COMPANIES ACT 71 OF 2008, Gazette. No. 32121 of 9 April 2009, available at:

https://www.gov.za/sites/default/files/gcis_document/201409/321214210.pdf &

لوثيقة الحقوق على النحو المنصوص عليه في الدستور " كما أضافت الفقرة الرابعة من ذات المادة " إعادة التأكيد على مفهوم الشركة كوسيلة لتحقيق الفوائد الاقتصادية والاجتماعية"⁽¹⁾.

وقد جاء المشرع في هذا القانون بحكم مستحدث؛ حيث نصت المادة (4/72) منه على أن " يجوز للوزير المختص بموجب لائحة تنظيمية أن ينص على أنه يجب على شركة ما أو نوع معين من الشركات، تشكيل لجنة اجتماعية وأخلاقية، إذا كان ذلك من أجل تحقيق المصلحة العامة، مع مراعاة: (أ) حجم أعمالها السنوي. (ب) حجم قوتها العاملة. (ج) طبيعة ومدى أنشطتها"⁽²⁾. ويصدر القانون رقم 3 لسنة 2011⁽³⁾ المعدل لقانون الشركات رقم 71 لسنة 2008 عدلت

(¹) "The purposes of this Act are to-(a) promote compliance with the Bill of Rights as provided for in the Constitution, in the application of company law;..... (d) reaffirm the concept of the company as a means of achieving economic and social benefits".

(²) The Minister may by regulation prescribe that a company or a category of companies must have a social and ethics committee, if it is desirable in the public interest, having regard to: (a) its annual turnover; (b) the size of its workforce; or(c) the nature and extent of its activities.

(³) **Companies Amendment Act 3 of 2011**, Gazette. No. 34239 of 26 April 2011. Available at:

https://www.gov.za/sites/default/files/gcis_document/201409/34243gon370.pdf

المادة (72) وتم النص بشكل أكبر على تكوين وتفويض وصلاحيات لجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية؛ حيث نصت المادة (4/72) منه على أن " يجوز للوزير، بموجب لائحة، أن يحدد (أ) فئة من الشركات⁽¹⁾ يجب أن يكون لكل منها لجنة اجتماعية وأخلاقية، إذا كان ذلك تحقيقاً للمصلحة العامة، مع مراعاة: (1) رقم الأعمال السنوي ؛ (2) حجم القوة العاملة ؛ أو (3) طبيعة ومدى أنشطة هذه الشركات. (ب) الوظائف التي يتعين أدائها من قبل اللجان الاجتماعية والأخلاقية التي يتطلبها هذا القسم الفرعي. (ج) القواعد التي تحكم تكوين وتسيير اللجان الاجتماعية والأخلاقية".

(1) ويجوز للشركة التي تندرج ضمن فئة الشركات المطلوبة بموجب هذا القسم واللوائح لتعيين لجنة اجتماعية وأخلاقية التقدم إلى المحكمة بالطريقة والشكل المحدد للإعفاء من هذا الشرط ، وقد تمنح المحكمة مثل هذا الإعفاء إذا اقتضت بأن: (أ) مطلوب من الشركة ، من حيث التشريعات الأخرى ، أن يكون لديها ، ولديها بالفعل ، شكل من أشكال الآلية الرسمية داخل هيكلها التي تؤدي بشكل كبير الوظيفة التي يمكن أن تؤديها لجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية بموجب هذا القسم واللوائح ؛ أو (ب) ليس من الضروري بشكل معقول للمصلحة العامة مطالبة الشركة بتشكيل لجنة اجتماعية وأخلاقية ، مع مراعاة طبيعة ومدى أنشطة الشركة.

وهذا الإعفاء الممنوح بموجب القسم الفرعي (5) ساري المفعول لمدة خمس سنوات، أو لفترة أقصر قد تحددها المحكمة في وقت منح الإعفاء، ما لم يتم إلغاؤه من قبل المحكمة في شروط القسم الفرعي (7). (م/72، 5، 6 من القانون لسنة 2011 سابق الإشارة إليه)

كما حددت المادة (8/72) صلاحيات اللجنة المشار إليه على النحو التالي " يحق للجنة الاجتماعية والأخلاقية للشركة - (أ) أن تطلب من أي مدير أو مسئول محدد للشركة أي معلومات أو شرح ضروري لأداء وظائف اللجنة. (ب) الطلب من أي موظف في الشركة أي معلومات أو شرح ضروري لأداء مهام اللجنة. (ج) حضور أي اجتماع عام للمساهمين. (د) تلقي جميع الإشعارات والمراسلات الأخرى المتعلقة بأي اجتماع عام للمساهمين. (هـ) أن يتم الاستماع إليه في أي اجتماع عام للمساهمين منصوص عليه في هذه الفقرة حول أي جزء من أعمال الاجتماع التي تتعلق بوظائف اللجنة⁽¹⁾.

(¹) A social and ethics committee of a company is entitled to- (a) require from any director or prescribed officer of the company any information or explanation necessary for the performance of the committee's functions; (b) request from any employee of the company any information or explanation necessary for the performance of the committee's functions; (c) attend any general shareholders meeting; (d) receive all notices of and other communications relating to any general shareholders meeting; and (e) be heard at any general shareholders meeting contemplated in this paragraph on any part of the business of the meeting that concerns the committee's functions.

وعلاوة على ما سبق، فإن لوائح الشركات الصادرة 2011، قد نظمت بشكل أكثر تفصيلاً اللجنة الاجتماعية والأخلاقية للشركة؛ حيث حددت المادة (1/34) نطاق تطبيقها بالنص على أن " تنطبق هذه اللائحة على: (أ) كل شركة مملوكة للدولة. (ب) كل شركة عامة مقيدة. (ج) أي شركة أخرى سجلت في أي سنتين من السنوات الخمس السابقة أكثر من 500 نقطة وفقاً للمادة (2/26)."

كما حددت الفقرة الثانية من ذات المادة حالات الإعفاء بقولها " (2) يجب على الشركة التي تنطبق عليها هذه اللائحة تعيين لجنة اجتماعية وأخلاقية ما لم: (أ) إذا كانت شركة تابعة لشركة أخرى لديها لجنة اجتماعية وأخلاقية، وستقوم اللجنة الاجتماعية والأخلاقية لتلك الشركة الأخرى بأداء الوظائف التي تتطلبها هذه اللائحة نيابة عن تلك الشركة الفرعية؛ أو (ب) إذا كانت المحكمة قد أعفته وفقاً للمادة 72 (5) و (6)".

ثالثاً: تشكيل اللجنة: نصت الفقرة الرابعة من ذات المادة على أن " يجب أن تتألف اللجنة الاجتماعية والأخلاقية في الشركة من ثلاثة مديرين أو مسؤولين محددين في الشركة، يجب أن يكون واحد منهم على الأقل مديراً لا يشارك في الإدارة اليومية لأعمال الشركة، ويجب ألا يكون قد شارك على هذا النحو خلال السنوات المالية الثلاث السابقة".

رابعاً: مهام اللجنة: كما حددت الفقرة الخامسة من ذات المادة مهام اللجنة بالنص على أن " تضطلع اللجنة الاجتماعية والأخلاقية بالمهام التالية:

(أ) رصد أنشطة الشركة، مع مراعاة أي تشريعات ذات صلة، أو متطلبات قانونية أخرى أو مدونات أفضل الممارسات السائدة، فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بما يلي:

- التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك مكانة الشركة من حيث أهداف ومقاصد (1) المبادئ العشرة الواردة في مبادئ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة. (2) توصيات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الفساد. (3) قانون المساواة في العمل. (4) قانون التمكين الاقتصادي للسود.

- المواطنة الصالحة للشركات، بما في ذلك ما تقوم به الشركة: (1) تعزيز المساواة ومنع التمييز غير العادل والحد من الفساد. (2) المساهمة في تنمية المجتمعات المحلية التي تجري فيها أنشطتها في الغالب أو التي يتم فيها تسويق منتجاتها أو خدماتها في الغالب. (3) سجل الرعاية والتبرعات والعطاءات الخيرية. - البيئة والصحة والسلامة العامة، بما في ذلك تأثير أنشطة الشركة ومنتجاتها أو خدماتها؛

- علاقات المستهلكين، بما في ذلك إعلانات الشركة وعلاقتها العامة وامثالها لقوانين حماية المستهلك.

- العمل والعمالة، بما في ذلك: (1) مكانة الشركة فيما يتعلق ببروتوكول منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق وظروف العمل. (2) علاقات العمل في الشركة، ومساهمتها في التطوير التعليمي لموظفيها.

(ب) توجيه انتباه المجلس إلى المسائل الداخلة في نطاق ولايته حسب ما تقتضيه المناسبة.

(ج) تقديم تقرير، عن طريق أحد أعضائها، إلى المساهمين في الاجتماع العام السنوي للشركة بشأن المسائل التي تدخل في نطاق ولايته.

خامساً: الجزاء المترتب على فشل اللجنة في تحقيق مهامها: فيما يتعلق بالشركة التي تفشل في تعيين لجنة اجتماعية وأخلاقية، فقد أحالت المادة (10/72) من قانون الشركات على المادة (84، 6، 7) من ذات القانون. ووفقاً لهذه الأخيرة، يمكن أن تصدر لجنة الشركات والملكية الفكرية أمراً لشركة غير ممثلة لتشكيل لجنة اجتماعية وأخلاقية.

سادساً: الطبيعة القانونية للجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية: يثور التساؤل حول لجنة الشؤون الاجتماعية والأخلاقية وعلاقتها بمجلس الإدارة. هل هي لجنة تابعة لمجلس الإدارة أم أنها على العكس من ذلك لجنة مؤسسية منفصلة عن مجلس الإدارة. ومن جانبنا، فإننا نرى أن هذه اللجنة بوضعها الحالي ووفقاً للنصوص القانونية المنظمة لها، إنما هي لجنة مستقلة وليست تابعة لمجلس الإدارة.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن الهند وعلى الرغم من تصنيفنا لوضعها الحالي بالنسبة للقواعد القانونية الحاكمة للمسئولية الاجتماعية على أنها من قبيل العمل الخيري الإلزامي إلا أنه قد نصت على تشكيل لجنة للمسئولية الاجتماعية، وهو أمر إلزامي متى توافرت الشروط المنصوص عليها في القسم (1/13) سابق الإشارة إليها.

ويكشف تقرير مجلس الإدارة بموجب القسم الفرعي (3) من القسم 134 عن تكوين لجنة المسئولية الاجتماعية للشركات. (م 2/135)

كما أشارت الفقرة الثالثة من ذات القسم المشار إليه إلى مهام لجنة المسؤولية الاجتماعية بالنص على أن " تقوم لجنة المسؤولية الاجتماعية للشركات:

(أ) بصياغة سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركات والتوصية بها إلى مجلس الإدارة، والتي يجب أن تبين الأنشطة التي يتعين على الشركة القيام بها. [في المجالات أو الموضوعات، المحددة في الجدول السابع].

(ب) التوصية بمبلغ النفقات التي يتعين إنفاقها على الأنشطة المشار إليها في البند (أ)⁽¹⁾.

(ج) مراقبة سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركة من وقت لآخر.

ويقوم مجلس إدارة كل شركة مشار إليها:

(أ) بعد مراعاة التوصيات المقدمة من لجنة المسؤولية الاجتماعية للشركات، بالموافقة على سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركة والكشف عن محتويات هذه

(¹) "The Corporate Social Responsibility Committee shall--, (a) formulate and recommend to the Board, a Corporate Social Responsibility Policy which shall indicate the activities to be undertaken by the company [in areas or subject, specified in Schedule VII]; (b) recommend the amount of expenditure to be incurred on the activities referred to in clause (a); and (c) monitor the Corporate Social Responsibility Policy of the company from time to time".

السياسة في تقريرها، وكذلك وضعها على موقع الشركة الإلكتروني، إن وجد، بالطريقة التي قد تكون موصوفة.

(ب) التأكد من أن الأنشطة المدرجة في سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركة تقوم بها الشركة. (م 4/135)⁽¹⁾.

والنص سالف البيان صريح في بيان الوضع القانوني للجنة المسؤولية الاجتماعية؛ فهي لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة وليست مستقلة عنه وهذا ما نص عليه القسم (1/135) من قانون الشركات الهندي بأن "... تشكل لجنة للمسؤولية الاجتماعية منبثقة عن مجلس الإدارة ومكونة من ثلاثة أعضاء أو أكثر ومن بينهم مدير واحد على الأقل يكون مديراً مستقلاً...".

وعلاوة على ما سبق، ينبغي أن تُشير إلى أن هناك بعض الدول التي تنص قواعد الحوكمة لديها على إنشاء لجنة للمسؤولية الاجتماعية، بيد أن الاختلاف يكمن في أن النص ليس إلزامياً على الشركة المعنية، بل يأتي بصيغة الجواز؛

(¹) "The Board of every company referred to in sub-section (1) shall,-- (a) after taking into account the recommendations made by the Corporate Social Responsibility Committee, approve the Corporate Social Responsibility Policy for the company and disclose contents of such Policy in its report and also place it on the company's website, if any, in such manner as may be prescribed; and (b) ensure that the activities as are included in Corporate Social Responsibility Policy of the company are undertaken by the company".

حيث يجوز لمجلس إدارة الشركة وبحسب حاجة وطبيعة عمل الشركة أن يشكل لجان ويكلفها بموضوعات معينة، ومن ضمن تلك اللجان لجنة المسئولية الاجتماعية. ولا يثور ثمة تساؤل حول الوضع القانوني لتلك اللجنة؛ فهي لجنة تابعة لمجلس إدارة الشركة المعنية.

الفرع الرابع

نهج الواجب العام بموجب قانون الشركات

تقسيم:

تبنت بعض الدول نهجًا مغايرًا لتنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات يتمثل في تكريس تشريعي لهذه المسؤولية؛ حيث يتم فرض التزامًا قانونيًا على الشركات للقيام بالمسؤولية الاجتماعية من خلال نصوص صريحة في قوانين الشركات لديها.

بيد أن الدول التي تتبنى هذا النهج السابق لا تتبع أسلوبًا موحدًا في هذا الشأن. فهناك من الدول ما يُشير إلى المسؤولية الاجتماعية بوصفها جزءًا من الواجبات الائتمانية⁽¹⁾ Fiduciary duties الملقاة على عاتق المديرين، كالمملكة المتحدة والهند. وهناك دولاً أخرى تذهب أبعد من ذلك، من خلال النص على المسؤولية الاجتماعية بوصفها التزامًا على عاتق الشركة وليس جزءًا من واجبات المديرين الائتمانية، ومن هذه الدول الصين، إندونيسيا، وفرنسا. وهذا ما سنعرض له - بإيجاز - تباعًا على النحو التالي:

(1) الواجبات الائتمانية هي المصدر الرئيسي للقيود على السلطة التقديرية لصانعي القرار في مجال الاستثمار في دول القانون المشترك. فأهم واجبات الوكالة هي واجب التصرف بحكمة وواجب التصرف وفقًا للغرض الذي من أجله تُمنح سلطات الاستثمار (المعروف أيضًا باسم واجب الولاء). وبشكل عام، فإن الواجبات الائتمانية هي واجبات مفروضة على الشخص الذي يمارس بعض السلطة التقديرية لصالح شخص آخر في ظروف تؤدي إلى علاقة ثقة. وهي إلى حد كبير نتائج السوابق القضائية.

أولاً: المسؤولية الاجتماعية باعتبارها جزء من الواجبات الائتمانية للمديرين:

أشار القسم 172 من قانون الشركات الإنجليزي لعام 2006 إلى أخلاقيات الشركة، ويتطلب من المديرين مراعاة مصالح الموظفين والمستهلكين والموردين والبيئة والمجتمع عند السعي وراء مصالح المساهمين. فيأتي القسم المشار إليه تحت عنوان " واجب تعزيز نجاح الشركة" وينص على أن " (1) يجب أن يتصرف مدير الشركة بالطريقة التي يعتبرها، بحسن نية، من شأنها أن تعزز نجاح الشركة لصالح أعضائها ككل، وعند القيام بذلك، يجب الأخذ في الاعتبار -من بين أمور أخرى- ما يلي: (أ) العواقب المحتملة لأي قرار على المدى الطويل. (ب) مصالح موظفي الشركة. (ج) الحاجة إلى تعزيز العلاقات التجارية للشركة مع الموردين، العملاء وغيرهم. (د) تأثير عمليات الشركة على المجتمع والبيئة. (هـ) العمل على احتفاظ الشركة بسمعة طيبة فيما يتعلق بالمعايير العالية لسلوك العمل. (و) الحاجة إلى التصرف بنزاهة بين الأعضاء الشركة. فهذا القسم من القانون تتناول أحكامه التزام الشركات العاملة في المملكة المتحدة بأن تكون على دراية بالآثار طويلة المدى لسياساتها وعملياتها. علاوة على ذلك، يجب أن تؤخذ مصالح موظفي الشركة، وكذلك تأثير العمليات على البيئة في الاعتبار في عملية صنع القرار. وبالتالي فإن واجبات المدير تتطرق إلى اعتبارات المسؤولية الاجتماعية للشركات الداخلية والخارجية⁽¹⁾. ومن هذا النص السابق، فإن قانون الشركات

(1) لمزيد من التفصيل، راجع:

=

الحالي- وعلى عكس سابقه قانون الشركات لعام 1985- أدخل القانون الجديد عددًا من الواجبات القانونية المفروضة على مديري الشركات. والتي تشمل: واجب المدير التصرف بحسن نية لتعزيز نجاح الشركة لصالح أعضائها ككل. وكذلك قيام المدير باتخاذ خطوات إيجابية لحماية المجتمع والبيئة ككل. بالإضافة إلى النص على أهداف طويلة الأجل للإدارة الجيدة واتخاذ القرارات التي ليس لها أي عواقب سلبية طويلة الأجل سواء للشركة أو المجتمع. علاوة على ضرورة العمل على الحفاظ على سمعة الشركة وكذلك تعزيز العلاقات الجيدة مع الشركات الأخرى والمجتمع. فضلاً عن واجب التصرف بنزاهة. وبعبارة أخرى، هذه هي المرة الأولى في القانون الإنجليزي حيث يوجد التزام قانوني محدد يتعلق، وإن كان ضمنياً، بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، فقانون الشركات السابق كان ينص على الواجبات القانونية لأعضاء مجلس الإدارة. ولكنها كانت مجرد واجبات ائتمانية تستند إلى القانون العام.

وعلى نفس النهج، تطلب القسم (1/181) من قانون الشركات الأسترالي رقم 50 لعام 2001⁽¹⁾ من المديرين وموظفي الشركة الآخرين ممارسة سلطاتهم

=

- Tsagas,(G.), Section 172 of the UK Companies Act 2006: Desperate Times Call for Soft Law Measures, 2017, available at: <https://www.law.ox.ac.uk/business-law-blog/blog/2017/09/section-172-uk-companies-act-2006-desperate-times-call-soft-law>

(¹) Corporations Act, No. 50, 2001, as amended made by Act No. 6, 2017. Available at: <https://www.legislation.gov.au/Details/C2018C00031>

والاضطلاع بواجباتهم "بحسن نية بما يخدم مصالح الشركة"⁽¹⁾. ومن هذا النص السابق، نجد أن واجبات "المديرين" في الشركة تركز بوضوح حاليًا على "مصالح الشركة".

ومن جانبنا نرى ضرورة التدخل لتعديل واجبات المديرين لتوضيح إلى أي مدى يمكن للمديرين القيام بالأنشطة المتعلقة بالمسئولية الاجتماعية للشركات أو مراعاة مصالح أصحاب المصلحة الآخرين. ويمكن الاسترشاد في هذا الشأن بصياغة مماثلة لما ورد بالقسم 172 من قانون الشركات الإنجليزي سابق الإشارة إليه؛ حيث إن هذه الصياغة الأخيرة تحل العديد من القضايا المثارة فيما يتعلق بالمادة 181 من قانون الشركات. وترفع مستوى جميع المديرين للتصرف بالطريقة التي يتصرف بها المدبرون المسؤولون. كما أنها تحافظ على مصالح المساهمين؛ إذ توجه المديرين لأخذ أصحاب المصلحة الآخرين في الاعتبار. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب الأمر من المديرين مراعاة مصالح الشركة طويلة الأجل والعمل بشكل عادل بين مصالح المساهمين المختلفين في الشركة.

وعلاوة على ما سبق، يتماشى قانون الشركات الهندي سابق الإشارة إليه مع ذات النهج؛ حيث يجب وفقًا للقسم (2/166) منه أن " يتصرف مدير الشركة

(¹) "A director or other officer of a corporation must exercise their powers and discharge their duties : (a) in good faith in the best interests of the corporation...."

بحسن نية من أجل تعزيز أهداف الشركة لصالح أعضائها ككل، وبما يحقق مصالح الشركة وموظفيها ومساهميها والمجتمع وحماية البيئة⁽¹⁾.

ثانياً: المسؤولية الاجتماعية باعتبارها التزاماً قانونياً على عاتق الشركة:

آثرت بعض الدول أن تركز تشريعياً لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات، وذلك بالنص صراحة على هذا المبدأ بوصفه التزاماً على عاتق الشركة بمراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها، ومن هذه الدول اندونيسيا والصين، مع تناولنا للوضع في فرنسا والتطورات التشريعية بها، بشيء من التفصيل. وذلك تباعاً على النحو التالي:

أولاً: الوضع في اندونيسيا:

وفقاً لنص المادة (15) من قانون الاستثمار الإندونيسي رقم 25 لسنة 2007⁽²⁾ يلتزم كل مستثمر بما يلي: ... ب-تنفيذ المسؤولية الاجتماعية والبيئية

(¹) "A director of a company shall act in good faith in order to promote the objects of the company for the benefit of its members as a whole, and in the best interests of the company, its employees, the shareholders, the community and for the protection of environment".

(²) Indonesian Law No. 25 of 2007 on Capital Investment. Available at:

http://www.flevin.com/id/lgsso/translations/JICA%20Mirror/english/3002_UU_25_2007_e.html#:~:text=provides%20legal%20and%20business%20certainty,prevailing%20laws%20and%20regulations%3B%20and

للشركات... (د) احترام تقاليد وثقافة المجتمع الذي تجري فيه أنشطة الاستثمار الرأسمالي..⁽¹⁾ وقد تم توضيح المقصود من البند (ب) المشار إليه بأن المسؤولية الاجتماعية هي "مسئولية تقع على عاتق كل شركة استثمارية للحفاظ على إنشاء علاقة متناغمة ومتوازنة ومناسبة لكل من جوار المجتمع المحلي وقيمه وأعرافه وثقافته"⁽²⁾. ولأول وهلة، نلاحظ أن المشرع في هذه المادة قد اكتفى بوضع التزام عام على أي مستثمر طبيعي أو اعتباري بتنفيذ المسؤولية الاجتماعية. ومن ثم، فهو لم يحدد نوعاً معيناً من الشركات عند تطبيق هذه المادة فتخضع جميع الشركات المنشأة وفقاً لهذا القانون لهذا الالتزام أيًا كان نوعها. كما أن المشرع لم يوضح كيفية تنفيذ هذه المسؤولية الاجتماعية. هذا فضلاً عن أنه لم ينص على عقوبات في حالة عدم القيام بتنفيذ المسؤولية الاجتماعية.

كما أنه وفقاً لنص المادة (1/74) من قانون الشركات الإندونيسي رقم 40 لسنة 2007 "تلتزم الشركة التي تمارس أنشطتها التجارية في مجال الموارد

(1) "Each investor is obliged to:... b. meet corporate social obligations;... d. respect the traditions and culture of the society around where the capital investment activities are conducted"

(2) "Corporate social responsibility" means a responsibility mounted in every investment company to keep creating relationship which is in harmony, in balance and suitable to the local community's neighborhood, values, norms, and culture.

الطبيعية و/ أو المتعلقة بالموارد الطبيعية بأداء مسؤوليتها الاجتماعية والبيئية⁽¹⁾. والتي عرفتها المادة (3/1) من ذات القانون بأنها التزام الشركة بالمشاركة في

(¹) جدير بالذكر أن مبادرة إندونيسيا المبكرة للمسؤولية الاجتماعية الإلزامية للشركات بدأت مع اللوائح المتعلقة بالمؤسسات المملوكة للدولة، وذلك بعد استقلالها في عام 1945؛ حيث سعت الحكومة الإندونيسية إلى الحصول على السيادة الاقتصادية من خلال تأميم الشركات الهولندية. ومنذ ذلك الحين، لعبت الشركات المملوكة للدولة دورًا مهمًا لأغراض التنمية الاقتصادية. ومع ازدياد الوعي المحلي بأهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات، بدأت الحكومة مراجعة شاملة لقانون الشركات عام 1995، والذي كان يركز على المساهمين، حيث تبني المشرع تعظيم ثروة المساهمين كغرض من الشركة والتخلي عن أي اعتبار لأغراض اجتماعية أخرى.

هذا وبعد أن كان القانون سيطبق على جميع الشركات في اندونيسيا، فإن الصيغة النهائية لهذا القانون-وبعد مناقشات- قصرت نطاق تطبيقه فقط على شركات الموارد الطبيعية والشركات التي لديها أنشطة مرتبطة بالموارد الطبيعية. ولمزيد من التفصيل راجع:

- Lin,(L.W), Op.Cit, p. 26 & Taufiqurrahman,(M.H.), "Regulatory on the corporate social responsibility in the context of sustainable development by mandatory in the world trade organization law perspective (case study in Indonesia)," Juridical Tribune, Bucharest Academy of Economic Studies, Law Department, vol. 3. No. 2, 2013, pp. 45 et seq.

التنمية الاقتصادية المستدامة، من أجل زيادة جودة الحياة والبيئة، والتي ستكون ذات قيمة للشركة نفسها، والمجتمع المحلي، والمجتمع بشكل عام.

وأضافت الفقرة الثانية من المادة (74) من ذات القانون أنه " تشكل المسؤولية الاجتماعية والبيئية على النحو المشار إليه في الفقرة (1) التزامًا على الشركة والذي تم إدراجه في الميزانية وحسابه على أنه تكلفة الشركة، والتي يجب أن يتم تنفيذها مع مراعاة الواجبة لملاءمتها وعدالتها"⁽¹⁾.

وأحال القانون في الفقرة الثالثة من ذات المادة المذكورة على أحكام اللائحة بشأن العقوبات التي تفشل في أداء التزامها بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية؛ حيث نصت على أن " تُفرض على الشركة التي لا تؤدي التزامها على النحو المشار إليه في الفقرة (1) عقوبة وفقاً لأحكام اللائحة"⁽²⁾.

(¹) " Social and Environmental Responsibility as referred to in paragraph (1) shall constitutes the obligation of the Company which is budgeted and calculated as the cost of the Company, implementation of which shall be performed with due observance to the appropriateness and fairness".

(²) "The Company which fails to perform its obligation as referred to in paragraph (1) shall be imposed with sanction in accordance with the provision of regulation".

هذا وقد تم تعزيز هذا النص السابق بحكم من المحكمة الدستورية الإندونيسية؛ حيث على غرار ما حدث في فرنسا بشأن قانون واجب اليقظة، لم تقنع العديد من الأطراف بهذا النص القانون الذي يفرض المسؤولية الاجتماعية، وينقلها من الجانب الطوعي إلى جانب إلزامي. وعليه، رفعت غرفة التجارة الإندونيسية والعديد من الشركات قضية أمام المحكمة الدستورية للتشكيك في دستورية المادة 74 من القانون رقم 40 لسنة 2007. واستند المدعون أن هذه المادة تنتهك الدستور الإندونيسي. لا سيما فيما يتعلق بالمادة (1/د/28) بشأن اليقين القانوني، والمادة (2/1/28) بشأن التمييز، والمادة (4/33) بشأن كفاءة العدالة الاقتصادية. فوفقاً للتركيز الطوعي لحركة المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ إنه غير عادل وتميزي، لا سيما تجاه بعض الشركات، ولأن خلق عبء إضافي على هذه الشركات سيكون له تأثير سلبي على الوضع الاقتصادي بشكل عام. وقضت المحكمة في أبريل 2009⁽¹⁾ بأن المادة 74 صحيحة وغير تمييزية وعادلة وبالتالي لا تتعارض مع الدستور. ورأت المحكمة أن المسؤولية الاجتماعية للشركات هي مفهوم مرن يخضع لتفسير كل دولة. ولهذا السبب، تتوافق الطبيعة الإلزامية للمسؤولية الاجتماعية للشركات مع الطبيعة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية الحالية في إندونيسيا. علاوة على ذلك، أكدت المحكمة أن هذا الطابع الإلزامي يعطي اليقين القانوني للمسؤولية الاجتماعية الطوعية للشركات ونظام إنفاذ القانون الضعيف في إندونيسيا. علاوة على أن المادة 74 لا تميز ضد شركات معينة، لأنها تستند إلى

(¹) Indonesian Constitutional Court Decision No. 53/PUU-VI/2008.

المخاطر المحتملة التي يشكلها سلوك الشركات على الموارد الطبيعية. وبالتالي، من المنطقي أن تتحمل الأطراف التي تؤثر على الموارد الطبيعية العبء.

هذا، وقد أحالت الفقرة الرابعة على اللائحة الحكومية بشأن تنظيم الأحكام المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية⁽¹⁾. وبالفعل، صدرت هذه اللائحة في عام 2012 وهي اللائحة الحكومية لجمهورية إندونيسيا رقم 47 لعام 2012 بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة⁽²⁾، ونصت المادة 2 منها بشكل عام على أن كل شركة، كموضوع قانوني، لديها مسؤوليات اجتماعية وبيئية⁽³⁾. وهذا يتماشى تمامًا مع المفهوم الدولي لمواطنة الشركات، على النحو المنصوص عليه في وثائق المسؤولية الاجتماعية للشركات التي أصدرتها الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية والمنظمات الدولية الأخرى. وتُعيد المادة الثالثة من اللائحة المذكورة صياغة المادة (4/74) من قانون الشركات، فتتص على أن " يجب أن تكون المسؤولية

(1) "Provision regarding Social and Environmental Responsibility shall be further regulated with a Government Regulation".

(2) Government Regulation of the Republic of Indonesia No. 47 of 2012 on Social and Environmental Responsibility of Limited Liability Company. State Gazette of the Republic of Indonesia No. 89 of 2012. Available at: <https://leap.unep.org/countries/id/national-legislation/government-regulation-republic-indonesia-no-47-2012-social-and>

(3) " every company, as a legal subject, has social and environmental responsibilities".

الاجتماعية والبيئية إلزامية للشركات التي تمارس الأعمال التجارية في أحد الموارد الطبيعية أو مجال متعلق بالموارد الطبيعية، بموجب أحكام القانون⁽¹⁾. ويمكننا تفسير المادة المذكورة بأنه يجب أن تكون المسؤولية الاجتماعية للشركات إلزامية للشركات التي تمارس نشاطًا تجاريًا في مجال قائم على الموارد الطبيعية أو مجال متعلق بالموارد الطبيعية، حيث يتم فرض التزامات المسؤولية الاجتماعية للشركات بموجب قانون قطاعي محدد، أي محددة تحكم قطاعات معينة ذات صلة بالموارد الطبيعية، بما في ذلك الصناعة والغابات والنفط والغاز والشركات الحكومية والطاقة الحرارية والموارد المائية والفحم والمعادن والموارد والكهرباء وحماية البيئة وإدارتها، فضلاً عن التشريعات التي تحكم القضايا الأخلاقية ذات الصلة، مثل المنافسة العادلة وحقوق الإنسان والعمل وحماية المستهلك. وتعكس اللائحة رأي المحكمة الدستورية بأن "المسؤولية الاجتماعية للشركات قد تم تنظيمها ضمناً بواسطة قوانين وأنظمة أخرى مثل قانون الغابات وقانون البيئة وقانون الموارد المائية وقانون الغاز والنفط" والعقوبات الإدارية المفروضة بموجب هذه القوانين تخدم كوسيلة مهمة لمعاقبة الشركات التي تفشل في أداء التزام المسؤولية الاجتماعية للشركات بموجب قانون الشركة. بيد أن هذا الأمر يؤدي إلى القول بأن التزام المسؤولية الاجتماعية للشركات بموجب المادة 74 من قانون الشركة ذات

(¹) "The social and environmental responsibility as referred to in Article 2 becomes an obligation for the Company who exercises its business activities in the field and/or relating to natural resources under the Act".

المسئولية المحدودة ليس أكثر من التزام قانوني للامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها⁽¹⁾. وبعبارة أخرى، لا تنص اللائحة الجديدة على أكثر من أنه إذا كان قانون معين يفرض التزامات خاصة بالمسئولية الاجتماعية للشركات (مثل التشريع الذي يحكم تشغيل شركات التعدين أو الشركات في قطاع الغابات)، فيجب تنفيذ هذه الالتزامات وفقاً للمخطط الإجرائي المنصوص عليها في اللائحة الجديدة. ومع ذلك، لا توجد التزامات جوهرية جديدة بشأن المسئولية الاجتماعية للشركات بموجب اللائحة الجديدة.

وما يؤكد وجهة النظر السابقة ما نصت عليه المادة (7) من اللائحة المذكورة بأن " إذا فشلت الشركة في الوفاء بالتزاماتها بشأن المسئولية الاجتماعية للشركات، فسوف يتم معاقبتها على النحو المنصوص عليه في القوانين المعمول بها"⁽²⁾. وبهذا، فإن اللائحة نفسها لا تفرض عقوبات، على الرغم من أن قانون الشركات قد أحال عليها بشأن تحديد تلك العقوبات. وبالتالي، سيعتمد وجود أو عدم وجود التزامات ملموسة بشأن المسئولية الاجتماعية للشركات على التشريعات القطاعية

(1) Lin,(L.W), Op.Cit, p. 27.

(2) The company as referred to in Article 3 does not carry out social and environmental responsibility for sanctions in accordance with the provisions of the laws.

ذات الصلة، والتي قد تفرض أو لا تفرض، حسب الحالة، عقوبات فيما يتعلق بالانتهاكات⁽¹⁾.

وعلاوة على ما سبق، فإن المادة (4) من اللائحة تحمل مجلس الإدارة المسؤولية عن التفاصيل العملية لتنفيذ المسؤولية الاجتماعية للشركات بما في ذلك إعداد خطط عمليات المسؤولية الاجتماعية للشركات السنوية وخطط الميزانية. ومع ذلك، فإن اللائحة تضيف القليل من المضمون للتنفيذ؛ إذ بينما تنص المادة 5 على أنه يجب إعداد مثل هذه العمليات السنوية وخطط الميزانية بناءً على اعتبارات "الملاءمة والمعقولية" إلا أنها تشرحها بشكل غامض. حيث وُصفت بأنها "القدرة المالية للشركة مع مراعاة المخاطر التي تؤدي إلى المسؤوليات الاجتماعية والبيئية التي يجب أن تتحملها الشركة، مع مراعاة التزامات الشركة على النحو المنصوص عليه في القانون الذي يحكم عمليات الشركة التجارية". وبالتالي، من الناحية النظرية على الأقل، كلما زادت أرباح الشركة وزاد تأثير عملياتها على البيئة، زاد تخصيصها للمسؤولية الاجتماعية للشركات

وأخيرًا، يمكننا القول بأن هناك العديد من أوجه النقد على نظام المسؤولية الاجتماعية في اندونيسيا، وبصفة خاصة على اللائحة المنظمة؛ فبدلاً من طلب نسبة مئوية ثابتة شاملة من أرباح الشركات لتخصيصها لجهود المسؤولية

(¹) Genta,(N.Y), Regulation of the Corporate Social Responsibility Concept in the Company Limited in Indonesia Legal Products, Jurnal Notariil, Vol.4, No. 2, 2019, p.98. available at: <https://ejournal.warmadewa.ac.id/index.php/notariil>

الاجتماعية للشركات، فإن اللائحة تترك الكثير من القضايا الجوهرية للتشريع القطاعي المحدد. كما أنه بدلاً من تقديم آلية مراقبة رسمية كإنشاء وكالة مخصصة للمسئولية الاجتماعية للشركات، تعتمد اللائحة فقط على ضغط الجمهور والمساهمين لتشجيع الشركات على الوفاء بالتزامات المسئولية الاجتماعية للشركات من خلال الإبلاغ العام ومتطلبات مساءلة المساهمين. فضلاً عن أن للشركات أيضاً الحرية الكاملة في اختيار الطريقة التي ستفقق بها أموال المسئولية الاجتماعية للشركات الخاصة بها؛ حيث لا توجد قائمة رسمية معتمدة لأنشطة المسئولية الاجتماعية للشركات. كما تمتد هذه الحرية إلى تخصيص قدر كبير أو ضئيل من أرباحها كما تراه مناسباً ومعقولاً؛ حيث لا يوجد إلزام بتخصيص نسبة مئوية محدد من أرباح الشركة لتنفيذ المسئولية الاجتماعية⁽¹⁾.

ثانياً: الوضع في الصين:

(¹) لمزيد من التفصيل، راجع:

- Waagstein,(P.R.), The Mandatory Corporate Social Responsibility in Indonesia: Problems and Implications, Journal of Business Ethics, Vol. 98, No.3, 2011,pp.455–466. Available at: <https://doi.org/10.1007/s10551-010-0587-x>

تم توضيح مصطلح المسؤوليات الاجتماعية في الصين بشكل صريح، وأصبح لزاماً على الشركات القيام بالمسؤولية الاجتماعية أثناء السعي لتحقيق الربح الاقتصادي. وذلك مع تعديل قانون الشركات في عام 2005؛ حيث تنص المادة 5 من قانون الشركات على أنه " يجب على الشركة، عند القيام بالأنشطة التجارية، أن تلتزم بالقوانين واللوائح الإدارية، وأن تحترم الأخلاق الاجتماعية والأخلاق التجارية، وأن تتصرف بنزاهة وحسن نية، وأن تقبل الإشراف من الحكومة والجمهور، وتحمل المسؤولية الاجتماعية. ويحمي القانون الحقوق والمصالح المشروعة للشركات، ولا يجوز المساس بها".

كما عززت المادة 17 من ذات القانون حماية حقوق العمال، وذلك من خلال إلزام الشركات بإبرام عقود عمل مع موظفيها وفقاً للقانون، فضلاً عن العمل على تحسين التعليم المهني والتدريب أثناء العمل، فنصت على أن " تحمي الشركات الحقوق والمصالح المشروعة لموظفيها وعمالها، وتوقع عقود العمل معهم وفقاً للقانون، وتشارك في التأمينات الاجتماعية، وتحسن الحماية المهنية بما يحقق السلامة في الإنتاج. ويجب على الشركات، بأشكال مختلفة، تحسين التعليم المهني والتدريب أثناء العمل بين موظفيها وعمالها من أجل تحسين جودتهم"⁽¹⁾.

(1) " 1- Companies shall protect the lawful rights and interests of their staff and workers, sign labor contracts with them according to law, participate in social insurance, and improve occupational protection so as to achieve safety in production. 2- Companies shall, in various forms, =

وحددت المادة 18 من ذات القانون السابق الحقوق والمصالح المشروعة للموظفين، وألزمت الشركات على حمايتها. فنصت على أن " يجب على موظفي وعمال الشركة، وفقاً لقانون النقابات العمالية لجمهورية الصين الشعبية، تنظيم نقابة عمالية للقيام بأنشطة نقابية وحماية الحقوق والمصالح المشروعة للموظفين والعمال. تلتزم الشركة بتزويد النقابة العمالية للشركة بالشروط اللازمة لمزاولة نشاطها. يجب أن تمثل النقابة العمالية للشركة الموظفين والعمال للتوقيع مع الشركة على عقود جماعية بشأن بنود مثل الدفع مقابل العمل المنجز، وساعات العمل، ومزايا الرعاية الاجتماعية والتأمين، فضلاً عن السلامة والصحة المهنية للموظفين والعمال وفقاً للقانون"⁽¹⁾.

improve vocational education and on-the-job training among their staff and workers so as to enhance their quality".

(1) " The staff and workers of a company shall, in accordance with the Trade Union Law of the People's Republic of China, organize a trade union to carry out trade union activities and protect the lawful rights and interests of the staff and workers. The company shall provide the trade union of the company with the conditions necessary for carrying out its activities. The trade union of a company shall represent the staff and workers to sign with the company collective contracts on such items as the payment for work done, working hours, welfare and insurance

وبشكل عام، يسرد قانون الشركات المعدل إرشادات عامة لممارسة الأعمال التجارية بطريقة مسؤولة اجتماعياً وبيئياً. والأهم من ذلك، وللمرة الأولى، أقر صراحة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات وقدم الأساس القانوني لجميع الشركات في الصين للاضطلاع بمعايير المسؤولية الاجتماعية للشركات⁽¹⁾.

هذا، وتجدر الإشارة إلى مدونة حوكمة الشركات بالنسبة للشركات المقيدة في الصين، والتي أصدرتها لجنة تنظيم الأوراق المالية الصينية ولجنة الدولة الاقتصادية والتجارية في عام 2001⁽²⁾؛ حيث جاء الفصل السادس تحت عنوان "أصحاب المصالح" وتناولت المواد من 81 إلى 84 التزام الشركة باحترام حقوق أصحاب المصالح، والتعاون بنشاط معهم لتعزيز التنمية المستدامة للشركة، كما أكدت على ضرورة توفير سبل تعويضهم في حالة انتهاك حقوقهم. كما أكدت المادة (85) من ذات المدونة على ضرورة أن تشجع الشركة آراء الموظفين فيما

benefits as well as occupational safety and health of the staff and workers according to law...."

(¹) **Chen,(Y.)**, Corporate Social Responsibility from the Chinese Perspective, IND. INT'L & COMP. L. REv., Vol. 21, No. 3, 2011, p.422.

(²) **Code of Corporate Governance for Listed Companies in China**, 2001. Available at: http://german.china.org.cn/business/documents/txt/2004-07/09/content_2121138.htm

يتعلق بأوضاع الشركة التشغيلية والمالية والقرارات المهمة التي تؤثر على مزايا الموظف من خلال الاتصالات المباشرة مع مجلس الإدارة ومجلس الإشراف وموظفي الإدارة. وأخيراً، أكدت المدونة صراحة على أهمية المسؤوليات الاجتماعية للشركات وتشجع الشركات المدرجة على دمج هذه المسؤوليات في عملياتها التجارية اليومية؛ حيث تنص المادة 86 منها على أنه "مع الحفاظ على تطوير الشركة المدرجة وتعظيم فوائد المساهمين، يجب أن تهتم الشركة بالرفاهية وحماية البيئة والمصالح العامة للمجتمع الذي تقيم فيه، وعليها الانتباه على المسؤوليات الاجتماعية للشركة". ومع ذلك، فإن هذه المدونة لا تنطبق إلا على الشركات المدرجة بدلاً من جميع الشركات بشكل عام.

ثالثاً: الوضع في فرنسا:

سواء أكان ينظر إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنها قيد أو فرصة⁽¹⁾، فإنها في صميم المصلحة الاجتماعية للشركة. ويجب إدماجها في استراتيجيتها وقراراتها التشغيلية. ولهذا يمكننا القول بأن زيادة المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات لا يمكن إلا أن تعزز أهمية المصلحة الاجتماعية؛ حيث تتعلق المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل أساسي بالطريقة التي يتم بها تنفيذ النشاط الاقتصادي للشركة وعواقبه على مصالح أصحاب المصلحة. ولذلك يجب على المديرين أن يكونوا منبهين جداً للالتزامات التي تنشأها المسؤولية الاجتماعية للشركات، سواء كانت تدرج تحت "القانون الجامد أو الصارم" أو "القانون الناعم

(¹) Porter(M.E.) and Kramer (M.R.), Creating Shared Value, Harvard Business Review, Vol. 89, No. 1, 2011, p. 1.

أو غير الملزم". والمخاطر التي تواجهها الشركة ليست فقط تلك التي تنطوي على مسؤوليتها وعواقبها على ممارسة النشاط الاقتصادي. بل أيضًا، في أخطر الحالات، على وجود الشركة ذاته.

وترتيبًا على ما تقدم، فإن من مصلحة الشركة أن ينتبه مديرها، وإذا لزم الأمر الشركاء الذين يسيطرون على الشركة، إلى هذه المخاطر ويستوعبونها من أجل المصلحة الاجتماعية، بل ويأخذونها كذلك في اعتبارهم عند اتخاذ قراراتهم. فالامتثال للالتزامات الناشئة عن المسؤولية الاجتماعية للشركات يُعد عنصرًا من عناصر المصلحة الاجتماعية وعاملاً مهماً في حماية الشركة لمصالح أصحاب المصلحة.

كما أن للمديرين مصلحة شخصية في أخذ أكبر قدر ممكن من الاعتبار للمخاطر الاجتماعية والبيئية عند ممارسة سلطاتهم، لأنهم قد يتحملون مسؤولية شخصية تجاه مجتمعهم على حد سواء، نتيجة لعدم توخي اليقظة الكافية وتعرض المصلحة الاجتماعية للخطر، كما يمكن مقاضاتهم جنائياً في بعض الحالات⁽¹⁾.

هذا، وعلى الرغم من أن المشرع الفرنسي لم يضع تعريفاً محدداً لمصطلح المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أنه قد كرس لمبدأ المسؤولية الاجتماعية تشريعياً بنص صريح، وذلك بالتعديل الذي أدخله بالقانون رقم 486-2019

(¹) Paillusseau(J.), Entreprise et société. Quels rapports? Quelle réforme?, D., 2018, p.1395

الصادر في 22 من مايو 2019 بشأن تنمية التشريعات وتحولها⁽¹⁾؛ حيث نصت المادة (2/1833) من التقنين المدني الفرنسي على أن " تدار الشركة لمصلحتها الاجتماعية⁽²⁾، مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها⁽¹⁾".

(¹) LOI n° 2019-486 du 22 mai 2019 relative à la croissance et la transformation des entreprises. **JORF** n°0119 du 23 mai 2019.

ومن المسلم به أن السعي إلى جعل الشركات "أكثر عدلاً" قد لا يبدو مبتكراً للغاية لأنه مضى وقت طويل، لا سيما منذ تقرير Brundtland، حيث "يتم رفع العديد من الأصوات للتنديد بالأهداف قصيرة المدى التي يتبعها بعض المستثمرين ومن قبل بعض الشركات، التي أبرزها انتشار الابتكارات المالية، دعوات لصالح السلوك "الأخلاقي" الذي برز بعد أزمة عام 2008، والذي عزز الحاجة إلى طموحات أخرى غير المالية للشركة، أكثر توجهاً نحو الدور المتوقع منها على المستوى الاجتماعي والبيئي. ولهذا قررت العديد من المنظمات الهادفة للربح الانخراط في نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات، الذي يُعرف الآن على أنه "مسؤولية الشركات تجاه الآثار التي تخلفها على المجتمع. وبالتالي فهي تكامل للشواغل الاجتماعية والبيئية في أنشطتها التجارية وفي علاقاتها مع أصحاب المصلحة. راجع:

– **Desbarats, (I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil, Droit social 2019, p. 47.

(²) كان مقترح الصياغة الأول " مشروع قانون ماكرون" يشترط إدارة الشركة "بما يحقق مصلحتها العليا بشكا أفضل، وفقا للمصلحة العامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية". لكن هذا النص قد اختفى في الصياغات اللاحقة. ثم أوصى - التوصية الأولى- تقرير Senard- Notat المقدم في 9 مارس 2018، بإضافة فقرة ثانية، إلى المادة 1833 على النحو التالي =

=

"يجب أن تدار الشركة لمصلحتها الخاصة، مع مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها". وأخيرًا، عند اعتماد القانون، اختلفت صياغته اختلافًا طفيفًا على النحو التي هي عليه حاليًا. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Lienhard,(A.)**, Loi PACTE: consécration de l'intérêt social et des enjeux sociaux et environnementaux, Dalloz actualité,2019. & **Notat,(M.) and Senard,(M.)**, L'entreprise, objet d'intérêt collectif, 9 mars 2018, p.43. available at: https://www.economie.gouv.fr/files/files/PDF/2018/entreprise_objet_interet_collectif.pdf

(¹) "La société est gérée dans son intérêt social, en prenant en considération les enjeux sociaux et environnementaux de son activité".

وجدير بالذكر أن بعض الفقه كان قد دعا إلى إعادة النظر في إعادة كتابة المادتين (1/1832) و1833 من القانون المدني؛ حيث تم محو الخصائص الأساسية لعقد الشركة تدريجياً من قبل المشرع نفسه. وقد أدى هذا النهج إلى ظهور أربعة أشكال من النقد كانت في أصل مقترحات إعادة الكتابة، وهي: غياب الإشارة إلى المصلحة الاجتماعية، وغياب الإشارة إلى الشركة، وعدم مراعاة أصحاب المصلحة والرؤية المالية الحصرية لغرض الشركة. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Couret,(A.)**, Faut-il réécrire les articles 1832 et 1833 du code civil ?, D., 2017, p.222.

=

وقد أشار تقرير Senard-Notat إلى أن الشركة تتوافق أولاً وقبل كل شيء مع تجسيد المصلحة الشخصية. وهذا مبدأ أقدم بكثير من القانون المدني الفرنسي، والذي يمكن العثور عليه في مدونة جستنيان "إذا كان الشيء يرجع إلى وكيل جماعي، فإنه لا يرجع إلى أعضائه الفرديين. وبالمثل، فإن ديون الأعضاء الأفراد ليست ديون الوكيل الجماعي". وعليه، يجب التعامل مع الجماعة، بهذه الصفة، وعلى أنها تتمتع بقدر كبير من الاستقلال الذاتي عن الأفراد الذين يؤلفونها. لها حقوق وعليها واجبات باسمها. ويشير التقرير إلى أن حوكمة المساهمين تستوعب هذا المبدأ ولكنها تتحايل عليه، من خلال تنظيم تعظيم التخصيص من قبل الشركاء. قد تكون هذه الطريقة مناسبة للنظام القانوني الأنجلوسكسوني الذي له توازناته الخاصة، ولكن يبدو أنه يزعزع استقرار مبدأ مهم من مبادئ القانون المدني الروماني. ففي البلدان التي يتم فيها تكريس هذه الحوكمة في القانون من خلال واجبات ائتمانية، يكفي توفير نظام استثنائي على النحو المنصوص عليه في القوانين الأمريكية. أما في دول القانون المدني مثل فرنسا، توجد هذه الممارسة ولكنها غير منصوص عليها في القانون. لذلك توجد طريقتان لمحاربة هذه الممارسة الواسعة الانتشار: إما تصحيح أو إنشاء العديد من القواعد المحددة التي تهدف إلى حظر سلوكيات معينة، أو لتعديل بعض المفاهيم عن طريق تعديل مادة رئيسية من مواد الشركات في القانون المدني. ولهذا أدت المادة 1833 من القانون المدني إلى نشوء اجتهاد حول مصلحة الشركة. ويبدو أنه من الأنسب إعادة التأكيد على مصلحة الشركة كبوصلة، أي استمرارية التشغيل والاستدامة من خلال الاستثمار والإبداع الجماعي والابتكار. ويمكن حتى النظر إلى هذه المصلحة الذاتية على أنها تجسيد اقتصادي لـ "سبب وجود"، ولمفهوم الوظيفة التي يتم تنفيذها، وطريقة الاستفادة والاستجابة للحاجة، وهذه الروح التي وجهت المؤسسين والمديرين خلال اللحظات الحاسمة في حياة الشركة. راجع:

وجدير بالذكر أن قانون Pacte⁽¹⁾ لم يقف عند حد تعديل المادة 1833 من القانون المدني بإضافة فقرة ثانية فحسب، بل إنه بالتوازي مع ذلك تم إجراء إضافة مماثلة في القانون التجاري، وذلك بموجب المادة (2/169) من هذا القانون، وذلك بما يتواءم مع التعديل الأول، فعلى سبيل المثال، عُدلت الفقرة الأولى من المادة L.225-35 بإضافة عبارة: "وفقاً لمصالحها الاجتماعية، مع مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها". وذات العبارة تم النص على إضافتها في الفقرة الأولى من المادة L. 225-64، وكذلك الفقرة الأولى من المادة L.111-1. وأخيراً، الفقرة الأولى من المادة L. 114-17 لتصبح على النحو التالي "يحدد مجلس الإدارة توجهات الشركة ويضمن تطبيقها، مع مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية لنشاطها وكذلك سبب وجودها عندما يتم تحديدها في النظام الأساسي"⁽²⁾.

- **Notat,(M.) and Senard,(M.),** L'entreprise, objet d'intérêt collectif, Op.Cit, p.44.

⁽¹⁾ اختصاراً لعبارة خطة عمل بشأن تنمية المشروعات وتحولها Le plan d'action pour la croissance et la transformation des entreprises.

⁽²⁾ "Le conseil d'administration détermine les orientations de l'organisme et veille à leur application, en prenant en considération les enjeux sociaux et environnementaux de son activité ainsi que sa raison d'être lorsque celle-ci est précisée dans les statuts".

وقد لاحظ مجلس الدولة الفرنسي⁽¹⁾ أن - استنادًا إلى التقرير الذي قدمته السيدة نيكول نوتات والسيد جان دومينيك سينارد إلى رئيس الوزراء في 9 مارس 2018، بعنوان: "الشركة، موضوع المصلحة الجماعية" - التعديل الجديد يسعى إلى تحقيق أهداف أوسع نطاقًا، بما في ذلك الحفاظ على المصالح الطويلة الأجل للشركات، والرغبة في استعادة علاقة متوازنة بين حملة الأسهم، والحوكمة القانونية للشركة، والبحث عن ثقة أكبر بين الشركات والمواطنين، وتعزيز رأسمالية أكثر مسؤولية اجتماعيًا وبيئيًا.

وعلى ذلك، فإن المشرع الفرنسي قد أبقى على الفقرة الأولى من المادة 1833 مدني والتي تنص على أنه " يجب على كل شركة أن يكون لها محل مشروع وأن تؤسس من أجل المصلحة المشتركة للشركاء"⁽²⁾. وأضاف فقرة جديدة وهي الفقرة الثانية المشار إليها، والتي بمقتضاها ظهرت مصلحة الشركة كمصلحة خاصة مغايرة لتلك المنصوص عليها في الفقرة الأولى وهي المصلحة المشتركة للشركاء فيها، وبوصفها كيانًا متميزًا متمتعًا بالشخصية المعنوية ومتميزًا عن شخصية

(¹) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Avis Sur Un Projet De Loi relatif à la croissance et la transformation des entreprises, No.94. available at: <https://www.conseil-etat.fr/avis-consultatifs/derniers-avis-rendus/au-gouvernement/projet-de-loi-relatif-a-la-croissance-et-la-transformation-des-entreprises>

(²) "Toute société doit avoir un objet licite et être constituée dans l'intérêt commun des associés".

الشركاء المكونين له. لكنه يضيف مبدئين مهمين للغاية، وهما: 1- تدار الشركة من أجل مصلحتها الاجتماعية. 2- النظر في الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاط الشركة. وهذا ما سنعرض له بإيجاز على النحو التالي:

- المصلحة الاجتماعية للشركة:

على الرغم من أن المشرع الفرنسي لم يضع تعريفاً محدداً لمصطلح "مصلحة الشركة"⁽¹⁾، مكتفياً بالإشارة ضمناً إلى الخطوط العريضة التي تتبعها السوابق القضائية بطريقة مرنة ولكنها محددة، لا سيما في سياق نظريات إساءة معاملة الأغلبية والأقلية، إلا أنه قد منح سنداً تشريعياً ملزماً للفكرة القضائية الخاصة

(1) لم يرغب المشرع في حصر نطاق مفهوم المصلحة الاجتماعية بتعريفه كما توضح الحكومة في المذكرة التفسيرية لمشروع القانون. راجع:

- Doc. AN n° 1088, 19 juin 2018.

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا كان المشرع الفرنسي لم يحدد صراحة ما يجب أن تتكون منه مصلحة الشركات. إلا أنه يشير إليها في بعض الحالات، وذلك في المواد التي تنطبق على الإشراف على إدارة بعض الشركات. فوفقاً لنص المادة (1/1848) من التقنين المدني الفرنسي يجوز لمدير الشركة تنفيذ جميع أعمال الإدارة التي تتطلبها مصلحة الشركة". وبالمثل، وفقاً لنص المادة (L.221-4) من التقنين التجاري يجوز لمدير شركة تضامن أو شركة ذات مسؤولية محدودة، "في العلاقة بين الشركاء، وفي غياب صلاحياته التي يحددها النظام الأساسي... تنفيذ جميع أعمال الإدارة التي تتطلبها مصلحة الشركة. وكذلك في المادة (L.241-3) من التقنين التجاري، حيث "قد يشكل الجهل بمصلحة الشركة سبباً لعزل المدير ومعاقبته على أساس إساءة استخدام أصول الشركة".

بمصلحة الشركة⁽¹⁾؛ حيث إن المحاكم ما فتئت ترى منذ أمد بعيد، أن المشروع يجب أن يدار من أجل المصلحة الاجتماعية⁽²⁾، وأن تعاقب على الأفعال والقرارات التي لا تمتثل لهذه المصلحة، وذلك باللجوء إلى فكرة المصلحة الاجتماعية كسندًا أساسيًا لتدخل القاضي في حياة الشركة⁽³⁾. فوفقًا لهذه الفكرة، إذا كان مقتضى

(¹) **Desbarats,(I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil, Op.Cit, p. 47 & **Heinich,(V.J.)**, Intérêt propre, intérêt supérieur, intérêt social, Rev. sociétés, 2018. P.568 & **Conac,(P.H.)**, L'article 1833 et l'intégration de l'intérêt social et de la responsabilité sociale d'entreprise, Rev. sociétés, 2019, p.570.

(²) تصف محكمة النقض الفرنسية أحيانًا المصلحة الاجتماعية بأنها "المصلحة العامة للشركة intérêt général de la société". انظر:

- Cass. com., 18 avril 1961; 24 mai 2016, n° 14-28.121

(³) ظهر تدخل القضاء مستندًا إلى فكرة مصلحة الشركة في موضوعات متعددة كتعيين مدير مؤقت، إساءة استعمال أموال الشركة، إساءة الأغلبية، والقرارات غير العادية للإدارة. وذلك لأن هذه الفكرة كانت تُستخدم بشكل أساسي بطريقة سلبية للحكم على ما إذا كان هناك مخالفة أم لا. ولمزيد من التفصيل، راجع: د/ محمد محمد عبد اللطيف، المرجع السابق، ص 14؛

- **Intérêt social**, Fiches d'orientation, Dalloz, Juin 2021. & Cass. com., 17 oct. 1989. & Cass. com., 18 avr. 1961; Cass. com., 9 mars 1993.& Cass. com., 10 fév. 1998.

الصياغة للمادة 1833 من القانون المدني قبل تعديلها توجب سعي المدير دائماً إلى تحقيق المصلحة المشتركة للشركاء، فهذا موقف على ألا تضر هذه المصلحة باستمرارية الشركة وتطورها. فيمكن أن تتباعد مصالح أصحاب المصلحة في بعض الأحيان، لكن أليس قاسمهم المشترك هو الحياة الخاصة بهم، هذه استمرارية

=

ويلاحظ مجلس الدولة أن إدراج مفهوم "المصلحة الاجتماعية" في القانون المدني لا يُقصد به سوى تكريس القانون السوابق القضائية لمحكمة النقض التي تهدف إلى الحفاظ على المصلحة الأساسية للشركة المعنية. كشخص اعتباري، بغض النظر عن مصلحة الشركاء. وراجع في هذا الشأن:

-Cass. crim. 27 octobre 1997, n° 96-83.698 & Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.98.

كما انه وفقاً لدراسة التقويم التشريعي لقانون PACTE فإنه من ضمن أهداف هذا القانون المذكور تكريس المفهوم القضائي للمصلحة الاجتماعية في المادة 1833 من القانون المدني؛ حيث كثيراً ما يستخدم القاضي هذا المفهوم في سياق قضايا معينة، دون الاستناد دائماً إلى أساس تشريعي صريح. ومن ثم فإن هذا التكريس سيؤكد على المستوى التشريعي جانباً أساسياً من جوانب إدارة الشركات، وهو حقيقة أن الشركات لا تُدار لصالح أشخاص معينين ولكن لمصلحتهم المستقلة. انظر:

- Étude D'Impact, Op.Cit, p. 544.

الشركة؟ وقد ذهب البعض⁽¹⁾ إلى القول بأن " المصلحة الاجتماعية لها وظيفة مزدوجة تتمثل في تحديد حدود سلطة الأغلبية ومدى مطالب المساهمين؛ حيث يمكن تصور أن الأغلبية قد لا تسعى إلى تحقيق المصلحة الاجتماعية، ومن ثم، يجب افتراض أنه بخلاف الهدف الذي حدده الشركاء لأنفسهم، هناك هدف خاص بالشركة وأن وجود الشركة كشخص اعتباري لا يتضمن غرضًا وحيدًا وهو ضمان ازدهار المجموعة لصالح كل من المساهمين".

ويرى جانب من الفقه أنه كان من الممكن أن يبتكر قانون "Pacte" باعتماده لتعريف جديد للمصلحة الاجتماعية التي ستصبح، وفقًا لمختلف الآراء المعرب عنها، إما مصلحة متميزة عن مصلحة الشركاء، أو مصلحة أصحاب المصلحة، أو مصلحة جماعية⁽²⁾. ولهذا يصف بعض الفقه هذا التكريس التشريعي لفكرة مصلحة الشركة بأنه تكريس أجوف خالي من المحتوى؛ فهو من ناحية، لم يقدم أي توجيه بشأن مجال أو محتوى هذا المفهوم. كما أنه من ناحية أخرى، لا يوجد أي عنصر من عناصر تعريف المصلحة الاجتماعية يصاحب إدراج المفهوم في القانون، ولا توجد أي إشارة إلى الحالات التي يجب فيها استخدام هذا المفهوم إلا في سياق إدارة الشركة. ويُضيف هذا الرأي، أنه علاوة على ما سبق فإن الصياغة

(¹) Lyon-Caen(G.) and Lyon-Caen.,(A.), " La doctrine de l'entreprise ", in Dix ans de droit de l'entreprise, Librairies techniques, Paris, 1978, p. 612-614. Cited in: Notat,(M.) and Senard,(M.), L'entreprise, objet d'intérêt collectif, Op.Cit, p.44.

(²) Schmidt,(D.), La loi Pacte et l'intérêt social, D.,2019, p.633.

مؤسفة لأن الصفة الاجتماعية تشير إلى الشركة بطريقة تجعل الاقتراح القائل بأن "الشركة تدار في مصلحتها الاجتماعية" زائدا عن الحاجة⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أن هذا الحكم السابق ينطبق على جميع الشركات، أيًا كان موضوعها أو شكلها أو طابعها المدني أو التجاري⁽²⁾. وقد عبر مجلس الدولة أن الأحكام الجديدة الواردة في الفقرة الثانية من المادة 1833 التي أدخلها القانون واسعة جدًا بحيث تتعلق بجميع الشركات، وإلزامية؛ حيث تنشئ التزامات جديدة وفورية؛ بحيث تنطبق اعتبارًا من نشر القانون. ويلاحظ مجلس الدولة على وجه الخصوص أن الحكومة، بتعديلها للمادة 1833، التي تنتمي إلى "الأحكام العامة" الواردة في الفصل الأول من الباب التاسع من الكتاب الثالث من القانون المدني، والتي تشكل الوضع العام للشركات، اختارت أن تحدد الالتزام بالإدارة وفقا لـ"المصلحة الاجتماعية"، من ناحية، وواجب النظر في "الأبعاد الاجتماعية

(¹) **Tadros,(A.)**, Regard critique sur l'intérêt social et la raison d'être de la société dans le projet de loi PACTE, D. 2018. p.1765.

(²) كما ينطبق النص أيضاً على مجموعات الشركات وخاصة الفروع الأجنبية. في الواقع، يخضع مدير الشركة الأم للمصلحة الاجتماعية الأوسع. ومع ذلك، يجب أن تؤخذ هذه المصلحة في الاعتبار على مستوى المجموعة، وإلا فسيتم تجريد المفهوم من جوهره. فالتعديل المذكور له نطاق واقعي خارج الحدود. وهذا الوضع مشابه للوضع الناتج عن قانون واجب اليقظة لعام 2017، باستثناء أن هذا الالتزام لا ينطبق إلا على الشركات ذات الحجم المعين. ولمزيد من التفصيل، راجع:

- **Conac,(P.H.)**, Op.Cit, p.570.

والبيئية"، من ناحية أخرى، لجميع الشركات والمدنية والتجارية. وترى أنه في حين أن هذا الاختيار قد يكون من المرجح أن يعاقب الهياكل الصغيرة ذات القدرة المنخفضة على الخبرة، في حين أن الشركات الكبيرة أكثر قدرة على مواجهة مخاطر الامتثال، لا سيما في المسائل البيئية، إلا أنه لا يوجد مبدأ دستوري يلزم المشرع بمعاملة الشركات في حالات مختلفة بشكل مختلف⁽¹⁾.

ووفقاً لمفهوم تقليدي، بدءاً من التحليل التعاقدى لمفهوم الشركة، تتوافق مصلحة الشركة مع الاهتمام المشترك للشركاء نظراً لأنهم أطراف في عقد الشركة، فمصلحة الشركة هي مصلحة الشركاء جميعهم⁽²⁾. بينما يذهب البعض الآخر إلى القول بأن مصلحة الشركة هو العمل الذي تديره الشركة، والذي لا يشمل فقط مصلحة الشركاء، بل يشمل أيضاً جميع أصحاب المصلحة الآخرين، أي الموظفون والمتعاقدون مع الشركة، إن لم يكن الدولة كذلك⁽³⁾. وأخيراً، تقع في

(¹) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.97.

(²) Schmidt,(D.), La société et l'entreprise, D. 2017.p. 2380

(³) Paillusseau,(J.), La société anonyme. Technique d'organisation juridique de l'entreprise, Sirey, 1967 ; du même auteur, Les fondements du droit moderne des sociétés, JCP E 1995.p. 488. Cited in: Le Moulec,(E.), Les implications de la réécriture des articles 1833 et 1835 du code civil par la loi PACTE sur l'abus de biens sociaux , RTD com, 2020, p.1.

منتصف الطريق بين الرأيين السابقين، رؤية ثالثة، تنطلق مما يسمى بالمفهوم المؤسسي أو النظامي؛ حيث يتجاوز مفهوم مصلحة الشركة رؤية الشركاء لأنه سيكون ذلك من الشركة ككيان قانوني مستقل⁽¹⁾.

ويرى بعض الفقه⁽²⁾ أن وضع تعريف محدد للمصلحة الاجتماعية ليس سهلاً؛ حيث يتم التحكم في فكرة المصلحة الاجتماعية من خلال منطقتين متكاملتين تماماً: الأول هو التخصيص القانوني للشركة، من خلال منح الشخصية القانونية، يصحح الكيان القانوني كياناً قانونياً مستقلاً. أما المنطق الثاني هو ذلك الذي يتعلق بتحقيق الهدف الذي تم تكوينه من أجله، وخصوصية ممارسة النشاط الاقتصادي من قبل الشخص الاعتباري، إلى الشركة التي أنشأتها. فممارسة النشاط

=

فقد رتب هذا الجانب من الفقه، بناءً على فكرة أن الشركة منظمة قانونية، ما يلي:

(أ) أن المصلحة الاجتماعية هي مصلحة الشركة؛ (ب) أن مصلحة المشروع ليست مجموع أو ناتج عن المصالح المتعددة التي تجتمع في المشروع؛ (ج) أن هذه المصالح تختلف عن مصلحة المشروع نفسه، والغرض والمصلحة للمؤسسة التي تقطن أساساً في حياة ونمو الكائن الاقتصادي ؛ (د) وأنه إذا نشأ تعارض بين مصلحة الشركة ومصالح المجموعات المعينة التي تتكون منها، فقد يكون من الضروري وضع مصلحة الشركة فوق مصالح الأفراد.

(¹) **Barthélémy,(J.)**, Droit social, Technique d'organisation de l'entreprise, Éd. Liaisons, 2003, p. 41.

(²) **Pailusseau(J.)**, Entreprise et société. Quels rapports ? Op.Cit, p.1395

الاقتصادي هذه هي سبب أو نتيجة جميع المصالح التي يركز عليها الشخص الاعتباري للشركة. هذه، بالطبع، مصالح الشركاء، فهي أصل إنشاء الشركة - الشخص الاعتباري - ويمولونها، وهم أيضًا مصالح المديرين والموظفين الموجودين في قلب القيام بالنشاط الاقتصادي، وبشكل أعم، أصحاب المصلحة الآخرين بدرجات متفاوتة للغاية. ولهذا، فإن ازدهار الأعمال التجارية هو أفضل ضامن لحماية الشخص الاعتباري ولجميع مصالح أصحاب المصلحة الذين تركز عليهم، من أجل توسعها وربحيتها، قام الشركاء بتزويدها بالأموال، وقادها المديرون، وعمل الموظفون والمديرون هناك أو منحها أطراف ثالثة ائتمانيًا، أو أقرها الشركاء وقبلوا المسؤولية غير المحددة والتضامنية التي تستتبعها، والتي تمنحهم الدولة أو السلطات المحلية تسهيلات لإقامتها في المناطق الصناعية، إلخ. فإذا أفلست الشركة، فسوف تتضرر المصالح بغض النظر عن الحماية الممنوحة لكل منها.

ويذهب جانب من الفقه إلى القول بأن مفهوم " المصلحة الاجتماعية" إنما هو مفهوم متعدد المعاني، ويعتمد معناه على السياق الذي يتم استخدامه فيه⁽¹⁾. ووفقًا لدراسة التقويم التشريعي⁽¹⁾ التي أجرتها الجمعية الوطنية على نمو الشركات وتحولها "قانون PACTE" لم يتم تعريف فكرة المصلحة الاجتماعية من

(1) Favario,(T.), Intérêt social - L'intérêt social, reflet d'une éthique libérale, Cahiers de droit de l'entreprise, 2013. Dossier 11.& Arakélian,(R.), Loi PACTE : aspects de droit des sociétés, AJ contrat 2019, p.272.

قبل المشرع، وهذا يرجع أساسًا إلى حقيقة أن أهمية تطبيقها العملي تستند إلى مرونتها الكبيرة، مما يجعلها مقاومة لأي قيد في معايير محددة مسبقًا. وتعتمد العناصر اللازمة لتحديد ما إذا كان القرار سيتعارض مع المصلحة الاجتماعية أم لا بشكل وثيق على الخصائص، والمتغيرات، للنشاط والبيئة لكل شركة. وللحفاظ على هذه المرونة، التي تعتبر ضرورية لتطبيقها، لا يقترح المشرع تعريفًا صارمًا، بل يحدد المفهوم نفسه ويجعله ضرورة إدارية تشريعية.

ويتساءل بعض الفقه⁽²⁾، أليست مصلحة الشخص الاعتباري مصلحة المشروع؟ أليست مصلحة المشروع هي المصلحة الاجتماعية؟ ألا يجب على المديرين عند ممارسة صلاحياتهم مراعاة مصالح المشروع؟ ولذلك لا مفر من إقامة صلة بين كل من مصلحة الشخص الاعتباري والمصلحة الاجتماعية ومصلحة المشروع. وهذا هو المسار الذي تم اتباعه بشكل خاص في تقرير Viénot لعام 1995؛ حيث جاء فيه "يمكن للمصلحة الاجتماعية أن تعرف بأنها المصلحة العليا للشخص الاعتباري نفسه، أي المشروع باعتباره وكيلاً اقتصاديًا مستقلًا، يسعى إلى تحقيق غاياته الخاصة، التي تختلف بوجه خاص عن غايات مساهميه وموظفيه

(¹) **Étude D'Impact**, Projet de loi relatif à la croissance et la transformation des entreprises, NOR: ECOT1810669L/Bleue-1, 18 juin 2018, p.543 . available at: https://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/textes/115b1088_etude-impact#_ftnref383

(²) **Pailusseau,(J.)**, La société anonyme, technique d'organisation de l'entreprise, Sirey, 1967, p. 196 à 201.

ودائنيه، بما في ذلك السلطات الضريبية ومورديه وعملائه، ولكنها تتوافق مع مصلحتهم المشتركة، وهي ضمان ازدهار المشروع واستمراريته...⁽¹⁾. وهذا التعريف المقدم له قيمة كبيرة؛ حيث إنه يُشير إلى حقيقة أن الشركة تسعى إلى تحقيق غاياتها الخاصة، المتميزة عن أهداف مساهميها وموظفيها ومساهميها، وأنهم يقيمون في استمرارية معينة، واليوم نضيف الاستدامة.

ومما سبق، يمكننا تعريف المصلحة الاجتماعية للشركة بأنها استمرارية ممارسة نشاطها، واستدامة الشركة، وازدهارها مع مراعاة المصالح التي تركز عليها، والأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها، وكذلك قدرتها على الابتكار⁽²⁾.

- جزء مخالفه مصلحة الشركة:

حتى لو كان الالتزام باحترام المصلحة الاجتماعية يشكل بالنسبة للمديرين، أو حتى للشركاء أو المساهمين المجتمعين في اجتماع عام، التزامًا قانونيًا، فإن القانون لا ينص على عقوبة في حالة الإخلال به. وينكر ببساطة أن عدم الوفاء بالالتزامات لا يستتبع بطلان الشركة أو القرار المتخذ انتهاكًا للمصلحة

⁽¹⁾ Les rapports Viénot I, de 1995, Viénot II, de 1998, sont complétés par le rapport Bouton, de 2002. **See: Daigre,(J.J)**, Présentation et commentaire du rapport Bouton, JCP 2002, n° 47. **Paillusseau,(J.)**, Op.Cit, p.1395.

⁽²⁾ **Notat,(M.) and Senard,(M.)**, L'entreprise, objet d'intérêt collectif, Op.Cit, p.42.

الاجتماعية. إنه ببساطة مصدر محتمل لمسئولية الشركة، أو حتى مديريها. وبعبارة أخرى، لا يستتبع مخالفة الحكم الوارد بالفقرة الثانية من المادة 1833 من التقنين المدني توقيع جزاء البطلان؛ ذلك أنه لم يرد مثل هذا الحكم في المادة (10/1844 مدني) والتي حددت حالات البطلان على سبيل الحصر. بيد أنه يتم توقيع البطلان إذا تمت مخالفة أحكام الفقرة الأولى من المادة 1833 مدني وهي تلك المتعلقة بالمصلحة المشتركة للشركاء. كما أكد المشرع في ذات النص المذكور صراحة على أنه لا يمكن توقيع البطلان بالنسبة للقرارات الصادرة عن أجهزة الشركاء أو مداولاتها إذا كانت بالمخالفة للفقرة الثانية من المادة 1833 مدني⁽¹⁾. وقد عبر جانب من الفقه عن ذلك الأمر، بأنه قد تم تقييد خطر البطلان. وذلك بعد تعديل المادة 10-1844 من القانون المدني. ويُضيف بأن

(¹) La nullité de la société ne peut résulter que de la violation des dispositions de l'article 1832 et du premier alinéa des articles 1832-1 et 1833, ou de l'une des causes de nullité des contrats en général.

Toute clause statutaire contraire à une disposition impérative du présent titre dont la violation n'est pas sanctionnée par la nullité de la société, est réputée non écrite.

La nullité des actes ou délibérations des organes de la société ne peut résulter que de la violation d'une disposition impérative du présent titre, à l'exception du dernier alinéa de l'article 1833, ou de l'une des causes de nullité des contrats en général.

الاحتياط كان مفيداً حتى لو كان الخطر محدوداً من الناحية العملية. وذلك لأن السوابق القضائية في هذا الشأن، والتي تعكس في هذا موقف المشرع، معادية جداً للبطلان⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أن الأحكام الجديدة لا تنشئ نظام مسؤولية تقصيرية جديداً. فأى مسؤولية سيتم السعي إليها على أساس عدم مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية تجاه الشركة ومديريها، سيتم بحثها في إطار إحدى الحالات التي يعترف بها قانون الشركات وهي وجود خطأ، وضرر، وعلاقة سببية. وعليه، يمكن أن تتعدد المسؤولية الشخصية للمديرين في مواجهة الغير، بشرط إثبات خطأ يمكن فصله عن الوظائف، ويُنسب إليهم شخصياً، وإلا فإن المسؤولية القانونية على الشركة. وهذا الخطأ القابل للفصل يفترض مسبقاً مزيجاً من خطأ متعمد وخطورة معينة والذي يتعارض مع ممارسة وظائف الشركة. أما بالنسبة لمسؤولية المديرين في نطاق العلاقات الداخلية، فإن السؤال الذي يطرح نفسه هو ما إذا كان من الممكن أن يتم التورط في سوء الإدارة والتي - بسبب عدم وجود تعريف قانوني - يتم تعريفها على أنها إجراء أو تقاعس يرتكبه مدير في الإدارة العامة للشركة، الأمر الذي يتعارض مع مصلحة الأخيرة كشخص اعتباري مستقل. وبلا شك، يُشكل هذا الخطأ في الإدارة سبباً لعزل المدير في تلك الحالة⁽²⁾.

(1) Conac,(P.H.), Op.Cit, p.570.

(2) Desbarats,(I.), De l'entrée de la RSE dans le code civil- Une évolution majeure ou symbolique ?, Droit social, 2019. P.47.

وفي جميع الأحوال، ينبغي التأكيد على أن المصلحة الاجتماعية أصبحت اليوم حقًا "بوصلة" للقاضي. وعلى أساس الاحترام لذلك يجب أن تحكم من الآن فصاعدًا في جميع الظروف. لكن لا يعني ذلك أن المصلحة الاجتماعية الوحيدة هي التي يجب أن تملّي اتجاه قراراته، ولكن على الأقل، يجب على القاضي دائمًا أن يأخذها في الاعتبار، حتى لو كان ذلك يعني في بعض الأحيان الابتعاد عنها. ويؤكد وجهة النظر هذه ما جاء بالحكم الصادر عن الغرفة التجارية لمحكمة النقض والتي تبنت فيه الموقف التالي، الذي ينقسم إلى فكرتين متاليتين: نعم، يجب أن تؤخذ المصلحة الاجتماعية في الاعتبار عند اتخاذ قرار بشأن الموافقة على طلب تعيين الممثل المخصص من عدمه، خلافا لما حكم عليه قضاة ليون. ولكن ليس بشكل منهجي، لأنه يجب محو حتمية المصلحة الاجتماعية عندما تتعارض مع شرط أقوى، في هذه الحالة مبدأ الإلغاء الحر لمديري الشركة، وخاصة مدير SARL المنصوص عليه في الفقرة 2 من المادة 223-25 L. من القانون التجاري، والتي هي من النظام العام، والتي ستعقد في حالة التحقق من الاجتماع العام الذي يجب خلاله مناقشة إقالة المدير. وباختصار، فإن ما تنتقده محكمة النقض من المستأنفين هو أنهم استغلوا مفهوم المصلحة الاجتماعية لغرض وحيد هو الاحتفاظ بوظائفهم الاجتماعية⁽¹⁾.

- مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية لأنشطة الشركة:

(¹) Com. 6 févr. 2019, n° 16-27.560, Rev. sociétés 2019. 457 & **Delpch,(X.)**, Pouvoir des associés de convoquer une assemblée : prise en compte mesurée de l'intérêt social, D., 2022.

إن إدارة الشركة وفقاً لمصلحتها الاجتماعية لا يكفي وحده، بل يلزم كذلك أن يتم الأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاط الشركة، ولا تُغني إحداهما عن الأخرى وفقاً لصياغة المشرع للفقرة الثانية من المادة 1833 من التقنين المدني. وبعبارة أخرى، يجب أن تدار الشركة -الطريقة التي يمارس بها النشاط: الإستراتيجية والإدارة- من أجل مصلحتها الاجتماعية، مع مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية لنشاطها. وبذلك تتأى الشركة بنفسها عن السعي الوحيد لتحقيق مصالح شركائها لتأخذ في الاعتبار المصالح الأخرى التي يتم استيعابها في مصلحتها الاجتماعية.

ويرى مجلس الدولة الفرنسي أن الصياغة الجديدة للفقرة الثانية من المادة 1833 تفصل بوضوح بين الالتزام بالإدارة وفقاً لـ "المصلحة الاجتماعية"، من ناحية، والنظر في "القضايا الاجتماعية والبيئية" لنشاط الشركة، من ناحية أخرى، وبالتالي فإن هذه الأخيرة لا تشكل عنصراً جديداً ليست له صفة مالية في المصلحة الاجتماعية⁽¹⁾. ويؤيد بعض الفقه هذا الرأي السابق، ويرى بأن الصياغة الحالية تدل على أن هذه العناصر الاجتماعية والبيئية هي الآن جزء من المصلحة الاجتماعية ولا تضاف إليها. وهذا هو معنى حذف الجمعية الوطنية للاقتراح الوارد في مشروع القانون⁽²⁾.

(1) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.99.

(2) Conac,(P.H.), Op.Cit, p.570 & Tirel ,(M.), La réforme de l'intérêt social et la " ponctuation signifiante ", Dalloz, 2019, p.2317.

ومع هذا، يرى بعض الفقه، أن الصياغة الحالية للنص تُوجي بأن المصلحة الاجتماعية والقضايا الاجتماعية والبيئية هي مفاهيم متعارضة ومغايرة، وأن على المدير أن يجري فحصًا للتناسب للتأكد من أن الفعل الذي يرتكب تحقيقًا للمصلحة الاجتماعية لا يتعارض مع تلك القضايا الجديدة، على الأقل بشكل كبير. ومع ذلك، يسمح بالشك عند قراءة المذكرة التفسيرية لمشروع القانون، لأنها تنص على "إن ذكر القضايا الاجتماعية والبيئية يجعل من الممكن تحديد أن أي مدير يجب أن يشكك في هذه القضايا وينظر فيها بعناية، لصالح الشركة، عند اتخاذ القرارات الإدارية". ومن ثم، هل يمكن الاستدلال من ذلك على أن القضايا الاجتماعية والبيئية هي مكونات المصلحة الاجتماعية؟ قد يعتقد المرء ذلك، ولكن بعد ذلك يجب قبول أن المذكرة التفسيرية متناقضة بقدر ما تنص صراحة على أن المشرع لا يعتزم إعطاء تعريف جديد للمصلحة الاجتماعية. فمع ذلك، لم يتم الاعتراف بالقضايا الاجتماعية والبيئية، كمكونات للمصلحة الاجتماعية⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أن الإشارة إلى المتطلبات الاجتماعية والبيئية ليست جديدة، بيد أن المشرع قد ركز إلى حد كبير، في السنوات الأخيرة على قيادة الشركات لقياس العواقب الاجتماعية والبيئية لقراراتها. وعلى الرغم من أن العديد من القوانين القطاعية تتضمن أساسًا التزامات إبلاغ مخصصة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية، لكنها ليست التزامًا عامًا بشأن الإدارة اليومية للشركة كما هو الحال في التعديل محل البحث. ومع ذلك، فإن هذه التشريعات المشار إليها توفر نقاط دعم

(¹) Tadros,(A.), Op.Cit., p. 1765

كافية لتحديد النطاق المادي للقضايا الاجتماعية والبيئية. كما أن الحفاظ على بعض المتطلبات الاجتماعية والبيئية يشكل هدفاً ذا مصلحة عامة⁽¹⁾.

هذا، وقد أثر مجلس الدولة أن يستعاض عن عبارة "بالنظر" بعبارة "مع مراعاة الاعتبار" التي تشرح على نحو أفضل نطاق الحكم، بتجسيدها شاغلاً عاماً يكون المرء على علم به وليس هدفاً معيناً يحدده بنفسه أو يجب أن يحققه⁽²⁾.

وعلاوة على ما سبق، فإنه ولأول وهلة يُلاحظ أن قانون PACTE لا يذكر صراحة أصحاب المصلحة سواء في المادة 1832 التي أبقى عليها دون ثمة تعديل، أو في المادة 1833 المعدلة. مكتفياً بالإشارة في الفقرة الثانية من المادة الأخيرة بعبارة "يجب إدارة الشركة ... من خلال النظر في القضايا الاجتماعية والبيئية لنشاطها". وبالرجوع لتقرير Notat et Senard سابق الإشارة إليه، نجد أنه بعد التأكيد على أن هناك مصلحة للشركة تتعلق باستمراريتها واستدامتها وقدرتها على الابتكار، والتي يجب تعزيزها في القانون، والتي في جميع الأحوال لا تجعل الشركة أداة لأصحاب المصلحة. فإن التعديلات التي أدخلت على القانون المدني توصي بالإدارة "لمصلحة أصحاب المصلحة". وهذه الصيغة المستخدمة، تسعى إلى الحد من سلطة المساهم من خلال إنشاء العديد من الضوابط والتوازنات Checks and Balances وفقاً للتقاليد الأمريكية. ولما كانت هذه الأخيرة لن تتناسب جيداً مع الهيكل التشريعي الفرنسي. فيمكن تحقيق ذات النتيجة من خلال

(1) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, No.102.

(2) Ibid, No.102.

مفهوم معاكس. فبدلاً من إضفاء الطابع المؤسسي على أصحاب المصلحة في الشركة لموازنة المساهمين أو الشركاء، سيكون من الأنسب التذكير بوجود مصلحة للشركة⁽¹⁾.

وعليه، يُنشئ المشرع الفرنسي التزاماً على عاتق المشروعات أيًا كانت طبيعة نشاطها أو حجمها أو شكلها القانوني، بأن تأخذ الأبعاد البيئية والاجتماعية في اعتبارها عند مزاولتها لنشاطها التي قامت من أجله. وبعبارة أخرى، ألزمهم المشرع، بطريقة مرنة ومتناسبة مع إمكانياتهم، بعدم إهمال الآثار السلبية التي يمكن أن يتركها سلوكهم على بيئتهم، واستيعاب العوامل الخارجية السلبية⁽²⁾. ولا يقتصر الأمر هنا على المجال البيئي فحسب، بل هي مسئولية اجتماعية بالمعنى الواسع، أي مسئولية تجاه المجتمع. وبعبارة أخرى، يجب الأخذ في الاعتبار المخاطر الاجتماعية والبيئية وكذلك الفرص الاجتماعية والبيئية لنشاطهم.

(¹) Notat,(M.) and Senard,(M.), L'entreprise, objet d'intérêt collectif, Op.Cit, p.43-44.

(²) Desbarats,(I.), De l'entrée de la RSE dans le code civil- Une évolution majeure ou symbolique ?, Droit social, 2019. P.47

والى هنا، يثور تساؤل حول مضمون هذه الالتزام الجديد، وطبيعته، والجزاء المترتب على مخالفته؟

فيما يتعلق بالشق الأول من التساؤل، فإنه وفقاً لدراسة التقييم التشريعي لقانون PACTE⁽¹⁾، وفيما يتعلق بإضافة مبدأ "مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية" لنشاط الشركة أثناء إدارتها، إلى المادة 1833 من القانون المدني الفرنسي، يعني كمبدأ يجب أن يوجه إدارة الشركة عند اتخاذ قراراتها. فيلزم المدير بفحص الآثار المحتملة لهذا الأخير في المسائل الاجتماعية والبيئية، قبل اتخاذ قرار إداري معين. وبعبارة أخرى، ستوضح هذه الإضافة أنه يجب على أي مدير أن يتساءل عن هذه القضايا الاجتماعية والبيئية وأن ينظر فيها بعناية، لصالح الشركة، عند اتخاذ قرارات الإدارة، فهذه خطوة حتمية في التفكير التي تم تنفيذه. ومن ثم فهو واجب التفكير الذي تم طرحه فقط في هذا الالتزام الجديد. فإذا كانت المصلحة الاجتماعية تتوافق مع الأفق الإداري للمدير، فإن النظر في هذه القضايا يظهر كوسيلة تسمح له بتقدير النتائج الاجتماعية والبيئية لقراراته. وبمعنى آخر، تشير هذه الإضافة إلى أنه لم تعد المصلحة الاجتماعية البوصلة الوحيدة التي توجه عمل المدير، فمن أجل ألا يتعارض قرار الإدارة مع المصلحة الاجتماعية، يجب أن يكون قد منح نفسه الوسائل للنظر في القضايا الاجتماعية والبيئية للنشاط الاجتماعي. وهذا الالتزام بالوسائل لا يتنبأ باتجاه أو مضمون قرار الإدارة. إنها مجرد مرحلة حتمية من التفكير الذي تم تنفيذه.

(1) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 544.

كما أشارت دراسة التقييم التشريعي أيضًا إلى أنه لم يتم تحديد جوهر هذا الاعتبار، سواء في طبيعة الأعمال التي يتعين القيام بها أو في شروطها. ومن ثم، فإنه وبذات الطريقة التي تخدمها المصلحة الاجتماعية، يجب بطبيعة الحال تكييف هذا الاعتبار مع كل شركة، لا سيما وفقًا لحجمها ونشاطها. ومع ذلك، يجب فهم المجال "الاجتماعي والبيئي" على أنه أوسع نطاق ممكن والسماح بتحديد أي هدف يتعلق بالأفراد في الشركة أو أصحاب المصلحة بالمعنى الواسع أو البيئة. وهذا هو المعنى الذي يعطيه مفهوم المسؤولية الاجتماعية والبيئية. وبالتالي، فإن تقرير "المسؤولية الاجتماعية للشركات"، يتضمن المعلومات الاجتماعية (التوظيف، الصحة والسلامة، العلاقات الاجتماعية، التدريب، المعاملة المتساوية)، المعلومات البيئية (التلوث، الاقتصاد الدائري، تغير المناخ، حماية التنوع البيولوجي) والمعلومات المجتمعية (التمية المستدامة، العلاقات مع المقاولين من الباطن والموردين، سلامة المستهلك).

وعلى نفس النهج، وبصورة أكثر تحديدًا، أشار مجلس الدولة إلى أن صياغة القانون على ما هي عليه حاليًا تعني بالضرورة أن الغرض من النظر في القضايا الاجتماعية والبيئية هو تشجيع الشركات على أن تدرس، تحقيقًا للغرض القانوني، الأثر الاجتماعي والبيئي لنشاطها، وأن تتمكن، عند الاقتضاء، من موازنته مع المصالح الأخرى المسؤولة عنها. ويرى مجلس الدولة أن تنفيذ هذا الحكم، الذي ترتبط آثاره بعملية صنع القرار، يجب أن يراعي طبيعة النشاط والحجم والشكل القانوني للشركات المعنية وموضوعها. وبعبارة أخرى، إن أخذ هذه القضايا في

الاعتبار يعني دراسة تأثيرها أثناء عملية صنع القرار، ولكن ليس لإخضاع القرارات لهذه القضايا⁽¹⁾.

ويرى جانب من الفقه أن النص بوضعه الحالي إنما يُشجع فقط مديري الشركات على مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية. ففي رأيه الصادر في 14 يونيو 2018، لاحظ مجلس الدولة أن هذه القضايا لا تشكل مكوناً جديداً للمصلحة الاجتماعية؛ ولذلك فهي لا تقع ضمن نطاق الالتزام بالإدارة في مصلحة الشركة. إنما يعني أخذ هذه القضايا في الاعتبار فحص تأثيرها أثناء عملية صنع القرار، لكن هذا لا يعني اتخاذ قرارات تعتمد على هذه القضايا. وبالتالي، فإن الحافز الوارد بالتعديل ليس سوى انعكاس لتفسير الميثاق البيئي الذي اعتمده المجلس الدستوري في 8 أبريل 2011؛ حيث يعتبر المجلس أن "كل فرد ملزم باليقظة فيما يتعلق بالضرر الذي يلحق بالبيئة، الذي يمكن أن ينتج عن نشاطها"⁽²⁾.

وقد ذهب جانب آخر من الفقه إلى القول بأن الالتزام المشار إليه لا يفرض على الشركة أي التزام بعدم الإخلال بالمصالح الاجتماعية والبيئية التي تنطوي عليها أنشطتها، بل الالتزام فقط بقياس عواقب أفعالها. فالنص يفرض الحذر

(¹) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.94-102.

(²) Schmidt,(D.), La loi Pacte et l'intérêt social, D.,2019, p.633& Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.101.

والعناية على الشركة. ومع ذلك، لا يمكننا إنكار كل قيمة لهذا النص الجديد لأنه من خلال المطالبة صراحةً بأخذ هذه القضايا في الاعتبار، فإنه يتجاوز ما ينتج بالفعل عن المادة 1241 من القانون المدني⁽¹⁾. لكن التدخل في السلوك أقل منه في عملية صنع القرار. فمن خلال مطالبة الشركة بالتفكير في العواقب الاجتماعية والبيئية لأعمالها، فإن المادة 2/1833 تعني بالضرورة أن الشركة قادرة على تبرير هذا التفكير. وبالتالي فإن النتيجة الرئيسية لهذا النص هي جعل من الضروري تبرير وتوثيق عملية صنع القرار. إنه بالتالي مبدأ أساسي من مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات والذي يقع في صميم المشروع، قاعدة "الامتثال أو التفسير comply or explain"؛ حيث يجب على الشركة الامتثال للمتطلبات الناتجة عن القضايا الاجتماعية والبيئية لأنشطتها، أو توضيح وتبرير سبب انحرافها أو مخالفتها إياها. وهذا الالتزام ليس بسيطاً، لأنه يولد التزاماً شكلياً في عملية صنع القرار، والذي يمكن أن يكون أكثر تعقيداً كلما اتسع نطاق القرارات المعنية⁽²⁾.

ومن ناحية أخرى، تبدو دراسة التقويم التشريعي أقل حدة من رأي مجلس الدولة سابق الإشارة إليه بشأن هذا الالتزام الجديد؛ فالأولى لا تتطلب سوى تفكير شامل. يتضح هذا بشكل خاص من خلال البيان الذي مفاده أن "التعديلات المقترحة في القانون التجاري تهدف إلى جعل هذه الهيئات (مجالس الإدارة ومديري الشركات)

(1) "Chacun est responsable du dommage qu'il a causé non seulement par son fait, mais encore par sa négligence ou par son imprudence".

(2) **Berlioz,(P.)**, Droit souple ou droit dur, un (non) choix lourd de conséquences, Rev. sociétés, 2018, p.644.

الجهات الفاعلة في سياسة الإدارة التي تأخذ في الاعتبار النظر في القضايا الاجتماعية والبيئية لنشاط شركتهم، كما هو مطلوب بموجب المادة الجديدة 1833 من القانون المدني. وبالتالي، فإن التعديلات المقترحة في القانون التجاري هي عبارة عن توضيحات، تم تكييفها مع الشركات ذات التنظيم المعقد واستضافة أهم الأنشطة والقضايا، مما يجعل من الممكن تكليف هيئة معينة بمهمة التفكير في هذه القضايا⁽¹⁾. فمن خلال الإشارة إلى سياسة الإدارة التي تأخذ في الاعتبار القضايا الاجتماعية والبيئية، يبدو أن دراسة التقييم تشير إلى أن هذه القضايا يجب أن تؤخذ في الاعتبار في إطار التفكير الاستراتيجي، ثم تقسيمها لاحقاً إلى مختلف القرارات المتخذة على أساس يومي.

وعلى العكس مما سبق، يبدو مجلس الدولة متشدداً للغاية في هذا الشأن؛ ذلك لأنه ينص من حيث المبدأ على وجوب الوفاء بهذا الالتزام على أساس يومي⁽²⁾. ومع ذلك، إذا كان سينتج عن المادة 2/1833 من القانون المدني، الالتزام بالقدرة على تبرير كل إجراء للنظر في القضايا الاجتماعية والبيئية في القرار الذي سبقه،

(1) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 544.

(2) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.100.

فإن هذا من شأنه أن يولد عبئاً إدارياً كبيراً في الإدارة للشركة، ممن الممكن أن تضر بها⁽¹⁾.

ويبدو أن ما جاء بدراسة التقويم هو الأكثر منطقية والأكثر اتساقاً مع نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات. ومن ثم، يجب على الشركة وضع خريطة للقضايا الاجتماعية والبيئية لأنشطتها، وتحديد نتائجها الإيجابية والسلبية، وتحديد سياسة الإدارة على هذا الأساس. كما يجب على مديريها بعد ذلك الامتثال لهذه السياسة، مبررين، إذا لزم الأمر، عندما يحددونها، سبب هذا الخروج، والذي يمكن أن يتعلق بشكل خاص بالمصلحة الاجتماعية. وبالتالي، فإن الفقرة الثانية من المادة 1833 ستفرض بدرجة أقل، التزامات مماثلة لتلك المنصوص عليها في قانون واجب اليقظة سابق الإشارة إليه، مع وجود تفاصيل أقل⁽²⁾.

ويذهب جانب من الفقه إلى القول بأن عبارة "الأبعاد الاجتماعية والبيئية" غامضة على أقل تقدير. ويتساءل أليس للقانون الفرنسي قانون عمل؟ قانون بيئي؟ ألا يقصد بها أن تشير، من ناحية، إلى القضايا الاجتماعية والبيئية التي يجب على الشركة أن تأخذها في الاعتبار، وقبل كل شيء، من ناحية أخرى، إلى الالتزامات التي تعطي شكلاً ملموساً للطريقة التي يجب أن تأخذها بها الشركات في الاعتبار؟ ويتضح من قراءة الصيغة الجديدة في المادة 1833 من القانون

(¹) **Berlioz, (P.)**, Droit souple ou droit dur, un (non) choix lourd de consequences, Op.Cit, p.644.

(²) **Ibid**, p. 644.

المدني أن الالتزامات المنصوص عليها في القانون ليست كافية، أو على أقل تقدير، ليست شاملة. ولكن لا بد من الاعتراف، مع الاستمرار في قراءة هذه الصيغة الجديدة، بأن مضمون الأبعاد المكرسة لها غامض، وهو ما يتناقض مع ضرورات إمكانية الوصول إلى القانون ووضوحه. ومن ثم، سيكون من الضروري إعطاء مضمون للقضايا الاجتماعية والبيئية، التي تغتقر إليها بشدة كما هي، ما لم نعترف بأنها عديمة الفائدة تماما، وسيكون الأمر متروكًا للقاضي لتحديد نطاق القاعدة الجديدة⁽¹⁾.

ويرى جانب آخر من الفقه⁽²⁾، أنه لا يمكن أن تعني الإشارة إلى أخذ القضايا الاجتماعية والبيئية في الاعتبار أن الشركة يجب أن تمتثل للوائح الاجتماعية والبيئية المعمول بها. فهذه الدقة غير ضرورية. لذلك يجب على المسؤولين والمديرين تجاوز التطبيق البسيط للتشريع الساري. يفتح هذا الإصلاح منطقة رمادية ويترك مجالاً لمساحة كبيرة من الذاتية. يُطلق على الشركات اسم "افعل الخير وكن صديقاً للبيئة". فقد تم دمج هذا الأمر الأخلاقي في مجموعة النصوص القانونية، ولكن دون أن يُشير القانون إلى أي مدى.

بينما يرى جانب آخر من الفقه أن التعديل قد أنشأ التزاماً إجرائياً وشكلياً جديداً؛ حيث استخدم المشرع عبارة "أخذ هذه القضايا في الاعتبار" *prise en considération*، وهو تعبير يحمل معنى مختلفاً تماماً عن عبارة "أخذ هذه

(1) Tadros,(A.), Op.Cit., p. 1765

(2) Conac,(P.H.), Op.Cit, p.570.

القضايا في الحسابان "prendre en compte"، فالأخير كان سيعني الطبيعة المادية للالتزامات "الشركات". ومن شأن هذا الالتزام الإجرائي الجديد أن يكون له تأثير مباشر على الطريقة التي يتخذ بها المديرون قرارات الإدارة، حتى لو لم يكن لها أي تأثير بشأن محتوى هذه القرارات. وعليه، فإن مؤدى النص هو السماح بأن يتم النظر في القضايا البيئية والاجتماعية في إطار إدارة الشركة وفقاً لمصالحها المؤسسية. وبالتالي فإن الهدف هو "ضمان قدر أكبر من اليقين القانوني وإعطاء وزن أكبر بكثير للمصلحة الاجتماعية، والتي ستشمل بالتالي جميع القضايا الخاصة بالشركة. ومع هذه النتيجة، يجب على جميع المديرين النظر في هذه القضايا الجديدة من خلال السعي إلى التصرف في المصلحة الاجتماعية⁽¹⁾.

وعلاوة على ما سبق، فإن النص المذكور يشير إلى إدارة الشركة، والتي هي من حيث المبدأ مسؤولية مديري الشركة. ويمكن الاستدلال من ذلك على أن النص ينطبق - في المقام الأول - على هذا الأخير الذي يتعين عليه، بالتالي، بالنسبة لكل عملية يقوم بها باسم الشركة وبالنيابة عنها، أن يضمن أن هذه الأخيرة تتماشى مع المصلحة الاجتماعية، ولكن أيضاً مع مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية. لكن ماذا عن الجهات الفاعلة الاجتماعية الأخرى وخاصة الشركاء؟ هل من الواجب التنفيذ ضدهم مراعاة القضايا المذكورة حديثاً في المادة 1833 من القانون المدني؟ عند قراءة النص، يسمح بالشك، لكن دراسة التقويم التشريعي تذكر

(1) **Desbarats, (I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil, Droit social, 2019, p. 47 & **Berlioz, (P.)**, Droit souple ou droit dur, un (non) choix lourd de consequences, Op.Cit, p.644.

العديد من الأمثلة المتعلقة بالنظر في المصلحة الاجتماعية من قبل الشركاء. وسيكون من الغريب، على أقل تقدير، إذا طلب من الشركاء احترام المصلحة الاجتماعية، ولكن ليس عليهم أن يقلقوا بشأن القضايا الاجتماعية والبيئية التي تشكل حدوداً جديدة. بالإضافة إلى ذلك، تشير الفقرة الأولى من المادة 1833 إلى أن الشركة يتم تأسيسها من أجل المصلحة المشتركة للشركاء. ومع ذلك، من الواضح أن القصد من الفقرة الثانية هو التخفيف من حدة هذا المبدأ بدعوة الجهات الفاعلة الاجتماعية، وفي المقام الأول الشركاء، إلى إعادة النظر في مكانة المشروع في "بيئته المجتمعية". وسيكون مفهوماً أنه في غياب الدقة والوضوح، يلزم توخي الحذر عند تحديد نطاق القاعدة الجديدة من حيث الاختصاص الشخصي. لذلك من الأفضل عدم المزايدة على الفعل "إدارة" واعتبار أنه سيتعين على كل من المديرين والشركاء أن يضعوا في اعتبارهم القضايا الاجتماعية والبيئية عند ممارسة صلاحيات كل منهم⁽¹⁾.

وبالنسبة لطبيعة الالتزام بإدارة الشركة مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية، فوفقاً لدراسة التقويم التشريعي هو التزام بوسيلة وليس التزاماً بتحقيق نتيجة. بحيث يجب مراعاة تلك الأبعاد عند اتخاذ قرارات الإدارة وإلا بررت الشركة عدم امتثالها⁽²⁾، وذلك على العكس من إدارة الشركة لمصلحتها الاجتماعية؛ حيث استخدام المشرع صيغة الوجوب في هذا الشأن فبدأ الفقرة بـ "يجب إدارة....". وقد ذهب بعض الفقه إلى القول بأنه يمكن أيضاً فهم هذا

(1) Ibid, p. 1765 & Arakélian,(R.), Op.Cit, p. 272.

(2) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 545.

الاعتبار في ضوء ثقافة المخاطر التي يجب أن تدفع المديرين إلى تجنب أن نشاط الشركة هو سبب الضرر، وبالتالي إجراءات المسؤولية. غير أن هذا المفهوم غير الدقيق لـ "الأخذ في الاعتبار" يشير إلى التزام محدد بالوسائل وليس بالنتيجة، وهو جزء من التزام عام بالإدارة السليمة. فعبارة "مع الأخذ بعين الاعتبار" تعني ببساطة أن هذا "الاعتبار" يجب أن يكون أحد معايير قرار الهيئات الإدارية المسؤولة عن المصلحة الاجتماعية⁽¹⁾.

وفي نفس السياق، يذهب جانب من الفقه⁽²⁾ إلى أن الالتزام بالأخذ في الاعتبار القضايا البيئية والاجتماعية هو التزام بوسيلة ولا يمكن وفقاً للصياغة الحالية اعتباره التزام بنتيجة، فهو تصور معيار سلوكي جديد ينبغي ربط آثاره بعملية صنع القرار، والذي ينبغي عند تنفيذه أن يأخذ في الاعتبار طبيعة النشاط، والحجم، والشكل القانوني وموضوع الشركات المعنية.

وأما عن الجزاء المترتب على مخالفة هذا الالتزام، فقد تم التأكيد على أن الأحكام الجديدة لا تنشئ نظام مسؤولية تصيرية جديداً. فأى مسؤولية سيتم السعي إليها على أساس عدم مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية تجاه الشركة ومديريها،

(¹) Urbain-Parleani,(I.), La raison d'être des sociétés dans le projet de loi PACTE du 19 juin 2018, Rev. sociétés 2018, P. 623.

(²) Desbarats,(I.), De l'entrée de la RSE dans le code civil, Droit social, 2019, p. 47.

سيتم بحثها في إطار إحدى الحالات التي يعترف بها قانون الشركات وهي وجود خطأ، وضرر، وعلاقة سببية⁽¹⁾.

وفيما يتعلق بالنصوص المتعلقة بمسئولية المديرين، فإن البحث عن خطأ يتمثل في عدم مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية يمكن من الناحية النظرية أن يقوم في ثلاث حالات، وهي:

1- مخالفة الأحكام التشريعية أو التنظيمية، الالتزام بمراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية الناتجة عن الصياغة الجديدة للمادة 1833 من القانون المدني وما يترتب عليها في القانون التجاري، وبالتالي فإن جهلها يمكن أن يؤدي إلى دعوى مسئولية ضد المدير.

2- مخالفة النظام الأساسي: يمكن تضمين بعض القضايا الاجتماعية والبيئية - لأن الصياغة الجديدة لا تحظر ذلك - في القوانين كمبادئ للإدارة. مع تحديد بعض القضايا بشكل صريح، فإن أي سوء فهم لمبادئ الإدارة هذه من شأنه أن يجعل من الممكن وصف الخطأ ومن المحتمل أن يؤدي إلى اتخاذ إجراء من أجل المسئولية.

3- خطأ في الإدارة: تتطلب المادة الجديدة 1833 مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية في إدارة الشركة ("تدار الشركة مع الأخذ في الاعتبار ..."). ومع ذلك، فإن سوء الإدارة يتبع نظامًا محددًا جيدًا من قبل السوابق القضائية. هو أي

(¹) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.103 & Étude D'Impact, Op.Cit, p. 546.

عمل يتعارض مع مصلحة الشركة كشخص اعتباري مستقل. ولا ينبغي التشكيك في هذه القاعدة من خلال الصياغة الجديدة التي تركز المبدأ القائل بأن الإدارة يجب أن تتم في "مصلحة الشركة". فيمكن تحليل النظر في القضايا الاجتماعية والبيئية كمبدأ للإدارة الجيدة. ومع ذلك فإن هذا لا يهدف إلى توسيع المصلحة الاجتماعية لتشمل مصالح أصحاب المصلحة الآخرين خارج الشركة، الذين قد يجدون أنه من المفيد للشركة السعي لتحقيق أهداف اجتماعية وبيئية منفصلة عن السعي وراء الربح⁽¹⁾.

ولنا أن نتساءل هنا: هل تتضمن صياغة المادة 1833 من القانون المدني حقيقة مبررة جديدة، وهي سبب جديد للإعفاء المحتمل لمديري الشركات؟ وذلك عند ادعاء مدير الشركة أنه قام بعمل يتعارض مع المصلحة الاجتماعية، ولكن من أجل إعطاء قدر كامل للالتزامه بمراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية. وعلى العكس من ذلك، هل يمكن عزل مدير أعطى الأولوية للمصلحة الاجتماعية على حساب القضايا الاجتماعية والبيئية؟ وبعبارة أخرى، هل هناك تسلسل هرمي بين المصلحة الاجتماعية والقضايا الاجتماعية والبيئية؟

من المسلم به أن دراسة التقويم التشريعي لقانون PACTE تُشير إلى أن تسلسل هرمي موجود لصالح المصلحة الاجتماعية وأنه يستند إلى نص المادة الجديدة 1833 من القانون المدني؛ حيث نصت على أنه " من المهم التأكيد في هذا الصدد على أن صياغة المادة 1833 قادرة على حل مشكلة ناتجة عن تناقض محتمل بين المصلحة الاجتماعية وبعض القضايا الاجتماعية والبيئية.

(¹) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 546-547.

بالنسبة لأي عمل إداري، فإنه يؤكد على أولوية احترام المصلحة الاجتماعية؛ يجب "النظر" في القضايا الاجتماعية والبيئية فقط. ولا ينبغي قراءة المادة 1833 في هذه الصيغة الجديدة على أنها تسمح للمدير بالاعتماد على الاعتبارات الاجتماعية أو البيئية لاتخاذ قرار يتعارض مع المصلحة الاجتماعية⁽¹⁾.

ومع هذا، فإن صياغة النص على وضعه الحالي لا تؤكد هذا التسلسل الهرمي لصالح المصلحة الاجتماعية، الأمر الذي ينبغي معه أن يرد ذكره صريحاً لتجنب أي صعوبة في التفسير.

كما يثور تساؤل حول مدى إمكانية اعتماد أطراف أخرى كالمنظمات غير الحكومية وجمعيات المستهلكين وغيرها من المنظمات المعنية بالقضايا الاجتماعية والبيئية على التعديل المذكور؟ فهذه الأطراف ستكون بطبيعة الحال منتبهة جدا للسلوك الذي تتبناه الشركات. ومن ثم، سيعمدون إلى تحريك المسؤولية ضد الشركة أو مديرها في حالة عدم مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاط الشركة. ومن ثم، سيكون للشركات مصلحة في التشاور مع أصحاب المصلحة بشأن تأثير نشاطها ووضع إجراءات للسيطرة على المخاطر الاجتماعية والبيئية.

وعلى العكس مما سبق، يذهب بعض الفقه إلى القول بأن الغير - كالنقابات العمالية أو المنظمات غير الحكومية - لا يملك اتخاذ إجراءات قانونية ضد الشركة أو المديرين في حالة عدم مراعاة الأبعاد الاجتماعية والبيئية. فربما لن يكون لها

(¹) Ibid, p. 547.

مصلحة في التصرف بالمعنى المقصود في المادة 31 من قانون الإجراءات المدنية⁽¹⁾.

وفي جميع الأحوال، يلاحظ أن القضاة -في كثير من الأحيان- يترددون في استبدال تقييمهم بتقييم المديرين، ومن ثم يحجمون عن إصدار أحكام على عمليات الإدارة. بالإضافة إلى ذلك، فإن النظر في القضايا الاجتماعية والبيئية هو مجال توجد فيه ذاتية قوية. كما أنه غالباً ما يكون من الصعب تحديد التأثير الاجتماعي والأهم البيئي لأنه غير مؤكد وطويل الأجل، في حين أن ربح الشركة سيكون قابلاً للقياس الكمي بسهولة. لذلك من المرجح أن يتوخى القضاة قدرًا كبيرًا من الحذر⁽²⁾.

ونؤيد ما يذهب إليه بعض الفقه⁽³⁾، بأن توسيع المصلحة الاجتماعية سوف يؤثر على تنظيم الشركات الأكثر اهتماماً بالنظر في القضايا الاجتماعية والبيئية. ففي الواقع، سيتعين على المديرين والمسؤولين توثيق حقيقة أنهم أخذوا هذه العناصر في الاعتبار في عملية صنع القرار لديهم. نظرًا لأن عدم القيام بذلك قد يؤدي إلى مسؤولية مدنية. ولذلك سيكون من الضروري إثبات أن أي مدير قد تساءل عن هذه القضايا وأخذها بعين الاعتبار، لصالح الشركة، عند اتخاذ قرارات الإدارة. كما أنه من أجل الحد من مخاطر المسؤولية، سيتم تشجيع المديرين على

(¹) Conac,(P.H.), Op.Cit, p.570.

(²) Ibid, p.570.

(³) Ibid, p.570.

استشارة الشركات الاستشارية المتخصصة أيًا كان تكلفتها، وذلك لتقديم دليل رسمي على هذا الاعتبار "بغض النظر عن النتيجة. بالإضافة إلى أنه قد يضطر مجلس الإدارة، إلى إنشاء لجنة اجتماعية وبيئية للاستفادة من تحليل أكثر تحديدًا. وأخيرًا، من الممكن أيضًا لمجلس الإدارة أن يتشاور رسميًا أو بصفة غير رسمية مع المنظمات غير الحكومية من أجل "التحقق من" بعض المشاريع، وبالتالي الحد من مخاطر ظهور مسئولية المديرين. وبهذا تصبح تلك المنظمات أعضاء بحكم الأمر الواقع في شركات معينة قبل أن تصبح بحكم القانون.

وقد ذهب بعض الفقه⁽¹⁾ إلى القول بأن الفقرة الثانية المضافة إلى المادة 1833 من القانون المدني، يعتمزم المشرع من خلالها "تشجيع مراعاة المسئولية الاجتماعية والبيئية للشركات" بحسب مقرر الفصل الثالث من قانون PACTE أمام اللجنة الخاصة بالمجلس الوطني، النائب كورالي دوبوست. بيد أن هذا التأكيد يوضح تمامًا غموض نهج المشرع، الذي لا يعتبر الطبيعة الطوعية للمسئولية الاجتماعية والبيئية للشركات مرضية وكافية، ولكنه في ذات الوقت يرفض سن التزامات حقيقية في هذا المجال، مما يخلق شكلاً من أشكال الهجين بين القانون غير الملزم Droit souple أو الناعم وبين القانون الجامد Droit dur، الذي يصعب توقع ما سيكون عليه بشكل ملموس.

وعلاوة على ما سبق، فإن التعديل المذكور لم يقف عند حد تعديل المادة 1833 من التقنين المدني فقط، بأن فرض على الشركات التزام بإخضاع إدارتها

(¹) **Berlioz,(P.)**, Droit souple ou droit dur, un (non) choix lourd de consequences, Op.Cit, p.644.

لا احترام مصلحة اجتماعية أوسع مع الأخذ في الاعتبار جميع تحديات نشاطها الاقتصادي والاجتماعية والبيئية. بل امتد لأبعد من ذلك ليشمل -من بين تعديلات أخرى ليس محل ذكرها هنا- تشجيع الشركات للمضي قدماً، بإضافة فكرة سبب وجود الشركة، أو أنها تصبح من قبيل الشركات ذات المهمة، وذلك على النحو التالي:

سبب الوجود Raison d'être : تم تعديل المادة (1835) من التقنين المدني؛ حيث نصت المادة (2 /1/169) من قانون PACTE على أن تستكمل المادة 1835 من القانون المدني بالآتي "يجوز أن يحدد النظام الأساسي سبب الوجود الذي يتكون من المبادئ التي تتبناها الشركة والتي تنوي من أجل احترامها تخصيص موارد لتنفيذ نشاطها"⁽¹⁾.

(¹) L'article 1835 est complété par une phrase ainsi rédigée : « Les statuts peuvent préciser une raison d'être, constituée des principes dont la société se dote et pour le respect desquels elle entend affecter des moyens dans la réalisation de son activité. »

هذا، وقد اعترفت مقرر مشروع قانون PACTE كورالي دوبروست ، خلال الاجتماع بعدم دقة الفكرة. ثم تم اعتماد تعديل يحدد أن "سبب الوجود" يتكون من المبادئ التي تتبناها الشركة والتي تنوي من أجل احترامها تخصيص الموارد في أداء نشاطها". وهو كما يعبر بعض الفقه دقة تظل غامضة كما كانت دائماً. انظر:

- Clavagner,(B.), La " raison d'être " en droit, Brigitte Clavagner,2019, n°598, p.3.

وخلافاً للمصلحة الاجتماعية، فإن مفهوم "سبب الوجود" هو مفهوم جديد في التشريع والسوابق القضائية. ومن المفترض أن يتم توضيحها تدريجياً من خلال الممارسة والسوابق القضائية⁽¹⁾. وقد أكد وزير الاقتصاد والمالية الفرنسي برونو لومير أن "الأعمال تحتل الآن مكاناً أساسياً في المجتمع، ولها بعد بيئي، ولها بعد اجتماعي ولا يقتصر على جني الأرباح".

ويؤكد مجلس الدولة أنه لا يوجد مبدأ دستوري يمنع المشرع من توفير خيار بسيط للشركات التي ترغب في أن تدرج في نظامها الأساسي "سبب وجود"⁽²⁾.

(¹) وقد ذهب بعض الفقه إلى القول بأن النص المتعلق بسبب الوجود لم يفعل أي شيء أكثر من النص عليه في القانون. ولم يكن هناك داعٍ لذلك لإضافة فقرة جديدة إلى المادة 1835 من القانون المدني. فقد كانت الصياغة القديمة أكثر من كافية. كل ما كان مطلوباً هو عبارة قانونية بسيطة لوصف غرض الشركة، مع تحديد أن غرض الشركة هذا يجب (أو يمكن) تحقيقه من خلال احترام سبب الوجود الذي أعطته الشركة لنفسها، في تحديده أكثر أو أقل وفقاً للقيد القانوني الذي يرغب المرء في إضفاؤه عليه. وبالتالي، فإن تعديل القانون المدني يترجم رغبة سياسية بارزة في التأثير على سلوك شركات معينة، بأعداد محدودة. لكن ليس من دور القانون المدني أن يصبح لوحة لتحقيق الرغبات السياسية. انظر:

- **Urbain-Parleani,(I)**, La raison d'être des sociétés dans le projet de loi PACTE du 19 juin 2018, Rev. sociétés 2018, P. 623.

(²) **Conseil d'Etat**, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.106.

وقد جاء إقرار سبب الوجود في تقرير Senard-Notat ؛ حيث أشار إلى أن أزمة الأعمال والشكوك المتعلقة بالمسئولية الاجتماعية للشركات ستستمر في فرنسا، ما لم يتم استيفاء شرطين: 1- إعادة تخصيص الشركة لمسئوليتها كمهمة أو سبب وجود، والتي لا يمكن اختزالها في عملية إعلان وشفافية. 2- إضفاء الطابع الرسمي الاستراتيجي وربما القانوني. وأضاف التقرير، أنه مثل شعار الدولة، فإن سبب وجود الشركة هو مؤشر يستحق التوضيح. ووفقا لهذا التقرير أيضًا، فإن سبب وجود الشركة يعبر عما لا غنى عنه لتحقيق غرض الشركة. وهو دليل لتحديد الاتجاهات الاستراتيجية للشركة والإجراءات التي تنتج عنها. وتهدف الاستراتيجية إلى الأداء المالي ولكن لا يمكن أن تقتصر عليه. فمفهوم سبب الوجود هو في الواقع عودة لغرض الشركة بالمعنى الأول للمصطلح، وهو بدايات الشركة العامة المحدودة، عندما كان هذا الشيء ذا مصلحة عامة. وكما أنها تتمتع بإرادتها الخاصة ومصالحها المتميزة عن مصالح شركائها، فإن للشركة سببًا لوجودها. ووفقًا لهذا التقرير أيضًا، يتمثل مفهوم سبب الوجود في إعطاء مضمون للخيال القانوني الذي تمثله الشركة⁽¹⁾.

وسبب الوجود هو مشروع طويل الأجل للمجتمع مشبع بالقيم البيئية أو المجتمعية أو الاجتماعية التي ستحدد خياراتها الاستراتيجية. وبعبارة أخرى، هو الدافع التي تأسست الشركة من أجلها، وهو الذي يحدد اتجاه إدارة الشركة

(1) Notat,(M.) and Senard,(M.), L'entreprise, objet d'intérêt collectif, Op.Cit, p.49.

وهويتها⁽¹⁾. ويعرف بعض الفقه سبب الوجود بأنه تأكيد للقيم التي يدعمها المجتمع والتي تتعهد الشركة بتنفيذها في تحقيق نشاطها على المدى الطويل⁽²⁾.

وفي رأي مجلس الدولة الصادر في 14 يونيو 2018 فإن سبب الوجود هو "خطة، أو طموح، أو أي اعتبار عام آخر، متعلق بتأكيد قيمها أو اهتماماتها طويلة الأجل".

ويمكننا تعريف سبب الوجود بأنه تأكيد القيم التي تنوي الشركة تعزيزها في تحقيق غرضها المؤسسي.

وتشير كلمة "مبادئ" إلى القواعد التي تحدد طريقة نموذجية للتصرف فيما يتعلق بالموقف الأخلاقي. في هذه الحالة وبشكل عام، ستكون هذه قيماً مجتمعية أو بيئية، وقيم التضامن، والتقدم، والابتكار لصالح الإنسان والطبيعة، ومحاربة سوء التغذية، والأمية. لكن "سبب" الوجود هو أكثر من تأكيد القيم التي يجب أن يتجه إليها نشاط المجتمع؛ حيث يشير النص الجديد إلى تخصيص الموارد لضمان الامتثال للمبادئ المطروحة. ويتطلب التنفيذ الملموس لهذه المبادئ على المدى الطويل، أو على الأقل مراعاتها. هناك أكثر من نية بسيطة، ولكن هناك التزام سبب وجود للشركة عندما تحدد توجهات هذه الشركة⁽³⁾.

(1) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 547.

(2) Urbain-Parleani, (I.), L'article 1835 et la raison d'être, Rev. sociétés, 2019, P.575.

(3) Ibid, P.575.

هذا، وإن كانت العلاقة بين موضوع الشركة ومصلحة الشركة واضحة؛ حيث إن موضوع الشركة هو تعريف النشاط الذي تقوم به الشركة ومصلحة الشركة هي المسار الذي يجب على المديرين اتباعه في تحقيق موضوع الشركة. أو بشكل أكثر دقة، في ممارسة النشاط الاجتماعي، إذا لزم الأمر من نشاطها الاقتصادي. وتؤكد محكمة النقض أيضًا أن الفعل يمكن أن يكون مخالفًا للمصلحة الاجتماعية حتى لو كان ضمن غرضها القانوني⁽¹⁾. فإنه يجب التمييز أيضًا -وبوضوح- بين سبب الوجود وغيرها من المفاهيم الأخرى كمصلحة الشركة، وموضوع الشركة.

سبب الوجود ومصلحة الشركة: إن المصلحة الاجتماعية هي مصلحة الشركة، كشخص اعتباري، وهي عنصر أساسي ورئيسي في الشركة. أما سبب الوجود فهو المصلحة التكميلية، وقد لا تكون مالية، ولا تتعارض مع المصلحة الاجتماعية للشركة. ولكن يجب أن يساهم نشاط الشركة في تحقيقها، فنحن هنا في الإستراتيجية أكثر من الإدارة اليومية للشركة. فسبب الوجود سوف يسلط الضوء على المصلحة الاجتماعية، مما يمنحها بعدًا ديناميكيًا، فهو يتخطى ويلون المصلحة الاجتماعية من أجل تجسيد المعنى العام الذي ينقل القيم التي يجب أن تُعطى لنشاط الشركة، بمعنى استمرارية الأعمال. كما أن سبب الوجود أمر اختياري للشركة. ويذهب بعض الفقه إلى القول بأن سبب الوجود يجب أن يفسح المجال أمام المصلحة الاجتماعية للشركة⁽²⁾.

(1) Paillusseau, (J.), La mutation de la notion de société et l'intérêt social , Rev. sociétés, 2020, P.523.

(2) Urbain-Parleani, (I.), Op.Cit, P.575.

سبب الوجود وموضوع الشركة: لا يجب الخلط بين سبب الوجود وبين موضوع الشركة أيضًا. فموضوع الشركة هو مجموعة الأنشطة التي يحددها النظام الأساسي التي يمكن للشركة القيام بها. إنه جرد، مصمم بشكل عام ليكون واسع النطاق قدر الإمكان، لتجنب التغييرات القانونية. وبعبارة أخرى، يحدد موضوع الشركة نطاق الأعمال المحتملة للشركة، وفقًا لمبدأ تخصيص الأشخاص الاعتبارية. وإذا كان سبب الوجود لا يحدد مجالاً للأعمال المحتملة، إلا أنه سيوجه بالضرورة الطريقة التي تنفذ بها الشركة الأنشطة المنصوص عليها في موضوع الشركة. فهو سيصف حدًا ينبغي أن يتجه نحوه نشاط الشركة. وبهذا المعنى، فسبب الوجود ليس من طبيعة نشاط الشركة، بل هو طموح يقترح مؤسسو الشركة متابعته. فهو جوهر موضوع الشركة⁽¹⁾.

وجدير بالذكر أنه على عكس مراعاة القضايا الاجتماعية والبيئية، فإن إدراج سبب وجود ليس التزامًا على الشركة، ولكن إمكانية عرضت على الشركات⁽²⁾. وبعبارة أخرى، إن قيام الشركة بإدراج سبب لوجودها في نظامها الأساسي أمر اختياري، أي أن الأمر متروك لها، حيث استخدم المشرع كلمة "يجوز". وكما يذهب مجلس الدولة⁽³⁾ أن هذا الحكم لا يخلو من النطاق المعياري من حيث أن

(1) Urbain-Parleani,(L.), L'article 1835 et la raison d'être, Op.Cit, 2019, P.575 & Étude D'Impact, Op.Cit, p. 547.

(2) Arakélian,(R.), Op.Cit, p. 272.

(3) Conseil d'Etat, 14 Juin 2018, Nos° 394.599 et 395.021, Op.Cit, No.105.

إدراجه في النظام الأساسي بالنسبة للشركات التي اتخذت هذا الخيار سيلزمها بالامتثال له. وبالمثل، فإن الصياغة الجديدة للمواد L. 225-35 و L. 225-64 من القانون التجاري الفرنسي تدعو مجلس الإدارة إلى "مراعاة سبب وجود الشركة أيضاً" وإلى استخلاص استنتاجات منها في قراراتهم الإدارية إذا لزم الأمر. وبعبارة أخرى، تلتزم الشركة التي تدرج سبباً لوجودها بهذا الأخير ويكون محدداً لنشاطها وقراراتها، بحيث تؤدي مخالفته إلى المسؤولية المدنية للشركة أو مديرها.

ومع ذلك، فإن إدراج سبب وجود للشركة يُصبح التزاماً عندما تريد الشركة أن تصبح شركة ذات مهمة⁽¹⁾.

وإذا كان الأصل أن يرد ذكر سبب الوجود في النظام الأساسي للشركة، إلا أنه يجوز أيضاً إدراج سبب الوجود في أعمال أخرى، كديباجة النظام الأساسي، أو في اللوائح الداخلية أو في أي وثيقة أخرى ملحقه⁽²⁾.

الأثار القانونية المترتبة على انتهاك سبب الوجود:

يترتب على انتهاك سبب الوجود- إذا أمكن إثباته - آثار قانونية في إطار العلاقات الداخلية والخارجية، وذلك على النحو التالي:

(1) Urbain-Parleani,(L), Op.Cit, P.575.

(2) Ibid, P.575.

ويضرب هذا الجانب من الفقه مثلاً على شركة ميشلان التي لم تُدرج سبب الوجود في النظام الأساسي لها. وأيضاً شركة فيولا التي لم تُدرج سبب وجودها الملزمة به في النظام الأساسي.

في العلاقات بين المديرين والشركاء، لما كانت كتابة سبب الوجود في النظام الأساسي للشركة نابع من إرادة الشركاء فيها، فمن المنطقي أن يكون لهؤلاء سلطة عزل المدير في حالة انتهاك ومخالفة سبب وجودها، فمثل هذا المدير الذي لم يحترم سبب وجود الشركة، لن يحترم باقي نظامها الأساسي.

بالإضافة إلى ما سبق، يمكن أن تتحقق مسؤولية المدير قبل الشركة أو الغير، وذلك استنادًا للمواد 1/1850 من القانون المدني⁽¹⁾ و L.223-22⁽²⁾ و L. 225-251⁽³⁾ من القانون التجاري؛ حيث وفقًا لتلك المواد المذكورة، فإن كل مدير مسئول بشكل فردي أو تضامني تجاه الشركة والغير، عن الإخلال بالقوانين

(1) Chaque gérant est responsable individuellement envers la société et envers les tiers, soit des infractions aux lois et règlements, soit de la violation des statuts, soit des fautes commises dans sa gestion.

(2) Les gérants sont responsables, individuellement ou solidairement, selon le cas, envers la société ou envers les tiers, soit des infractions aux dispositions législatives ou réglementaires applicables aux sociétés à responsabilité limitée, soit des violations des statuts, soit des fautes commises dans leur gestion.

(3) Les administrateurs et le directeur général sont responsables individuellement ou solidairement selon le cas, envers la société ou envers les tiers, soit des infractions aux dispositions législatives ou réglementaires applicables aux sociétés anonymes, soit des violations des statuts, soit des fautes commises dans leur gestion.

واللوائح، أو مخالفة النظام الأساسي، أو عن الأخطاء التي يرتكبها في إدارته. كما أنه بالإضافة إلى دعوى التعويض عن الأضرار التي لحقت شخصياً بالشركاء، يجوز لهؤلاء أيضاً استناداً إلى المادة (1843-1/5) من القانون المدني رفع دعوى فردية اجتماعية للمسئولية ضد المديرين. ويحق للمدعين المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالشركة؛ وفي حالة الإدانة، يتم منح تعويضات للشركة⁽¹⁾.

وعلاوة على ما سبق بشأن حق الشركاء، يثور التساؤل حول مدى تمتع أصحاب المصلحة الخارجيين وكذلك الداخليين بحق الاحتجاج بمخالفة الشركة للنظام الأساسي كوسيلة للطعن في تصرف المدير الذي لا يلتزم به؟ ونرى بأنه استناداً للأثر النسبي للاتفاقيات، لا يمكن للغير الاعتماد على الأنظمة الأساسية للشركة وعلى وجه الخصوص على مخالفتها. ومع ذلك، هذا ليس موقف محكمة النقض الفرنسية. فقد اعترفت بأنه يمكن للغير الاعتماد عليها. وهكذا قضت في حكم صادر في 14 يونيو 2018، بأنه يجوز للغير التمسك بانتهاك النظام الأساسي للشركة للطعن على تجاوز السلطة التي يرتكبها المدير وبالتالي الحصول

(¹) Outre l'action en réparation du préjudice subi personnellement, un ou plusieurs associés peuvent intenter l'action sociale en responsabilité contre les gérants. Les demandeurs sont habilités à poursuivre la réparation du préjudice subi par la société ; en cas de condamnation, les dommages-intérêts sont alloués à la société.

على إلغاء قرار الأخير⁽¹⁾. كما تم الحكم بأنه يمكن للموظف الاعتماد على انتهاك بند قانوني يجعل الفصل خاضعاً لترخيص مسبق من مجموعة الشركاء من أجل الاعتراف بأن فصله كان خالياً من سبب حقيقي وجاد⁽²⁾. وعليه، إذا قبلنا أن إدراج سبب الوجود في النظام الأساسي، يمكن تحليله على أنه قيد قانوني. فيجب أن يتبع ذلك، في حالة مخالفته، حق الغير أو أصحاب المصلحة في طلب إلغاء الفعل، أو حتى تحميل مسؤولية المدير، بشرط إثبات الطبيعة القابلة للفصل لخطئه⁽³⁾.

الشركات ذات المهمة *Société à mission*:

برزت مسألة تكييف القانون لاحتياجات رواد الأعمال الاجتماعيين بطريقة فريدة في الولايات المتحدة بسبب وجود واجبات ائتمانية في قانون الشركات الأمريكية. ويقع على عاتق مديري الشركات الأمريكية التزامات "ائتمانية" تجاه

(¹) Civ. 3e, 14 juin 2018, n° 16-28.672. "Les tiers à un groupement foncier agricole peuvent se prévaloir des statuts du groupement pour invoquer le dépassement de pouvoir commis par le gérant de celui-ci".

(²) Soc., 15 févr. 2012, n° 10-27.685.

(³) **Desbarats,(I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil, Droit social, 2019, p. 47 & **Tadros,(A.)**, Regard critique sur l'intérêt social et la raison d'être de la société dans le projet de loi PACTE, D. 2018. p.1765.

مقدمي رأس المال، مما يسمح لهم برفع دعاوى قانونية ضدهم إذا اتخذوا قرارات إدارية تتعارض مع مصالحهم المالية. وهكذا تم تصميم وضع الشركات ذات المهمة عن طريق تعديل، أو عدم التقيد، من هذه الواجبات الائتمانية.

ويمكننا تعريف الشركة ذات المهمة على أنها شركة مكونة من شركاء ينصون، في عقد الشركة، على مهمة اجتماعية أو علمية أو بيئية يقومون بتعيينها لشركتهم بالإضافة إلى هدف الربح الخاص بهم. وبالتالي، فإن الهدف هو تثبيت مهمة الشركة على هدف طويل الأجل مكتوب في نظامها الأساسي. ومن ثم، تختار الشركات التي لديها مهمة أشكالا جديدة من الحوكمة من خلال تحديد الأطراف التي تريد خدمتها "أصحاب المصلحة" ومن خلال جعل التزاماتهم ملزمة. فإذا لم يكن لأصحاب المصلحة حق تصويت مماثل لحق المساهمين، فيمكنهم مع ذلك أن ينقلبوا ضد الشركة إذا لم يتم الوفاء بالالتزام⁽¹⁾.

وعليه، فقد أضاف قانون PACTE صفة يمكن أن تلحق بالشركة إذا توافرت شروط معينه بها. هذا الصفة هي اعتبارها من قبيل " الشركة ذات المهمة"⁽²⁾. ولهذا، يجب التأكيد على أن القانون لم ينشئ شكلاً قانونياً جديداً من أشكال الشركات يُضاف إلى ما هو قائم بالفعل، بل إنه أنشأ صفة أو وضع قانوني من

(1) Étude D'Impact, Op.Cit, p. 539.

(2) تهدف هذه التسمية التي يطلق عليها اسم الشركة "ذات المهمة"، المستوحاة من مؤسسات شركات المنافع Benefit Corporations التي ولدت في الولايات المتحدة، إلى تشجيع "الشركات" على تبني نهج رأسمالي مسؤول لا يسترشد بالسعي الوحيد لتحقيق الربح.

المحتمل أن يتم تبنيه من قبل أي شكل من أشكال الشركات القائمة⁽¹⁾ بمجرد أن تحدد نظمها الأساسية سبب وجود بالإضافة إلى واحد أو أكثر من الأهداف الاجتماعية والبيئية التي حددت الشركة لنفسها مهمة السعي لتحقيقها في إطار نشاطها⁽²⁾. وبعبارة أخرى، وضع جديد للشركات يجعل من الممكن وضع الأداء الاقتصادي والمساهمة في المصلحة العامة على نفس المستوى.

وقد عبر بعض الفقه عن الشركات ذات المهمة بأنها تقع في منتصف الطريق بين العالم الرأسمالي بالمعنى الدقيق والقطاع غير الربحي. فهي فرصة لإعطاء الروح والهدف الجماعي للشركة، وبالنسبة لفرنسا، فهي نموذج تقدمه لأوروبا⁽³⁾.

⁽¹⁾ وهذا يتفق مع التوصية رقم 11، 12 من تقرير Notat-Senard

la recommandation n° 11 proposait d'inscrire à l'article 1835 du code civil la possibilité de faire figurer dans les statuts de la société sa « raison d'être », notamment pour permettre les entreprises à mission

" la recommandation n° 12 proposait de reconnaître dans la loi l'entreprise à mission accessible à toutes les formes juridiques"

⁽²⁾ **Desbarats,(I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil, Droit social, 2019, p. 47 & **Masset,(E.)**, Vers la société à mission ?, Rev. sociétés, 2018, P.635.

⁽³⁾ **Masset,(E.)**, Vers la société à mission ?, Rev. sociétés, 2018, P.635.

ويُضيف هذا الرأي، أنه أيًا كان اسم هذه الهياكل القانونية، فإنها تقوم على مبدأ مزدوج:

الأول: يتعلق الأمر بدمج هيكل قانوني من النوع التجاري بهدف ذي طبيعة اجتماعية؛

الثاني: ومن خلال عقد الشركة، يمثل تحقيق هذا الهدف التزام على الشركاء، وخيار جماعي يتجاوز مجرد الالتزامات التي تتقل كاهل المديرين أو الشخص الاعتباري.

ومن المسلم به أنه لا يوجد حاليًا أي حوافز ضريبية ولا مزيد من الامتيازات المعترف بها للشركات ذات المهمة. كما أنه لا يزال هناك احتمال لزيادة التزامات أصحاب المصلحة، وضمان ولأئهم، وتقديم مساهمة واضحة لحماية البيئة أو في حل مشاكل اجتماعية معينة. ويمكننا إضافة قدرة أفضل على جذب المستثمرين الذين يريدون أن يكونوا مسؤولين. وبالنسبة للمديرين، هناك مجال أكبر للعمل، وربما بالنسبة للشركة، من حيث انخفاض مخاطر الاستحواذ⁽¹⁾، وكذلك تحسين العلامة التجارية للشركة، وصورتها مع عملائها⁽²⁾.

وعليه، يمكننا تعريف الشركة ذات المهمة بأنها شركة تجمع - على أساس تطوعي بحت - بين هدف تحقيق الربح وهدف آخر أو أكثر ذات طبيعة اجتماعية أو بيئية منصوص عليه في نظامها الأساسي. أو هي الشركة التي تسعى طواعية

(1) Couret,(A.), Les sociétés à mission, D, 2020. P.432

(2) Masset,(E.), Vers la société à mission ?, Rev. sociétés, 2018, P.635.

إلى تنفيذ مشروع ريادي، محدد في نظامها الأساسي، استجابة لمصالح جماعية وتعطي معنى لعمل جميع المتعاونين معها⁽¹⁾. فهي مسألة تتعلق بتشجيع "الشركات" على تبني نهج رأسمالي مسئول لا يسترشد بالسعي الوحيد لتحقيق الربح.

الشروط الواجب توافرها في الشركة لكي توصف بأنها "شركة ذات مهمة": وفقاً لنص المادة (1/176) من قانون PACTE يتم إضافة المادة (L.210-10) من التقنين التجاري والتي تنص على أن "يجوز للشركة أن تقوم بالإعلان عن وضعها كشركة ذات مهمة عند استيفاء الشروط التالية:

1 - تحدد أنظمتها الأساسية غرضاً، بالمعنى المقصود في المادة 1835 من القانون المدني.

2- يحدد نظامها الأساسي واحداً أو أكثر من الأهداف الاجتماعية والبيئية التي تحدد الشركة لنفسها مهمة السعي لتحقيقها في إطار نشاطها.

3- يحدد نظامها الأساسي إجراءات مراقبة تنفيذ المهمة المذكورة. وتتص هذه الإجراءات على أن لجنة مهمة، منفصلة عن الهيئات الاعتبارية المنصوص عليها في هذا الكتاب والتي يجب أن تضم موظفاً واحداً على الأقل، هي المسؤولة حصرياً عن هذه المراقبة وتقدم تقريراً سنوياً مرفقاً بتقرير الإدارة، المذكور في المادة L 232-1 من هذا التقنين، في اجتماع الجمعية العمومية المسئول عن اعتماد

(¹) Société à mission, Fiches d'orientation, Dalloz , Septembre 2021.

حسابات الشركة. وتجري هذه اللجنة أي عمليات تدقيق تراها مناسبة وتحصل على أي مستند ضروري لمراقبة أداء المهمة.

4- يخضع تنفيذ الأهداف الاجتماعية والبيئية للتحقق من قبل جهة خارجية مستقلة، وفقاً للطرق التي يحددها مرسوم⁽¹⁾.

5- تعلن الشركة وضعها كشركة ذات مهمة إلى سكرتارية المحكمة التجارية، التي تقوم بنشرها، مع مراعاة مطابقة نظامها الأساسي للشروط المذكورة في الفقرات 1 إلى 3، في التجارة وسجل الشركات بالشروط التي يحددها قرار في مجلس الدولة⁽²⁾.

(¹) Décret n° 2020-1 du 2 janvier 2020 relatif aux sociétés à mission, Décret n° 2020-1 du 2 janvier 2020 relatif aux sociétés à mission.

(²) وعلى سبيل المثال، نجد الشركة الوطنية Société nationale SNCF قد نجحت في الحصول على وصف شركة ذات مهمة وجاء في نظامها الأساسي أن الغرض من الشركة هو تزويد الجميع بحرية التحرك بسهولة مع الحفاظ على الكوكب.

" La raison d'être de la société est d'apporter à chacun la liberté de se déplacer facilement en préservant la planète". See:

- Décret n° 2019-1585 du 30 décembre 2019 approuvant les statuts de la société nationale SNCF et portant diverses dispositions relatives à la société nationale SNCF et à la société mentionnée au c du 2° de l'article 18 de l'ordonnance n° 2019-552 du 3 juin 2019, JORF n°0001 du 1 janvier 2020.

=

ومن المهم ملاحظة أن هذه النوعية من الشركات -الشركة ذات المهمة- يجب ألا تكون بمثابة إعلان بسيط عن النية، ولكن لضمان جديتها، يفرض القانون متابعة حقيقية في تنفيذ المهمة، وذلك من خلال رقابة مزدوجة: أولاً، الرقابة الداخلية، من خلال "لجنة مهمة" منفصلة عن الهيئات الاعتبارية وتضم على الأقل موظفًا واحدًا، والتي يتعين على الشركة تشكيلها. ثم، رقابة خارجية، من قبل جهة خارجية مستقلة⁽¹⁾.

جزاء مخالفة الشركة ذات المهمة لالتزاماتها: ووفقًا لنص المادة L.2010-11 من التقنين التجاري في حالة عدم استيفاء الشركة ذات المهمة أحد الشروط المذكورة في المادة L. 210-10، أو عندما يخلص رأي الجهة الخارجية المستقلة إلى أن واحدًا أو أكثر من الأهداف الاجتماعية والبيئية التي لم يتم احترامها وتنفيذها، فيجوز في تلك الحالة للنيابة العامة أو أي شخص ذي شأن أن يرفع الأمر إلى رئيس المحكمة للفصل بصفة مستعجلة، لإصدار أمر للممثل القانوني

وراجع لمزيد من الأمثلة على الشركات التي تبنت سبب وجود:

- Urbain-Parleani, (I.), Op.Cit, P.575.

(¹) Delpech,(X.), Publication du décret d'application de la loi Pacte sur les sociétés à mission, Dalloz actualité, janvier 2020.

للشركة-مقترناً بتوقيع غرامة تهديدية إذا لزم الأمر - لإزالة عبارة "شركة ذات مهمة" من جميع الأعمال أو المستندات أو الوسائط الإلكترونية الصادرة عن الشركة⁽¹⁾.

وبخصوص التعديل بالمتعلق بالشركة ذات المهمة، أشار بعض الفقه⁽²⁾ إلى دور الدولة في المسائل ذات الاهتمام العام وإلى الانسحاب الذي سيبدأ؛ حيث إن الرغبة في فرض نماذج أجنبية في فرنسا، ستتجاهل الاختلافات الثقافية ولا سيما حقيقة أن المصلحة العامة في فرنسا هي في يد الدولة، على عكس النظام الأمريكي على سبيل المثال.

ويتخذ انسحاب الدولة، أحد شكلين: الأول: تتخلى الدولة عن أداة القانون، من خلال التنظيم والضرائب، للتأثير على سلوك الشركات، من خلال تشجيعها بطريقة أكثر غموضاً على أن تصبح مسؤولة من خلال مهمة؛ لكن هل هذا الحافز

(¹) Art. L. 210-11.-Lorsque l'une des conditions mentionnées à l'article L. 210-10 n'est pas respectée, ou lorsque l'avis de l'organisme tiers indépendant conclut qu'un ou plusieurs des objectifs sociaux et environnementaux que la société s'est assignée en application du 2° du même article L. 210-10 ne sont pas respectés, le ministère public ou toute personne intéressée peut saisir le président du tribunal statuant en référé aux fins d'enjoindre, le cas échéant sous astreinte, au représentant légal de la société de supprimer la mention " société à mission " de tous les actes, documents ou supports électroniques émanant de la société.

(²) Masset,(E.), Op.Cit, P.635.

ضروري أم يمكن للسوق أن ينظم نفسه، كما يتضح من سياسات الاستثمار لبعض الصناديق؟ الثاني: ستبتعد الدولة عن دورها التقليدي للغاية في الحماية والمصحح، والذي تلعبه بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال تشجيع ظهور جهات فاعلة مدعومة مثل تلك الموجودة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

وقد عبر جانب من الفقه عن التعديل الذي أجراه المشرع الفرنسي بموجب قانون PACTE إلى أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتصور إدماج المسائل الاجتماعية والبيئية إدماجًا متسقًا من الناحية القانونية في القانون المدني فيما يتعلق بالشركات⁽¹⁾. وأضاف البعض الآخر، كما هو الحال دائمًا، سيكون الأمر متروكًا للسوابق القضائية لتفسير هذه الأحكام، وهو ما سيؤدي ذلك إلى توليد عدة سنوات من عدم اليقين القانوني للشركات⁽²⁾.

ولابد من الإشارة إلى أنه إذا تم بناء المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات في البداية على أساس طوعي في فرنسا، فإن الإطار التشريعي الذي تُمارس فيه اليوم يؤسس قانونًا فرنسيًا حقيقيًا للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وهذا أفضل. فهذه المتطلبات التنظيمية مكنت الشركات الفرنسية من أخذ زمام المبادرة بشكل كبير في هذا الموضوع. فهي شبكة من المعايير العامة والخاصة تعمل بمنطق التنمية المستدامة والتي تعكس حقيقة أن الاهتمامات المجتمعية العالمية أصبحت من اختصاص الشركات بقدر ما تخصص الدول. وهذا يمكن أن يوصف بأنه "نقلة

(1) Tadros,(A.), Op.Cit., p. 1765.

(2) Clavagner,(B.), Op.Cit., p.3.

نوعية" في عمل الشركات، وهو ما يمكن تفسيره بانحدار الدول وقوتها، ولكن يمكن أيضاً أن يشكل ميزة تنافسية لها⁽¹⁾.

(¹) Desbarats,(I.), De l'entrée de la RSE dans le code civil ,Op.Cit, p. 47.

الفرع الخامس

نهج المشرع المصري بشأن تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات

تقسيم:

نعرض أولاً للتكريس الدستوري لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات، ثم للتكريس التشريعي ثانياً. وأخيراً، قواعد الحوكمة وقرارات الهيئة العامة للرقابة المالية الصادرة في هذا الشأن. وذلك تباعاً على النحو التالي:

أولاً: التكريس الدستوري لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات:

اهتم المشرع الدستوري بالتنمية المستدامة ودور النظام الاقتصادي في تحقيقها، فقد نص في المادة 27 من الدستور المصري الحالي الصادر في 2014 على أن " يهدف النظام الاقتصادي إلى تحقيق الرخاء في البلاد من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، بما يكفل رفع معدل النمو الحقيقي للاقتصاد القومي، ورفع مستوى المعيشة، وزيادة فرص العمل وتقليل معدلات البطالة، والقضاء على الفقر ويلتزم النظام الاقتصادي اجتماعياً بضمان تكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقليل الفوارق بين الدخل...".

كما أشار صراحة إلى القطاع الخاص واضطباعه بمسئوليته تجاه البيئة المحيطة وتجاه المجتمع. فنص في المادة 36 منه على أن " تعمل الدولة على تحفيز القطاع الخاص لأداء مسؤوليته الاجتماعية في خدمة الاقتصاد الوطني والمجتمع".

ثانياً: التكريس التشريعي لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات

يدور الإطار القانوني للمسؤولية الاجتماعية للشركات في مصر حول قانون الاستثمار، وقوانين الشركات، وقانون الضريبة على الدخل، وقانون ممارسة العمل الأهلي، وقانون البيئة. وهذا ما سنعرض له تباعاً، على النحو التالي:

أولاً: قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017⁽¹⁾: جاء الفصل الثالث من الباب الثاني من قانون الاستثمار بعنوان " المسؤولية المجتمعية للمستثمر "، ونصت المادة (15) منه على أن " يجوز للمستثمر تحقيقاً لأهداف التنمية الشاملة والمستدامة تخصيص نسبة من أرباحه السنوية لاستخدامها في إنشاء نظام للتنمية المجتمعية، خارج مشروعه الاستثماري، من خلال مشاركته في كل المجالات الآتية أو بعضها:

- 1- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة وتحسينها.
- 2- تقديم خدمات أو برامج في مجالات الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو الثقافية أو في إحدى مجالات التنمية الأخرى.
- 3- دعم التعليم الفني أو تمويل البحوث والدراسات وحملات التوعية التي تستهدف تطوير الإنتاج وتحسينه بالاتفاق مع إحدى الجامعات أو مؤسسات البحث العلمي.

(1) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 21 "مكرر (ج)"، بتاريخ: 2017/5/31.

4- التدريب والبحث العلمي.

ويعد ما ينفقه المستثمر من مبالغ في إحدى المجالات المنصوص عليها في الفقرة السابقة بما لا يتجاوز نسبة (10%) من أرباحه السنوية الصافية من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم وفقاً لنص المادة (23) (بند 8) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005⁽¹⁾.

ويجوز للوزير المختص بالتنسيق مع الوزارات المعنية إنشاء قائمة لأفضل المشروعات الاستثمارية التي تقوم بأنشطة تنمية مجتمعية سواء من الناحية الجغرافية أو القطاعية أو غيرها ويعلن عنه للرأي العام.

وفي جميع الأحوال يحظر استخدام المشروعات أو البرامج أو الخدمات المقدمة بنظام المسؤولية المجتمعية لتحقيق أغراض سياسية أو حزبية أو دينية أو تنطوي على تمييز بين المواطنين.

(1) وفقاً لنص المادة (8/23) من قانون الضريبة على الدخل رقم 91 لسنة 2005. منشور بالجريدة الرسمية، عدد 23 تابع بتاريخ: 2005/6/9 " يعد من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم على الأخص، ما يأتي: 8....- التبرعات والإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها، ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية، وذلك بما لا يتجاوز (10%) من الربح السنوي الصافي للممول...."

وتبين اللائحة التنفيذية للقانون ما يلزم من ضوابط وقواعد أخرى لتطبيق نظام المسؤولية المجتمعية".

ومن هذا النص السابق، نجد أن المشرع في قانون الاستثمار -وللمرة الأولى- قد أفرّد مادة مستقلة لدعم المسؤولية المجتمعية للمستثمر، ودعم الاستثمار المسئول الذي يساهم في تحقيق التنمية المستدامة. فهو من ناحية، عمل على تحفيز نشاط المسؤولية الاجتماعية للشركات أيا كان حجمها أو غرضها أو شكلها القانوني. كما أنه حدد مجالات تلك المسؤولية. مروراً، بتحديد الحوافز الضريبية التي يمكن أن تحصل عليها الشركات التي تتبنى المسؤولية الاجتماعية لديها، وصولاً إلى إنشاء قائمة لأفضل المشروعات القائمة بأنشطة تنمية مجتمعية. وأخيراً، حظر استخدام المشروعات أو البرامج أو الخدمات المتعلقة بنظام المسؤولية المجتمعية لتحقيق أغراض سياسية أو حزبية أو دينية أو تتطوي على التمييز بين المواطنين.

هذا، وقد أحال المشرع على اللائحة التنفيذية للقانون المذكور بشأن تفصيل قواعد تطبيق وتنفيذ نظام المسؤولية. وبالفعل تضمنت اللائحة التنفيذية توضيحاً إضافياً حول مجالات المسؤولية المجتمعية للمستثمر، بالإضافة إلى التزام المستثمر بأن يتقدم للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بتقرير سنوي مدعم بالمستندات لأنشطة التنمية المجتمعية.

فقد نصت المادة الثانية من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار⁽¹⁾ على أن " للمستثمر تخصيص نسبة من أرباحه للمشاركة في التنمية المجتمعية خارج مشروعه الاستثماري من خلال مشاركته في كل أو بعض المجالات الآتية:

1- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية وتحسين البيئة، أو تحسين الظروف البيئية في المجتمع ومعالجة المشاكل البيئية المختلفة، ومنها على سبيل المثال ما يلي:

إيجاد آليات لإعادة تدوير المخلفات.

استخدام محطات معالجة لإعادة استخدام المياه.

استخدام الطاقة الجديدة والمتجددة.

التخلص من النفايات بطريقة آمنة.

خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وأي مشروعات للتكيف مع آثار التغيرات المناخية.

2- تقديم خدمات أو برامج في مجالات الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو الثقافية، أو في أي من مجالات التنمية الأخرى، من خلال أي من:

(أ) توفير فرص عمل لذوي الاحتياجات الخاصة.

⁽¹⁾ والصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2310 لسنة 2017. والمنشور بالجريدة الرسمية، عدد 43 مكرر (أ)، بتاريخ: 2017/10/28.

(ب) رعاية الأنشطة الشبابية والرياضية.

(ج) رعاية الموهوبين والمبتكرين (علميا/ فنيا/ رياضيا).

(د) المشاركة في برامج رعاية الأسر الفقيرة، وتحسين معيشة المواطنين.

(هـ) تمويل حملات التوعية التي تستهدف الترويج لسبل الهجرة الآمنة أو الحد من الهجرة غير الشرعية، وبرامج التأهيل والتدريب في مجال توفير البدائل الإيجابية للهجرة غير الشرعية مثل برامج ريادة الأعمال أو التدريب من أجل التوظيف بالقطاعات الصناعية والخدمية المختلفة داخل مصر أو خارجها، وخاصة في المحافظات المستهدفة المنتشر بها تلك الظاهرة بالتعاون مع وزارات الشباب والرياضة، القوى العاملة، والدولة للهجرة وشؤون المصريين بالخارج.

3- دعم التعليم الفني أو تمويل البحوث والدراسات وحملات التوعية التي تستهدف تطوير وتحسين الإنتاج بالاتفاق مع إحدى الجامعات أو مؤسسات البحث العلمي، داخليا أو خارجيا.

4- التدريب والبحث العلمي، بما يكفل تحديث التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج، وإعداد الدراسات الهادفة لتحسين البيئة وتجنب الأثر البيئي الضار.

ويُعد ما ينفقه المستثمر من مبالغ في إحدى المجالات المنصوص عليها في الفقرة السابقة بما لا يتجاوز (10%) من أرباحه السنوية الصافية من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم وفقا لنص المادة (23) بند (8) من قانون الضريبة على الدخل".

كما نصت المادة (3) من ذات اللائحة على أن " يلتزم المستثمر الذي يخصص جزءا من أرباحه لإنشاء نظام للتنمية المجتمعية بأن يتقدم إلى الهيئة بتقرير سنوي مدعم بالمستندات المؤيدة لذلك والتي تحددتها الهيئة".

ثانياً: قوانين الشركات: لم يتضمن قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد رقم 159 لسنة 1981⁽¹⁾ أو أي قانون من القوانين المتعلقة بالشركات -باستثناء قانون الاستثمار- أي إشارة صريحة أو ضمنية إلى فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات. ومع هذا، فإننا نجد إشارة صريحة في قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد رقم 159 لسنة 1981 إلى فكرة " مصلحة الشركة" في نصوص متفرقة، ودون ثمة تعريف محدد لهذه الفكرة؛ فعلى سبيل المثال، نصت المادة (66) من القانون المذكور على أن " تحدد اللائحة التنفيذية ما يجب إطلاع المساهمين عليه قبل انعقاد الجمعية العامة العادية من بيانات تتعلق بمكافآت ومرتببات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وسائر المزايا أو المرتببات الأخرى التي حصلوا عليها، والعمليات التي يكون لأحدهم فيها مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة وغير ذلك من البيانات المتعلقة بالتبرعات أو نفقات الدعاية".

(¹) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 40، بتاريخ: 1981/10/1. والمعدل بالقانون رقم 4 لسنة 2018 والمنشور بالجريدة الرسمية، عدد 2 مكرر (ط)، بتاريخ: 2018/1/16.

كما نصت أيضًا المادة (2/72) من ذات القانون على أن " يجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين واستجواباتهم بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف أحتكم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ".

وعلاوة على ما سبق، أجاز القانون إبطال كل قرار يصدر من الجمعية العامة لصالح فئة معينة من المساهمين أو للإضرار بهم أو لجلب نفع خاص لأعضاء مجلس الإدارة دون اعتبار لمصلحة الشركة، وبهدف حماية أقليات المساهمين بالشركة، فقد نصت المادة (2/76) من القانون المذكور على أن " وكذلك يجوز إبطال كل قرار يصدر لصالح فئة معينة من المساهمين أو للإضرار بهم، أو لجلب نفع خاص لأعضاء مجلس الإدارة أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة....".

كما نصت المادة (1/97) من ذات القانون السابق على أنه " على كل عضو في مجلس إدارة الشركة، وكل مدير من مديريها تكون له مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة في عملية تعرض على مجلس الإدارة لإقرارها، أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إبلاغه في محضر الجلسة. ولا يجوز له الاشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية".

كما نصت المادة (3/100) من ذات القانون السابق على أنه " ومع مراعاة حكم الفقرة الأخيرة من المادة (76) من هذا القانون، يجوز إبطال عقود المعاوضة التي يثبت عدم مراعاتها لمصالح الشركة أو الإضرار بمصالحها، ويجوز لمساهمي

الشركة مقاضاة القائمين على إدارتها عن أي أضرار تلحق بهم أو بالشركة من وراء تلك العقود، وطلب رد المكاسب التي حققها المستفيدون".

ووفقاً لنص المادة (3/122) من ذات القانون السابق على أن " وإذا عهد بالإدارة إلى شخص واحد، وجب عليه إبلاغ جمعية الشركاء عن كل تعارض بين مصلحته ومصلحة الشركة في أي عملية من العمليات التي يزمع إجراؤها للترخيص بالعملية أو لاتخاذ ما تراه الجمعية من إجراء".

ثالثاً: قانون الضريبة على الدخل رقم 91 لسنة 2005⁽¹⁾: وفقاً لنص المادة (8/23) من قانون الضريبة على الدخل " يعد من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم على الأخص، ما يأتي:....8- التبرعات والإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها، ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية، وذلك بما لا يجاوز (10%) من الربح السنوي الصافي للممول....".

كما نصت المادة (1/45) من اللائحة التنفيذية لقانون المستهلك رقم 181 لسنة 2018⁽²⁾ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 822 لسنة 2019⁽³⁾ على

(1) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 23 تابع، بتاريخ: 2005/6/9.

(2) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 37 تابع، بتاريخ: 2018/9/13.

(3) منشورة بالجريدة الرسمية، عدد 13 مكرر (أ)، بتاريخ: 2019/4/1.

أن "يضع الجهاز⁽¹⁾ برنامجًا يُسمى (صديق المستهلك)، يعمل على تعريف المورد⁽²⁾ بالحقوق والواجبات المنصوص عليها في القانون وهذه اللائحة، ويشترك فيه المورد بناء على طلبه وذلك بملء النموذج المعد من قبل الجهاز لذلك، على أن يتضمن النموذج ما يلي: "...". وأضافت الفقرة الثانية من ذات المادة بأنه " ويمنح الجهاز المورد شهادة تسمى "شهادة صديق المستهلك" شريطة الآتي:....

2- الاستجابة والفاعلية في التعامل مع شكاوى المستهلكين طبقاً للقانون، ومعدل حل الشكاوى والمدة الزمنية التي يستغرقها في الحل خلال العام السابق على تقديم الطلب. 3- تبني سياسات لخدمة العملاء وتفعيل المسؤولية المجتمعية واستحداث آليات لتوعية المستهلكين والتواصل..". ونصت الفقرة الثالثة من ذات المادة على أن يعلن الجهاز من خلال موقعه الإلكتروني ووسائل الإعلان المختلفة أسماء الموردين الحاصلين على تلك الشهادة وكذا من يتم سحبها منهم.

(1) نصت المادة (3/1) من ذات اللائحة على أنه يُقصد بالجهاز هنا " جهاز حماية المستهلك".

(2) عرفت المادة (8/1) من ذات اللائحة المورد بأنه " كل شخص يمارس نشاطا تجاريا أو صناعيا أو مهنيا أو حرفيا يقدم خدمة للمستهلك، أو ينتج سلعة أو يصنعها أو يستوردها أو يصدرها أو يبيعهها أو يؤجرها أو يعرضها أو يتداولها أو يوزعها أو يسوقها، وذلك بهدف تقديمها إلى المستهلك أو التعاقد أو التعامل معه عليها بأية طريقة من الطرق بما في ذلك الوسائل الإلكترونية وغيرها من الوسائل التقنية الحديثة.

رابعًا: قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم 149 لسنة 2019⁽¹⁾: أشار
المشرع أيضا في قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي علي المسؤولية الاجتماعية
للشركات؛ حيث نصت المادة (4/17) منه على " اعتبار التبرعات التي تقدم
للجمعيات تكليفا على دخل المتبرع بما لا يزيد على (10%) من صافي دخله".

خامسًا: قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994⁽²⁾: وفضلاً عما سبق، فإننا نجد
تكريسًا تشريعيًا مباشرًا لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات والمنشآت، ولكنه
تكريس في بعده البيئي فقط؛ حيث نظم المشرع المصري ذلك في قانون البيئة،
فهذا القانون يهدف إلى حماية البيئة، أي المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء
بها، ومنع تدهورها أو تلوثها⁽³⁾ أو الإقلال من حدة التلوث. وتشمل هذه المكونات
الهواء والبحار والمياه الداخلية متضمنة نهر النيل والبحيرات والمياه الجوفية،
والأراضي والمحميات الطبيعية والموارد الطبيعية الأخرى.

(1) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 33 مكرر (ب)، بتاريخ: 2019/8/19.

(2) منشور بالجريدة الرسمية، عدد 5، بتاريخ: 1994/2/3.

(3) يُقصد بتدهور البيئة: التأثير على البيئة بما يقلل من قيمتها أو يشوه من طبيعتها البيئية
أو يستنزف مواردها أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار. كما يُقصد بتلوث البيئة: كل تغير في
خواص البيئة يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بصحة الإنسان والتأثير على
ممارسته لحياته الطبيعية، أو الإضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي
"البيولوجي". (م1 من قانون البيئة سابق الإشارة إليه).

فعلى سبيل المثال، تنص المادة (1/10) من قانون البيئة سابق الإشارة إليه على أن يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقييم التأثير البيئي⁽¹⁾ للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع، ويكون إجراء الدراسة وفقا للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة، وتلتزم الجهات الإدارية المختصة بتقديم خرائط للمناطق الصناعية توضح أنواع الصناعات المسموح بها حسب الأحمال البيئية. كما نصت المادة (84 مكرر) على أن "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المواد 22 و37 (بند أ) و69 من هذا القانون. ويعاقب بغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على مليون جنيه كل من يخالف أحكام المادتين (23,19) من هذا القانون. وفي حالة العود يضاعف الحدان الأدنى والأقصى للغرامة والحد الأقصى لعقوبة الحبس. وفضلا عن العقوبات الأصلية السابقة يجوز الحكم بغلق المنشأة وإلغاء الترخيص الصادر لها أو وقف النشاط المخالف".

(1) يُقصد بدراسة التقييم البيئي: دراسة وتحليل الجدوى البيئية للمشروعات المقترحة التي قد تؤثر إقامتها أو ممارستها لنشاطها على سلامة البيئة وذلك بهدف حمايتها. (م/36 من قانون البيئة سابق الإشارة إليه).

كما أشارت المادة (17) من قانون البيئة سابق الإشارة إليها إلى على نظام الحوافر؛ حيث نصت على أن " يضع جهاز شئون البيئة بالاشتراك مع وزارة المالية نظاما للحوافز التي يمكن أن يقدمها الجهاز والجهات الإدارية المختصة للهيئات والمنشآت والأفراد وغيرها الذين يقومون بأعمال أو مشروعات من شأنها حماية البيئة".

كما نجد أيضًا نص المادة (43) من ذات القانون السابق؛ حيث تنص على أن "يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء داخل مكان العمل إلا في الحدود المسموح بها، والتي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون سواء كانت ناتجة عن طبيعة ممارسة المنشأة لنشاطها أو عن خلل في الأجهزة، وأن يوفر سبل الحماية اللازمة للعاملين تنفيذًا لشروط السلامة والصحة المهنية بما في ذلك اختيار الآلات والمعدات والمواد وأنواع الوقود المناسبة، على أن يؤخذ في الاعتبار مدة التعرض لهذه الملوثات وعليه أن يكفل ضمان التهوية الكافية وتركيب المداخن وغيرها من وسائل تنقية الهواء". كما نصت المادة (44)

منه أيضًا على أن " يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على درجتي الحرارة والرطوبة داخل مكان العمل بما لا يجاوز الحد الأقصى والأدنى المسموح بهما. وفي حالة ضرورة العمل في درجتي حرارة أو رطوبة خارج هذه الحدود، يتعين عليه أن يكفل وسائل الوقاية المناسبة للعاملين من ملابس خاصة وغير ذلك من مسائل الحماية". كما نصت أيضًا المادة (52) من ذات القانون على أن "يحظر على الشركات والهيئات الوطنية والأجنبية المصرح لها

باستكشاف أو استخراج أو استغلال حقول البترول البحرية والموارد الطبيعية البحرية الأخرى بما في ذلك وسائل نقل الزيت تصريف أية مادة ملوثة ناتجة عن عمليات الحفر أو الاستكشاف أو اختبار الآبار أو الإنتاج في البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية مصر العربية. ويجب عليها استخدام الوسائل الآمنة التي لا يترتب عليها الإضرار بالبيئة المائية، ومعالجة ما يتم تصريفه من نفايات ومواد ملوثة طبقاً لأحدث النظم الفنية المتاحة وبما يتفق مع الشروط المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية".

ثالثاً: قواعد الحوكمة وقرارات الهيئة العامة للرقابة المالية:

تضمنت قواعد الحوكمة وقرارات الهيئة العامة للرقابة المالية الالتزام بالإفصاح عن السياسة التي تتبعها الشركة في شأن المسؤولية المجتمعية والبيئية لها. وذلك على النحو التالي:

وفقاً لنص المادة (2/6/4) من قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 100 لسنة 2020 بشأن قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية⁽¹⁾ يلتزم مجلس الإدارة بأن يعد تقريراً سنوياً عن أداء الشركة، ويكون مسؤولاً عن دقة وسلامة ما يتضمنه.... ويجب أن يتضمن التقرير السنوي البنود الآتية: ... 10 - السياسة التي تتبعها الشركة في شأن المسؤولية المجتمعية والبيئية لها....".

(¹) منشور بالوقائع المصرية، عدد 159، بتاريخ: 2020/7/14.

كما نصت المادة (1/1/2) من قواعد حوكمة الشركات سالف البيان على أنه "مع عدم الإخلال بالأحكام المنظمة لتشكيل اللجان المذكورة بهذه القواعد، على مجلس الإدارة تشكيل عدد من اللجان من بين أعضائه أو من غيرهم لمساعدة المجلس في أداء مسؤولياته والمهام المنوطة به بشكل فعال، وذلك بما يتناسب مع نشاط الشركة واحتياجاتها....". كما أشارت المادة (6/2) من ذات القواعد إلى اللجان الأخرى المنبثقة عن مجلس الإدارة، ونصت على أنه يجوز لمجلس إدارة الشركة تشكيل لجان أخرى تتبثق عنه تكلف بالموضوعات التي يراها لازمة لحسن قيامه بمهامه (مثل لجنة الترشيحات والمكافآت، ولجنة الالتزام، ولجنة تكنولوجيا المعلومات وغيرها)، ويجوز أن تضم هذه اللجان في عضويتها، إضافة إلى أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بالشركة أو ذوي الخبرة من خارجها. وبطبيعة الحال فإن هذا اللجان ليست واردة على سبيل الحصر، بل على سبيل المثال، ويؤكد ذلك عبارة " وغيرها". وقد أشارت المادة (6/3/2) من الدليل المصري لحوكمة الشركات سابق الإشارة إليه إلى أمثلة لتلك اللجان كاللجنة التنفيذية ولجنة الاستثمار، ولجنة حماية البيئة⁽¹⁾، ولجنة السلامة والصحة المهنية⁽²⁾. كما نصت

(1) تكون مسؤولة عن السياسات البيئية الواجب إتباعها من قبل الشركة في إطار المحافظة على البيئة.

(2) تشكل عادة في الشركات الصناعية، وتكون معنية بمراقبة ومتابعة تنفيذ التوصيات الخاصة بالسلامة والصحة المهنية للعاملين في مصانع الشركة ومواقعها الميدانية.

المادة المذكورة صراحة على لجنة المسؤولية الاجتماعية، وعرفتها بأنها " تقوم برفع توصياتها للمجلس بشأن سبل الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والبيئة التي تعمل فيها الشركة، مما يضمن استدامة الشركة على المدى الطويل وزيادة ارتباطها بالمجتمع".

وعلاوة على التزام الشركة بتضمين تقريرها السنوي تقرير عن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة. نصت المادة (2/4/3) من الدليل المصري لحوكمة الشركات سابق الإشارة إليه على أنه " على الشركة أن تصدر تقريراً سنوياً للعرض على الجمعية العامة والجهات الرقابية، ويكون موجهاً من رئيس المجلس إلى المساهمين على أن يتضمن على الأقل ما يلي:.... تقرير عن التزام الشركة بحوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية". كما أشارت المادة (5/4/3) من ذات الدليل إلى تقرير الاستدامة، ونصت على أنه "على الشركة أن تصدر تقرير متوازن عن الاستدامة، يشمل على إنجازات الشركة في المجالات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية. ويعرض هذا التقرير قيم ومبادئ الشركة ويوضح العلاقة بين استراتيجيتها والتزاماتها تجاه المجتمع الذي تعمل فيه". وعلى الشركة أن تراعي عند إعداد هذا التقرير ضمان تحقيق الشفافية والدقة والاكتمال والشمولية والحيادية، وأن تكون بيانات التقرير والأرقام الواردة فيه قابلة للمقارنة، وأن تكون المعلومات الواردة به ملائمة لاحتياجات أصحاب المصالح، وفي توقيتات منتظمة تسمح بتوفير المعلومات في الوقت المناسب للمستخدمين لمساعدتهم في اتخاذ القرار.

ويجب أن يتضمن تقرير الاستدامة الجوانب الآتية على الأقل:

- سياسة الحوكمة ورقابة السلوك المهني للعاملين.
- سياسة الشركة تجاه البيئة التي تعمل فيها وتأثيرها عليها.
- العلاقات الحكومية والمشاركات السياسية للشركة.
- سياسة الشركة الخاصة بعلاقات العاملين وحقوق الإنسان وسياسات ضمان عدم التمييز.
- جودة المنتجات والخدمات المقدمة من الشركة ونظام التعامل مع الشكاوى.
- ضمان استمرارية الأعمال وإدارة المخاطر والأزمات وحماية المعلومات.
- سياسات مكافحة الغش والفساد.
- سياسة المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة.

ويحقق الإفصاح عن الاستدامة مجموعة من المنافع تتمثل في دعم سمعة الشركة والتحسين المستمر في الأداء والالتزام بالتشريعات والتعليمات الرقابية في المجالات البيئية والاجتماعية، وكذلك كيفية إدارة مخاطر الشركة، فضلاً عن سبل تحفيز العاملين بها وجذب رؤوس الأموال. علاوة على أن، تقارير الاستدامة تعد من أهم العناصر المؤثرة على القرارات الاستثمارية التي يتخذها المستثمرون من المؤسسات والأفراد، كما تعتمد البورصة المصرية في مراجعتها الدورية لمؤشر

المسئولية الاجتماعية Index ESG EGX/P&S على الإفصاحات الواردة بتلك التقارير الدورية التي تصدرها الشركات المقيدة⁽¹⁾.

كما نصت المادة (5/4/2) من ذات الدليل سابق الإشارة إليه على أن "... دور إدارة الحوكمة يتمثل على سبيل المثال فيما يلي:....تحسين وتطوير الإطار العام ومبادئ العمل بالشركة من خلال ميثاق قواعد السلوك المهني الخاص بالشركة مع تحديد مسؤوليتها الاجتماعية تجاه العاملين والمجتمع ككل....".

كما أشارت المادة (6/4/3) من ذات الدليل السابق إلى أنه يجب أن يكون لدى الشركة موقع على شبكة المعلومات الدولية، ويفضل أن يكون الموقع باللغتين العربية والإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم، ويجب تحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله. ويجب أن يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة على الأقل ما يلي: سياسة المسئولية الاجتماعية...."

كما نصت المادة (8/4) من ذات التقرير على سياسة المسئولية الاجتماعية والبيئية، وذلك بأن " تضع الشركة سياسة واضحة عن مسئوليتها الاجتماعية والبيئية وعن التزامها المستمر في المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية.

(1) الدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر عن مركز المديرين المصري بالهيئة العامة

للمراقبة المالية، مرجع سابق، ص 3.

وتحتوي هذه السياسة على الآتي على سبيل المثال:

- هدف السياسة.
 - تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركة.
 - تحديد نطاق عمل الشركة فيما يخص مسؤوليتها الاجتماعية.
 - مسؤولية الشركة تجاه أصحاب المصالح (العاملين- الموردين- العملاء- المنافسين- إلخ).
 - مسؤولية الشركة تجاه المجتمع.
 - مسؤولية الشركة تجاه البيئة.
 - المبادرات التي تشارك فيها الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية".
- ومما سبق، نجد أن المشرع قد تبني نهج العمل الخيري عند تنظيمه للمسؤولية الاجتماعية للشركات، ولكن الأمر اختياري، وليس إلزامياً. وبعبارة أخرى، استخدم المشرع جانب الترغيب دون جانب الترهيب. فهو من ناحية أجاز للمستثمر تحقيقاً لأهداف التنمية الشاملة والمستدامة تخصيص نسبة من أرباحه السنوية لاستخدامها في إنشاء نظام للتنمية المجتمعية، خارج مشروعه الاستثماري، من خلال مشاركته في بعض المجالات. ومن ناحية أخرى، لم يضع عقوبة على المستثمر الذي يتخلف عن المشاركة في هذا النظام، ولكنه في ذات الوقت نص على حوافر ضريبية وأخرى إجرائية للمستثمر الذي يُقدم على المشاركة في هذا النظام.

كما أن الأمر لم يتغير بالنصوص السالف ذكرها في قواعد الحوكمة وقرارات الهيئة العامة للرقابة المالية، فهي وإن كانت نصت على التزام بالإفصاح عن سياسة الشركة البيئية والاجتماعية، إلا أنها لم تتضمن أي عقوبات عند مخالفة الشركة لهذا الالتزام المذكور.

وعلاوة على ما سبق، فإننا نؤكد أن المشرع المصري قد نص على التزام بالمسئولية الاجتماعية ولكن في بعدها البيئي فقط، وذلك في قانون البيئة سالف الذكر.

المطلب الثاني

تنفيذ المسؤولية الاجتماعية للشركات من جانب الدول

تمهيد وتقسيم:

لا توجد طريقة "مقاس واحد يناسب الجميع" لمتابعة نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات؛ حيث تتمتع كل شركة بخصائص وظروف فريدة تؤثر على كيفية رؤيتها لسياقها التشغيلي ومسئولياتها الاجتماعية المحددة. وبالتأكيد سيختلف كل طرف في وعيه بقضايا المسؤولية الاجتماعية للشركات ومقدار العمل الذي قام به بالفعل من أجل تنفيذ نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات. ومع ذلك، هناك قيمة كبيرة في المضي قدماً في تنفيذ المسؤولية الاجتماعية للشركات بطريقة منهجية - بما يتوافق مع مهمة الشركة، ومراعي لثقافة أعمالها، وبيئتها، وملف تعريف المخاطر، وظروف التشغيل. تشارك العديد من الشركات بالفعل في أنشطة العملاء والموظفين والمجتمع والأنشطة البيئية التي يمكن أن تكون نقاط انطلاق ممتازة لنهج المسؤولية الاجتماعية للشركات على مستوى الشركة. ويمكن تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات على مراحل من خلال تركيز الرعاية بشكل كامل على الأولويات وفقاً لقيود الموارد أو الوقت. وبدلاً من ذلك، يمكن اتباع نهج أكثر شمولاً ومنهجية عندما تسمح الموارد أو تتطلب جميع الأولويات

وعلى الرغم من الجدل النظري المستمر حول المسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أن العديد من القوانين في دول مختلفة قد أنفذت -بالفعل- المسؤولية الاجتماعية للشركات في النظام القانوني لديها. وعندما يتعلق الأمر بتشريعات المسؤولية الاجتماعية للشركات، فإن معظم التركيز ينصب على الإفصاح الإلزامي

كوسيلة لإنفاذ المسؤولية الاجتماعية. بيد أن هناك وسائل أخرى بخلاف الإفصاح الإلزامي لإنفاذ هذه المسؤولية.

وترتيباً على ما تقدم، فإننا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، نتناول في الفرع الأول للإفصاح عن المعلومات غير المالية، ونخصص الثاني لعرض الوسائل الأخرى لإنفاذ المسؤولية الاجتماعية للشركات.

الفرع الأول

الإفصاح عن المعلومات غير المالية

تمهيد وتقسيم:

يعنى الإفصاح اتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق والمعلومات المالية وغير المالية والأحداث الجوهرية عن الشركة، والتي تهم المستثمرين والأطراف المعنية ذات الصلة وكافة أطراف مجتمع الاستثمار، ووضعها في متناول تلك الأطراف بشكل عادل، وفي الوقت المناسب ليتسنى لهم اتخاذ القرارات المناسبة المبنية على معلومات صحيحة ودقيقة⁽¹⁾.

ويُعد أكثر أنواع قوانين المسؤولية الاجتماعية للشركات شيوعاً هو الإبلاغ أو الإفصاح الإلزامي؛ حيث يُطلب من الشركات الإفصاح عن معلومات شاملة حول خططها الاجتماعية والبيئية أو إجراءاتها أو أدائها. وغالباً ما يُشار إلى هذا الإفصاح باسم تقارير المسؤولية الاجتماعية للشركات، أو تقارير الاستدامة، أو التقارير غير المالية، أو الإفصاح البيئي والاجتماعي.

(1) يُعد مفهوم الشفافية أشمل؛ حيث إنها توفر المناخ الذي يتيح للكافة البيانات أو المعلومات من أجل تيسير اتخاذ القرارات. راجع: الدليل المصري لحوكمة الشركات، مرجع سابق، ص 34.

ويتطلب القانون الإفصاح ولكن ليس الأداء الاجتماعي أو البيئي الموضوعي. ومع ذلك، أصبح الإبلاغ عن الاستدامة في الوقت الحاضر جزءًا من المسؤولية الاجتماعية للشركات في حد ذاتها.

وسنعرض بشكل أساسي للأحكام الواردة في التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 بشأن الإفصاح عن المعلومات غير المالية ومعلومات التنوع من قبل الشركات والمجموعات الاقتصادية الكبيرة⁽¹⁾، مع مقارنتها بأحكام القانون المصري الواردة هذا الشأن أيضًا. وذلك تبعًا على النحو التالي:

أولاً: أحكام الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسؤولية

الاجتماعية للشركات في التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014:

صدر التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 بشأن الإفصاح عن المعلومات غير المالية ومعلومات التنوع⁽²⁾ من قبل الشركات والمجموعات الاقتصادية الكبيرة

(¹) Directive 2014/95/EU of the European Parliament and of the Council of 22 October 2014 amending Directive 2013/34/EU as regards disclosure of non-financial and diversity information by certain large undertakings and groups Text with EEA relevance, **Official Journal of the European Union**, L 330, 15-11-2014, p. 1–9. Available at:

<https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX%3A32014L0095>

(²) جاء في الفقرتين (18-19) من ديباجة التوجيه الأوروبي المذكور إن تنوع الكفاءات والآراء لدى أعضاء الهيئات الإدارية والتنظيمية والإشرافية للشركات يبسر الفهم الجيد لتنظيم الأعمال وشؤون المشروع المعني. وهي تمكن أعضاء تلك الهيئات من الطعن بشكل بناء في

=

القرارات الإدارية وأن يكونوا أكثر انفتاحا على الأفكار الابتكارية، ومعالجة تشابه آراء الأعضاء، المعروف أيضا باسم ظاهرة "التفكير الجماعي". وهو يسهم بالتالي في الإشراف الفعال على الإدارة وفي الإدارة الناجحة للمشروع. لذلك من المهم تعزيز الشفافية فيما يتعلق بسياسة التنوع المطبقة. ومن شأن ذلك أن يطلع السوق على ممارسات إدارة الشركات، ومن ثم يفرض ضغوطا غير مباشرة على التعهدات بأن يكون لديها مجالس إدارة أكثر تنوعا. وينبغي ألا ينطبق الالتزام بالكشف عن سياسات التنوع فيما يتعلق بالهيئات الإدارية والتنظيمية والإشرافية فيما يتعلق بجوانب من قبيل السن أو نوع الجنس أو الخلفيات التعليمية والمهنية مثلا على بعض المشاريع الكبيرة. يجب أن يكون الإفصاح عن سياسة التنوع جزءا من بيان حوكمة الشركات، على النحو المنصوص عليه في المادة 20 من التوجيه الأوروبي رقم 34 لسنة 2013. وإذا لم تطبق سياسة التنوع، فلا ينبغي أن يكون هناك أي التزام بوضع سياسة موضع التنفيذ، ولكن ينبغي أن يتضمن بيان إدارة الشركات تفسيرا واضحا لسبب ذلك.

وقد عدلت المادة 20 من التوجيه الأوروبي رقم 34 لسنة 2013 بإضافة الفقرة التالية للفقرة الأولى لتصبح على النحو التالي "وصفا لسياسة التنوع المطبقة فيما يتعلق بالهيئات الإدارية والتنظيمية والإشرافية للشركة فيما يتعلق بجوانب مثل العمر أو نوع الجنس أو الخلفيات التعليمية والمهنية، وأهداف سياسة التنوع تلك، وكيفية تنفيذها، والنتائج في الفترة المشمولة بالتقرير. وإذا لم تطبق مثل هذه السياسة، يجب أن يتضمن البيان تفسيرا لسبب ذلك".

"a description of the diversity policy applied in relation to the undertaking's administrative, management and supervisory bodies with regard to aspects such as, for instance, age, gender, or educational and professional backgrounds, the objectives of that diversity policy, how it has been implemented and the results in the reporting period. If no such

=

معدلاً للتوجيه المحاسبي الأوروبي رقم 34 لسنة 2013 بشأن البيانات المالية السنوية والبيانات المالية الموحدة والتقارير ذات الصلة بأنواع معينة من الشركات⁽¹⁾. وقد جاء في ديباجة التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 أن الحاجة إلى تحسين إفصاح التعهدات عن المعلومات الاجتماعية والبيئية أصبحت ملحة. وذلك من خلال تقديم اقتراح تشريعي في هذا المجال. من خلال نصوص تسمح بمرونة عالية في العمل، من أجل مراعاة الطبيعة المتعددة الأبعاد للمسئولية الاجتماعية للشركات وتنوع سياسات المسئولية الاجتماعية للشركات التي تنفذها الشركات والتي يقابلها مستوى كاف من القابلية للمقارنة لتلبية احتياجات المستثمرين وأصحاب المصلحة الآخرين، فضلا عن الحاجة إلى توفير المستهلكين الذين لديهم سهولة الوصول إلى المعلومات حول تأثير الشركات على المجتمع.

=
policy is applied, the statement shall contain an explanation as to why this is the case".

(¹) Directive 2013/34/EU of the European Parliament and of the Council of 26 June 2013 on the annual financial statements, consolidated financial statements and related reports of certain types of undertakings, amending Directive 2006/43/EC of the European Parliament and of the Council and repealing Council Directives 78/660/EEC and 83/349/EEC. **Official Journal of the European Union** L 182, 29-6-2013, p. 19–76. Available at: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX%3A32013L0034&qid=1664814462325>

ولهذا، من الضروري وضع حد أدنى معين من المتطلبات القانونية فيما يتعلق بمدى المعلومات التي ينبغي إتاحتها للجمهور والسلطات من خلال الشركات في جميع أنحاء الاتحاد. فيجب أن تعطي الشركات الخاضعة لهذا التوجيه نظرة عادلة وشاملة لسياساتها ونتائجها ومخاطرها.

كما أقر البرلمان الأوروبي بأهمية قيام الشركات بالكشف عن معلومات عن الاستدامة مثل العوامل الاجتماعية والبيئية، بهدف تحديد مخاطر الاستدامة وزيادة ثقة المستثمرين والمستهلكين. والواقع أن الكشف عن المعلومات غير المالية أمر حيوي لإدارة التغيير نحو اقتصاد عالمي مستدام من خلال الجمع بين الربحية الطويلة الأجل والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة. وفي هذا السياق، يساعد الإفصاح عن المعلومات غير المالية على قياس ورصد وإدارة أداء المشاريع وأثرها على المجتمع. وبالتالي، دعا البرلمان الأوروبي المفوضية إلى تقديم اقتراح تشريعي بشأن الكشف عن المعلومات غير المالية.

ويُعد وصول المستثمرين إلى المعلومات غير المالية خطوة نحو تحقيق معلم بارز يتمثل في وجود حوافز سوقية وسياسية تكافئ استثمارات الشركات في الكفاءة بموجب خارطة الطريق إلى أوروبا موفرة للموارد.

- أهمية الإفصاح عن المعلومات: تُعد نظم الإفصاح القوية التي تشجع على الشفافية الحقيقية بمثابة سمة أساسية من سمات أساليب متابعة الشركات المستندة إلى قوى السوق. والذي يعتبر على جانب كبير من الأهمية وأمرًا رئيسيًا بالنسبة لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم التصويتية على أسس مدروسة. وتشير تجارب العديد من الدول إلى أن الإفصاح يمكن أن يمثل أداة قوية للتأثير على سلوك الشركات وحماية المستثمرين. كما أن من شأن نظم الإفصاح القوية

المساعدة على جذب رأس المال والمحافظة على الثقة في أسواق رأس المال. ويطلب المساهمون والمستثمرون المرتقبون الحصول على المعلومات المنظمة والتي تتسم بدرجة مرتفعة من المصدقية والقابلية للمقارنة مع البيانات الأخرى المناظرة وبدرجة التفضيل الكافية التي تمكنهم من تقييم مدى كفاءة الإدارة، كما تمكنهم من اتخاذ قرارات مستندة إلى المعلومات الكافية بشأن تقييم الشركة، وحقوق الملكية، وحقوق التصويت. ويؤدي عدم كفاية المعلومات أو عدم وضوحها إلى إعاقة قدرة الأسواق على العمل، وارتفاع التكلفة الرأسمالية، وبنشأ عنها ضعف وسوء تخصيص الموارد⁽¹⁾.

ويضاف إلى ما سبق، أن الإفصاح يساعد في تحسين مستويات تفهم الجمهور لهيكل وأنشطة المشروعات. علاوة على تفهم سياسات الشركات وأدائها فيما يتعلق بالمعايير البيئية والاخلاقية، وإجراء تقييم أفضل لعلاقة الشركات مع المجتمعات التي تعمل فيها⁽²⁾.

وبالإضافة إلى أهداف الشركات التجارية، يجري تشجيع الأخيرة على الإفصاح عن السياسات والأداء المتصل بأخلاقيات العمل والبيئة، وعندما يكون ذلك مهماً

(1) OECD, G20/OECD Principles of Corporate Governance, Op.Cit, p.40.

(2) Ibid, p.40.

للشركة، المسائل الاجتماعية وحقوق الإنسان والسياسات تجاه الالتزامات العامة الأخرى⁽¹⁾.

ويجب في المعلومات التي يفصح عنها أن تكون دورية وموثقة وذات مصداقية وقابلة للقياس والمقارنة، وأن تقدم في الوقت المناسب وتكون واضحة وغير مضللة لمستخدميها. هذا فضلاً عن تقديمها للكافة في ذات الوقت من خلال قنوات الإفصاح المتاحة المختلفة. وفي جميع الأحوال، يجب أن يؤخذ في الاعتبار ألا يؤثر الإفصاح على الوضع التنافسي للشركة في الأسواق التي تعمل فيها⁽²⁾.

ونعرض تباعاً لنطاق الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسئولية الاجتماعية للشركات، ثم لآليات إنفاذ هذا الالتزام. وذلك على النحو التالي:

أولاً: نطاق الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسئولية الاجتماعية للشركات:

نعرض أولاً للأشخاص الملزمين بالإفصاح "النطاق الشخصي"، ثم لمضمون هذا الإفصاح وطرقه. وذلك تباعاً على النحو التالي:

1- النطاق الشخصي:

حددت المادة (19/أ) المضافة بموجب التوجيه رقم 95 لسنة 2014 الجهات الخاضعة لأحكامه، وذلك بالنص على أنه "يجب على المؤسسات الكبيرة التي هي

(¹) Ibid, p.41.

(²) الدليل المصري لحوكمة الشركات، مرجع سابق، ص 34.

كيانات ذات مصلحة عامة⁽¹⁾ تتجاوز في تواريخ ميزانيتها العمومية معيار متوسط عدد الموظفين البالغ 500 موظف خلال السنة المالية أن تدرج في تقرير الإدارة

(¹) وقد حددت المادة (1/2) من التوجيه المحاسبي سابق الإشارة إليه إلى ماهية المؤسسات ذات المصلحة العامة أو النفع العام، وهي الشركات المدرجة في أي سوق منظم في أي دولة عضو في الاتحاد، وشركات الائتمان، وشركات التأمين، والكيانات التي تعينها الدول الأعضاء ككيانات ذات مصلحة عامة أو نفع عام، بسبب طبيعة أعمالها أو حجمها أو عدد موظفيه.

public-interest entities· means undertakings within the scope of Article 1 which are:

a) governed by the law of a Member State and whose transferable securities are admitted to trading on a regulated market of any Member State within the meaning of point (14) of Article 4(1) of Directive 2004/39/EC of the European Parliament and of the Council of 21 April 2004 on markets in financial instruments. b) credit institutions as defined in point (1) of Article 4 of Directive 2006/48/EC of the European Parliament and of the Council of 14 June 2006 relating to the taking up and pursuit of the business of credit institutions (13), other than those referred to in Article 2 of that Directive; c) insurance undertakings within the meaning of Article 2(1) of Council Directive 91/674/EEC of 19 December 1991 on the annual accounts of insurance undertakings (14); or d) designated by Member States as public-interest entities, for instance undertakings that are of significant public relevance

بيانا غير مالي يحتوي على معلومات بالقدر اللازم لفهم تطور المشروع وأدائه ومركزه وتأثير نشاطه...⁽¹⁾.

وفي مصر، وعلى العكس من النهج السابق فقد حُددت شركات بعينها هي فقط الخاضعة لقواعد الإفصاح، فوفقاً لنص المادة (1 إصدار) من قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 100 لسنة 2020 على أن " مع عدم الإخلال بقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة في شأن ضوابط منح الترخيص واستمراره للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية وكذا قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، تسري قواعد الحوكمة المرافقة لهذا القرار في شأن الشركات الآتية، كأحد متطلبات استمرار الترخيص لمزاولة النشاط:

=

because of the nature of their business, their size or the number of their employees;

(¹) "Large undertakings which are public-interest entities exceeding on their balance sheet dates the criterion of the average number of 500 employees during the financial year shall include in the management report a non-financial statement containing information to the extent necessary for an understanding of the undertaking's development, performance, position and impact of its activity.."

- 1- الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.
- 2- شركات التمويل العقاري.
- 3- شركات إعادة التمويل العقاري.
- 4 - شركات التمويل متناهي الصغر.
- 5 - شركات التأجير التمويلي.
- 6 - شركات التخصيم.
- 7 - شركات التمويل الاستهلاكي."

2- النطاق الموضوعي:

يشتمل البيان غير المالي الذي يُدرج في تقرير الإدارة الصادر عن الجهات الخاضعة لأحكام التوجيه سالف الذكر على معلومات بالقدر اللازم لفهم تطور المشروع وأدائه ومركزه وتأثير نشاطه. ولم يكتف المشرع بهذا الأمر، بل نص صراحة على هذه الموضوعات محل الإفصاح في المادة (1/أ/19) من التوجيه المذكور، وهي المسائل البيئية والاجتماعية وشئون الموظفين، واحترام حقوق الإنسان، ومكافحة الفساد، ومسائل الرشوة⁽¹⁾.

(¹) "...relating to, as a minimum, environmental, social and employee matters, respect for human rights, anti-corruption and bribery matters.."

وجدير بالذكر أن هذه الموضوعات سألقة الذكر لم ترد على سبيل الحصر، بل على سبيل المثال، فيمكن للجهات المعنية أن تقوم بالإفصاح عن موضوعات أخرى غير تلك المذكورة. ويؤكد ما سبق، أن المشرع عند تعددها لهذه الموضوعات استخدام عبارة " كحد أدنى".

هذا، ولم يكتف المشرع الأوروبي بالنص على الموضوعات الستة سألقة الذكر، بل إنه حدد بيانات معينة عند الإفصاح عن كل موضوع من الموضوعات المشار إليها. فينبغي أن يتضمن البيان غير المالي وصفاً للسياسات والنتائج والمخاطر المتصلة بتلك المسائل، وينبغي أن يتضمن أيضاً معلومات عن عمليات العناية الواجبة التي ينفذها المشروع، وأن يتعلق أيضاً - كلما كان ذلك مناسباً ومرتبباً - بسلاسل التوريد والتعاقد من الباطن الخاصة به، من أجل تحديد الآثار السلبية القائمة والمحتملة ومنعها والتخفيف من حدتها. وعلى هذا، نص المشرع في المادة (19/أ) من التوجيه المذكور على أنه "... بما في ذلك: (أ) وصف موجز لنموذج أعمال الشركة. (ب) وصف للسياسات التي تتبعها الشركة فيما يتعلق بهذه الأمور، بما في ذلك إجراءات العناية الواجبة المنفذة. (ج) نتائج تلك السياسات. (د) المخاطر الرئيسية المتعلقة بتلك الأمور المرتبطة بعمليات الشركة بما في ذلك، وحيثما كان ذلك مناسباً وذات صلة، بعلاقاتها التجارية أو منتجاتها أو خدماتها التي من المحتمل أن تسبب آثاراً عكسية في تلك المجالات، وكيف تدير الشركة

تلك المخاطر⁽¹⁾. (هـ) مؤشرات الأداء الرئيسية غير المالية ذات الصلة بعمل معين⁽²⁾.

وقد جاء بالفقرة السابعة من ديباجة التوجيه المذكور توضيحاً للموضوعات الستة المسار إليها كحد أدنى للإفصاح. وذلك بالنص على أنه وحيثما تكون هناك

⁽¹⁾ وقد جاء بالفقرة الثامنة من ديباجة التوجيه المذكور أنه يجب أن توفر الشركات الخاضعة لهذا التوجيه معلومات كافية فيما يتعلق بالمسائل التي تبرز على أنها من المرجح أن تؤدي إلى تجسيد المخاطر الرئيسية للآثار الشديدة، إلى جانب تلك التي تحققت بالفعل. وينبغي الحكم على شدة هذه الآثار من خلال حجمها وخطورتها. وقد تتبع مخاطر الأثر السلبي من أنشطة المشروع نفسه أو قد تكون مرتبطة بعملياته، وبمنتجاته وخدماته وعلاقاته التجارية، بما في ذلك سلاسل التوريد والتعاقد من الباطن، حيثما كان ذلك مناسباً ومتناسباً. وينبغي ألا يؤدي ذلك إلى أعباء إدارية إضافية لا مبرر لها بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

⁽²⁾ "...including: (a) a brief description of the undertaking's business model; (b) a description of the policies pursued by the undertaking in relation to those matters, including due diligence processes implemented; (c) the outcome of those policies; (d) the principal risks related to those matters linked to the undertaking's operations including, where relevant and proportionate, its business relationships, products or services which are likely to cause adverse impacts in those areas, and how the undertaking manages those risks; (e) non-financial key performance indicators relevant to the particular business..."

حاجة إلى قيام الشركات بإعداد بيان غير مالي، ينبغي أن يتضمن ذلك البيان، فيما يتعلق بالمسائل البيئية، تفاصيل عن الآثار الحالية والمتوقعة لعمليات المشروع على البيئة، وعند الاقتضاء، على الصحة والسلامة، واستخدام الطاقة المتجددة أو غير المتجددة، وانبعاثات غازات الاحتباس الحراري، واستخدام المياه، وتلوث الهواء. وفيما يتعلق بالمسائل الاجتماعية والمسائل المتصلة بالموظفين، قد تتعلق المعلومات الواردة في البيان بالإجراءات المتخذة لضمان المساواة بين الجنسين، وتنفيذ الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية، وظروف العمل، والحوار الاجتماعي، واحترام حق العمال في الحصول على المعلومات والاستشارات، واحترام الحقوق النقابية، والصحة والسلامة في العمل، والحوار مع المجتمعات المحلية، أو الإجراءات المتخذة لضمان حماية وتنمية تلك المجتمعات. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان ومكافحة الفساد والرشوة، يمكن أن يتضمن البيان غير المالي معلومات عن منع انتهاكات حقوق الإنسان أو عن الصكوك القائمة لمكافحة الفساد والرشوة⁽¹⁾.

(¹) Where undertakings are required to prepare a non-financial statement, that statement should contain, as regards environmental matters, details of the current and foreseeable impacts of the undertaking's operations on the environment, and, as appropriate, on health and safety, the use of renewable and/or non-renewable energy, greenhouse gas emissions, water use and air pollution. As regards social and employee-related matters, the information provided in the statement may concern the actions taken to ensure gender equality, implementation of fundamental conventions of the International Labour Organisation, working conditions, social dialogue, respect for the right of workers to be informed and consulted, respect for trade union rights,

ووفقاً لنص المادة (1/1/أ/19) من التوجيه المذكور إذا لم تتبع الشركة سياسات تتعلق بواحد أو أكثر من تلك المسائل المشار إليها، وجب أن يقدم البيان غير المالي تفسيراً واضحاً ومنطقياً لعدم القيام بذلك⁽¹⁾.

وفي مصر، ووفقاً لنص المادة (6/4) قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية سابق الإشارة إليها " يلتزم مجلس الإدارة بأن يعد تقريراً سنوياً عن أداء الشركة.... ويجب أن يتضمن التقرير السنوي البنود الآتية:... 9 - بيان بمدى التزام الشركة بتطبيق قواعد الحوكمة وأسباب عدم الالتزام بتطبيق أي منها. 10 - السياسة التي تتبعها الشركة في شأن المسؤولية المجتمعية والبيئية لها". كما أشارت المادة (6/3/2) من الدليل المصري لحوكمة الشركات سابق الإشارة صراحة على لجنة المسؤولية الاجتماعية، ولجنة حماية البيئة، ولجنة السلامة والصحة المهنية.

health and safety at work and the dialogue with local communities, and/or the actions taken to ensure the protection and the development of those communities. With regard to human rights, anti-corruption and bribery, the non-financial statement could include information on the prevention of human rights abuses and/or on instruments in place to fight corruption and bribery.

(¹) Where the undertaking does not pursue policies in relation to one or more of those matters, the non-financial statement shall provide a clear and reasoned explanation for not doing so.

هذا بالإضافة إلى تقرير الاستدامة الذي أشارت إليه المادة (5/4/3) من ذات الدليل المصري لحوكمة الشركات سابق الإشارة، بالنص على أنه "على الشركة أن تصدر تقرير متوازن عن الاستدامة، يشتمل على إنجازات الشركة في المجالات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية".

وعلى هذا، إذا كان هناك إلزام بالإفصاح على الشركات الخاضعة لهذه القواعد بشأن السياسات البيئية والاجتماعية، إلا أنه لم يتم تحديد مجالات محددة لهذا الإفصاح، فضلاً عن الالتزام بذكر النتائج المترتبة على هذه السياسات⁽¹⁾. ومع ذلك، نُشير إلى أن المشرع المصري تبنى قاعدة "الامتثال أو التفسير"، بأن تقوم الشركة الخاضعة للقواعد المذكورة بتطبيقها كاملة، وإلا كان عليها أن تفسر وتقدم تبريرات لعدم امتثالها لبعض القواعد، وخطتها المستقبلية لتطبيقها. وتفصح عن هذا التقرير على موقعها الإلكتروني وفي التقرير السنوي المعد لمساهميها.

- طرق الإفصاح عن المعلومات غير المالية: اتبع المشرع الأوروبي نظاماً مرثاً للإفصاح، فأجاز أن يُدرج البيان غير المالي في تقرير الإدارة (م 1/19/1) من التوجيه المذكور، أو أن يُدرج في تقرير منفصل وعلى هذا نصت المادة (م

(1) د/ محمد سالم أبو الفرج، الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 بشأن الإفصاح عن المعلومات غير المالية دراسة تحليلية مقارنة، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق - جامعة القاهرة، المجلد 91، العدد 91، 2018، ص 259.

4/19) من التوجيه المذكور بأن " عندما تُعد شركة ما تقريراً منفصلاً يقابل نفس السنة المالية، سواء كانت تعتمد أو لا تعتمد على أطر وطنية أو قائمة على الاتحاد أو دولية ويغطي المعلومات المطلوبة للبيان غير المالي على النحو المنصوص عليه في الفقرة 1، يجوز للدول الأعضاء أن تعفي تلك الشركة من الالتزام بإعداد البيان غير المالي المنصوص عليه في الفقرة 1، شريطة أن يكون هذا التقرير المنفصل:

(أ) منشور مع تقرير الإدارة وفقاً للمادة 30. أو (ب) متاح للجمهور في غضون فترة زمنية معقولة، لا تتجاوز ستة أشهر بعد تاريخ الميزانية العمومية، على الموقع الإلكتروني للشركة، ويشار إليه في تقرير الإدارة⁽¹⁾.

(¹) Where an undertaking prepares a separate report corresponding to the same financial year whether or not relying on national, Union-based or international frameworks and covering the information required for the non-financial statement as provided for in paragraph 1, Member States may exempt that undertaking from the obligation to prepare the non-financial statement laid down in paragraph 1, provided that such separate report: A) is published together with the management report in accordance with Article 30; or b) is made publicly available within a reasonable period of time, not exceeding six months after the balance sheet date, on the undertaking's website, and is referred to in the management report.

وفي مصر، تلتزم الشركات الخاضعة لقواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية وفقاً لنص المادة (6/4) منها بإعداد تقرير سنوي؛ حيث نصت على أن "... يلتزم مجلس الإدارة بأن يعد تقريراً سنوياً عن أداء الشركة، ويكون مسئولاً عن دقة وسلامة ما يتضمنه....".

وكما أسلفنا، فإن المادة (6/4/3) من الدليل المصري لحوكمة الشركات سابق الإشارة إليه أوجبت أن يكون لدى الشركة موقع على شبكة المعلومات الدولية، ويفضل أن يكون الموقع باللغتين العربية والإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم، ويجب تحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله. ويجب أن يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة على الأقل ما يلي: ... التقارير السنوية للشركة، وسياسة حوكمة الشركات، وسياسة المسؤولية الاجتماعية".

ثانياً: آليات إنفاذ الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات:

حدد المشرع الأوروبي وسائل معينة لضمان الامتثال لأحكامه بشأن الإفصاح عن المعلومات غير المالية. كما أنه أورد عدة استثناءات على الالتزام بهذا الإفصاح. وذلك على النحو التالي:

1- طرق إنفاذ الالتزام بالإفصاح عن المعلومات غير المالية:

- **مراقب الحسابات:** يلعب مراقب الحسابات دوراً مهماً في ضمان امتثال الشركات المعنية بالتوجيه المذكور لواجب الإفصاح عن المعلومات غير المالية.

فقد نصت المادة (19/ أ/ 5) من التوجيه المذكور على أن تكفل الدول الأعضاء قيام مراقب الحسابات بالتحقق مما إذا كان البيان غير المالي المشار إليه في الفقرة 1 أو التقرير المنفصل المشار إليه في الفقرة 4 قد قُدم من عدمه⁽¹⁾. وعليه، يجب على مراقبي الحسابات أن يتأكدوا فقط من تقديم البيان غير المالي أو التقرير المنفصل، ولا يتخطى ذلك إلى البحث في مضمون البيان المقدم.

وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للدول الأعضاء أن تطلب التحقق من المعلومات الواردة في البيان غير المالي أو في التقرير المنفصل من قبل هيئات مستقلة للتأكد مما ورد بها. وعلى هذا جاء النص في المادة (19/ أ/ 6) من ذات التوجيه المذكور⁽²⁾.

- المسؤولية التضامنية لأعضاء الهيئات التنفيذية والإدارية والرقابية التابعة للشركة: نصت الفقرة الأولى من المادة (33) من التوجيه المحاسبي رقم 34 لسنة 2013 والمضافة بموجب التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 على أن تكفل الدول الأعضاء أن يتحمل أعضاء الهيئات الإدارية والتنظيمية والإشرافية التابعة

(¹) Member States shall ensure that the statutory auditor or audit firm checks whether the non-financial statement referred to in paragraph 1 or the separate report referred to in paragraph 4 has been provided.

(²) Member States may require that the information in the non-financial statement referred to in paragraph 1 or in the separate report referred to in paragraph 4 be verified by an independent assurance services provider.'

للشركة، الذين يتصرفون في حدود الاختصاصات المسندة إليهم بموجب القانون الوطني، مسئولية تضامنية عن كفالة ما يلي:

(أ) البيانات المالية السنوية، وتقرير الإدارة، وبيان حوكمة الشركات عند تقديمه بشكل منفصل، والتقرير المشار إليه في المادة 19أ(4)؛ و(ب) البيانات المالية الموحدة، وتقارير الإدارة الموحدة، وبيان حوكمة الشركات الموحد عند تقديمه بشكل منفصل، والتقرير المشار إليه في المادة 29أ/4.

ويتم إعدادها ونشرها وفقا لمتطلبات هذا التوجيه، وعند الاقتضاء، وفقا لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة وفقا للاتحة (EC) رقم 2002/1606⁽¹⁾.

(¹) Member States shall ensure that the members of the administrative, management and supervisory bodies of an undertaking, acting within the competences assigned to them by national law, have collective responsibility for ensuring that: a) the annual financial statements, the management report, the corporate governance statement when provided separately and the report referred to in Article 19a(4); and b) the consolidated financial statements, the consolidated management reports, the consolidated corporate governance statement when provided separately and the report referred to in Article 29a(4),

are drawn up and published in accordance with the requirements of this Directive and, where applicable, with the international accounting standards adopted in accordance with Regulation (EC) No 1606/2002.'

وعلاوة على ما سبق، يجب على الدول الأعضاء أن تكفل وجود وسائل كافية وفعالة لضمان الكشف عن المعلومات غير المالية من جانب الشركات امتثالاً لهذا التوجيه. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل وجود إجراءات وطنية فعالة لإنفاذ الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في هذا التوجيه، وأن تكون هذه الإجراءات متاحة لجميع الأشخاص والكيانات الاعتبارية التي لها مصلحة مشروعة، وفقاً للقانون الوطني، في ضمان احترام أحكام هذا التوجيه⁽¹⁾.

وتجدر الإشارة إلى الدور المهم الذي يمكن أن يلعبه أصحاب المصلحة في الاطلاع على هذه البيانات غير المالية للشركات المعنية، وعلى وجه الخصوص المنظمات غير الحكومية المعنية بهذا الشأن؛ حيث يمكن لهؤلاء رفع دعاوى في حالة عدم الإفصاح عن التقارير غير المالية، أو الإفصاح عنها متضمنة بيانات ناقصة أو مضللة. ولهذا، يجب التأكيد على حق أصحاب المصلحة المشار إليهم في رفع دعاوى ضد هذه الشركات الغير ملتزمة بالإفصاح.

2- الاستثناءات الواردة على الالتزام بالإفصاح عن المعلومات غير المالية:

إذا كانت الشركة المعنية من الشركات الخاضعة للتوجيه الأوروبي، فالأصل أن تقوم بالإفصاح عن المعلومات غير المالية وفقاً لأحكام التوجيه المذكور. ومع ذلك، فإن المشرع الأوروبي قد أورد عدة استثناءات على هذا الأصل العام، وذلك إذا تم الإفصاح وفقاً لإطار بديل، أو كان من شأن الإفصاح عن بعض هذه البيانات إضرار بالشركة. وذلك على النحو التالي:

(1) الفقرة العاشرة من ديباجة التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 سابق الإشارة إليه.

- الاستثناء الأول: الإفصاح وفقاً لإطار بديل: عند الإفصاح عن المعلومات غير المالية، قد تعتمد الشركات الخاضعة للتوجيه الأوروبي المذكور على الأطر الوطنية، أو الأطر القائمة على الاتحادات، أو الأطر الدولية مثل الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، والمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التي تنفذ إطار الأمم المتحدة "الحماية والاحترام والتعويض"، والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات المتعددة الجنسيات، المواصفة الدولية ISO 26000 الصادر عن المنظمة الدولية للتوحيد القياسي، أو الإعلان الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالشركات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية لمنظمة العمل الدولية، أو المبادرة العالمية لإعداد التقارير، أو غيرها من الأطر الدولية المعترف بها⁽¹⁾.

وقد نصت المادة (5/1/أ/19) من التوجيه المذكور على أنه " عند اشتراط الكشف عن المعلومات المشار إليها في الفقرة الفرعية الأولى، تنص الدول الأعضاء على أنه يجوز للشركات أن تعتمد على أطر وطنية أو اتحادية أو دولية، وإذا فعلت ذلك، تحدد الشركات الأطر التي اعتمدت عليها"⁽²⁾.

(¹) الفقرة التاسعة من ديباجة التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 سابق الإشارة إليه.

(²) In requiring the disclosure of the information referred to in the first subparagraph, Member States shall provide that undertakings may rely on national, Union-based or international frameworks, and if they do so, undertakings shall specify which frameworks they have relied upon.

وقد سبق أن أشرنا إلى أن المادة (4/1/19) من ذات التوجيه السابق نصت على أنه عندما تُعد شركة ما تقريراً منفصلاً يقابل نفس السنة المالية، سواء كان يعتمد أو لا يعتمد على أطر وطنية أو قائمة على الاتحاد أو دولية ويغطي المعلومات المطلوبة للبيان غير المالي على النحو المنصوص عليه في الفقرة 1، يجوز للدول الأعضاء أن تعفي تلك الشركة من الالتزام بإعداد البيان غير المالي المنصوص عليه في الفقرة 1، شريطة أن يكون هذا التقرير المنفصل: (أ) ينشر مع تقرير الإدارة وفقاً للمادة 30؛ أو (ب) متاحة للجمهور في غضون فترة زمنية معقولة، لا تتجاوز ستة أشهر بعد تاريخ الميزانية العمومية، على الموقع الإلكتروني للمشروع، ويشار إليها في تقرير الإدارة.

- **الاستثناء الثاني:** إذا كان في الإفصاح عن بعض المعلومات إلحاق ضرر جسيم بمركز الشركة. فوفقاً لنص المادة (4/1/19) من ذات التوجيه المذكور يجوز للدول الأعضاء في حالات استثنائية أن تسمح بحذف المعلومات المتعلقة بالتطورات الوشيكة أو الأمور التي تكون محل مفاوضات، متى كان الكشف عن هذه المعلومات سيكون ضاراً بشكل خطير بالمركز التجاري للشركة، وذلك وفقاً للرأي المبرر حسب القواعد لأعضاء الهيئات التنفيذية والإدارية والرقابية، وحيث يتصرفون ضمن الاختصاصات الموكلة إليهم بموجب القانون الوطني. ويتحملون المسؤولية التضامنية عن هذا الرأي، وبشرط ألا يمنع هذا الإغفال الفهم العادل والمتوازن لتطور المجموعة وأدائها وموقعها وتأثير نشاطها⁽¹⁾.

(1) Member States may allow information relating to impending developments or matters in the course of negotiation to be omitted in exceptional cases where, in the duly justified opinion of the members of

الفرع الثاني

الوسائل الأخرى لإنفاذ المسؤولية الاجتماعية للشركات

تقسيم:

لا يقتصر الأمر على الإفصاح الإلزامي كوسيلة لنفاذ المسؤولية الاجتماعية للشركات، بل يوجد بجانب هذا الأخير وسائل أخرى، بداية بالدور المهم الذي تلعبه بورصات الأوراق المالية في تعزيز تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات، مروراً بمؤشرات الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، وصولاً إلى دور السلطات العامة في هذا الشأن، ثم دور وكالات التصنيف الائتماني. وأخيراً، دور الهيئة العامة للرقابة المالية. وهذا ما سنعرض له تباعاً على النحو التالي:

the administrative, management and supervisory bodies, acting within the competences assigned to them by national law and having collective responsibility for that opinion, the disclosure of such information would be seriously prejudicial to the commercial position of the undertaking, provided that such omission does not prevent a fair and balanced understanding of the undertaking's development, performance, position and impact of its activity.

أولاً: دور بورصات الأوراق المالية في تعزيز تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات:

نعرض أولاً لاعتراف المستثمر بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في السوق وتأثير ذلك على إدارة البورصات بشكل عام، ثم نتناول ثانياً دور البورصة المصرية في تعزيز تطبيق وتنفيذ الشركات للمسؤولية الاجتماعية. وذلك تباعاً على النحو التالي:

أولاً: اعتراف المستثمر بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في السوق:

لقد ازداد الوعي بأهمية مجالات الحوكمة والأداء البيئي والمجتمعي من قبل المستثمرين والمصدرين على حد سواء. وتماشياً مع هذا، يجب أن تتكيف الأسواق المالية وأن تظل مرنة لتلبية احتياجات المستثمرين. ولعل أحد الاحتياجات التي تثير القلق المتزايد هو موضوع المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات. فوسط مخاوف من أن العولمة تدمر البيئة وتسبب اضطراباً اجتماعياً، تتكيف الشركات والحكومات. وقد بدأت الشركات في جميع أنحاء العالم تدرك أن مستثمريها لا يهتمون فقط بالأداء المالي. فالجشع والاستغلال يقترنان بالرحمة والاستدامة. هذا هو المكان الذي تأتي فيه الحاجة إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات. وهذا يشمل الإبلاغ عن القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بشكل منفصل عن التقرير السنوي. ويركز تقرير المسؤولية الاجتماعية للشركات على أداء الشركة في عوامل متعددة مثل التلوث والصحة والسلامة وحقوق الإنسان وعمالة الأطفال والقضايا الاجتماعية والبيئية الأخرى.

وكما أسلفنا القول بأن المسؤولية الاجتماعية للشركات تمثل قيمة متزايدة للمساهمين حتى أشد المعارضين للمسؤولية الاجتماعية للشركات يعترفون بأن بعض المبادرات الطوعية لتلبية مصالح المجموعات بخلاف الملاك المباشرين للشركة يمكن أن يكون لها تأثير إيجابي طويل الأجل على المالكين أنفسهم.

وبالنسبة للعديد من الشركات، يُوفر سوق الأوراق المالية حافزًا إضافيًا للانخراط في المسؤولية الاجتماعية للشركات. مع تزايد قلق عامة الناس على ما يبدو بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات، ظهرت مجموعة كبيرة وسريعة النمو من المساهمين الذين يأخذون بعين الاعتبار الاهتمامات الأخلاقية في قرارات الاستثمار. وبالتالي، فإن الاستثمار الأخلاقي هو استخدام المعايير الأخلاقية والاجتماعية والبيئية في اختيار وإدارة المحافظ الاستثمارية، والتي تتكون عمومًا من أسهم الشركة. بالنسبة لعدد متزايد من الشركات، فإن المسؤولية الاجتماعية للشركات ليست مجرد أجندة مدفوعة بشؤون المجتمع أو إدارة الموارد البشرية، بل بالأحرى ضرورة أثارها المدير المالي الذي يرى أن الامتثال لمعايير المسؤولية الاجتماعية للشركات الخاصة بالمستثمرين هو مفتاح الشراء المربح لرأس المال. يمكن أن تكون معايير اختيار الاستثمار إما سلبية أو إيجابية. يمكن للمستثمرين إما استبعاد بعض الشركات ذات الميزات غير المرغوب فيها (الفرز السلبي) أو تبني شركات ذات ميزات معينة مرغوبة (الفحص الإيجابي). إلى جانب وسطاء الاستثمار وشركات إدارة المحافظ، فإن الجهات الفاعلة الرئيسية في الاستثمار الأخلاقي هي صناديق الاستثمار التي توفر فرصًا للاستثمار في أسهم الشركة وفقًا لمعايير أخلاقية محددة. فعلى نحو متزايد، يقوم المحللون وشركات الاستثمار

بالتحري عن الشركات بشأن سياساتها الأخلاقية، حيث ثبت أن وجود الصناديق الأخلاقية ليس مجرد مكانة جديدة في السوق فحسب، بل لفت الانتباه إلى قضية تم تجاهلها سابقاً. وهي أن القائمين على إدارة هذه الصناديق يراقبون الملامح البيئية والاجتماعية للشركات التي يستثمرون فيها، كما يعتمدون نهج المقاطعة مع أسوأ الشركات أداءً في هذا المجال.

وفي نهاية المطاف، من الواضح أن الاستثمار الأخلاقي له تأثير تأديبي مستمر على مجموعة واسعة من الشركات، ويرجع ذلك أساساً إلى أن السلوك غير المسؤول اجتماعياً يجعلها أقل جاذبية لعدد متزايد من المستثمرين. تم تعزيز هذه الحركة بشكل أكبر من خلال تطوير مؤشرات سوق الأوراق المالية، مثل مؤشر الاستدامة Dow Jones ومقره الولايات المتحدة أو مؤشر FTSE4Good في المملكة المتحدة، والذي يوفر تصنيف أداء لمجموعة من الشركات المدرجة في المؤشر وفقاً للوفاء بعض المعايير المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.

ومما لا شك فيه أن البورصات التي توفر إطاراً جيداً للإفصاح عن أداء الاستدامة ومعايير الحوكمة والأداء البيئي والمجتمعي، تسهم في: 1- إنماء أسواق جيدة الأداء أكثر صموداً وأقل ميلاً إلى التقلبات⁽¹⁾. 2- الإسهام في توفير

(1) وقد انتهت إحدى الدراسات إلى أن أسعار أسهم بعض الشركات، مثل شركة الصين الحكومية لهندسة البناء، وشركة بينغ آن للتأمين (المجموعة) الصينية المحدودة، وشركة تشاينا فانك المحدودة، انخفضت بنسبة -3.78% و-3.02% و-5.29% على التوالي في غضون أسبوع بعد نقشي جائحة كورونا. كانت هذه أقل بكثير من الانخفاضات التي بلغت -6.55%،

شركات مقيدة أكثر قوة وأقدر على تقييم المخاطر والفرص وإدارتها. 3- خلق أسواق أكثر جاذبية؛ حيث يتمكن المستثمرون من تقييم أداء الشركات بشكل أفضل، ومع زيادة وعي المستثمرين بقيمة المعلومات التي تقدمها تقارير الاستدامة الدورية؛ حيث سيوجه المستثمرون أموالهم نحو البورصات التي تسهم في تعزيز ودعم التنمية المستدامة لدى الشركات المقيدة. 4- مساعدة الشركات على الإفصاح عن المعلومات، وتهيئتها نحو الالتزام بالمعايير المتبعة في تقديم المعلومات الجوهرية ذات الصلة بحماية البيئة والمسئولية المجتمعية والحوكمة ولها تأثير على الأداء المالي للشركة. 5- تهيئة الشركات نحو رفع قدرتها التنافسية في مجالات التنمية المستدامة من خلال التعرف على سماتها التي تميزها عن غيرها في تلك المجالات. 6- الشراكة في التزامات وألويات التنمية

=

و -4.86%، و -7.46% في الصناعة. هناك تشابه واضح بين هذه الشركات أن كل واحدة منها لديها مستوى عال من المسئولية الاجتماعية للشركات (CSR). وخلصت إلى انه إذا كانت الشركة تضطلع بالمسئولية الاجتماعية للشركات أكثر، كلما كان سعر سهمها أكثر استقرارا في مواجهة حالات الطوارئ العامة الكبيرة، وكلما تمكنت من تحمل الصدمات الخارجية. راجع:

- Zhanga,(J.), Zhanga,(Y.) and Sunb,(Y.), Restart economy in a resilient way: The value of corporate social responsibility to firms in COVID-19, Finance Research Letters, 2022, p.1. available at: <https://081017h59-1104-y-https-www-sciencedirect-com.mplbci.ekb.eg/science/article/pii/S1544612322000125>

المستدامة المصدرة عالمياً ومحلياً كأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتوجيه الاستثمار نحو أولويات التنمية المستدامة⁽¹⁾.

وترتيباً على ما تقدم، يمكننا القول بأن التطور الأخير في حركة الاستثمار المسئول اجتماعياً يقدم على المستويين المحلي والدولي دليلاً على أن السوق يطور معلومات ومعايير اجتماعية وبيئية لتكملة المعايير المالية التقليدية المستخدمة في اتخاذ قرارات الاستثمار. وتقدم مؤشرات السوق والشركات المهنية الآن معلومات إلى الصناديق المشتركة وصناديق الأسهم الخاصة وصناديق رأس المال الاستثماري والبنوك التجارية والمستثمرين الآخرين في السوق المالية حول مجموعة واسعة من خصائص الشركة، بما في ذلك الحوكمة وإدارة الموارد البشرية والصحة والسلامة وحماية البيئة والمجتمع تطوير. وبعض الأمثلة على مؤشرات الاستثمار المسئول اجتماعياً هي مؤشر Dow Jones الاستدامة ومؤشر FTSE4GOOD 100 و Jantzi Social Index Canada و Innovest و Calvert CALVIN Social Index و KLD Domini 400 Index. في الولايات المتحدة.

ثانياً: دور البورصة المصرية في تعزيز الاستدامة والمسئولية الاجتماعية⁽²⁾:

(1) البورصة المصرية، الدليل الاسترشادي لإفصاح الشركات المقيدة عن أداء الاستدامة، مرجع سابق، ص7.

(2) البورصة المصرية، البورصة والاستدامة. متاح على الرابط التالي:

تؤمن البورصة المصرية بتنمية الاستدامة والمسئولية المجتمعية لتلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة. وستقوم البورصة المصرية بتدعيم أي ممارسات مسئولية مجتمعية في مصر من شأنها أن تبني حلول صديقة للبيئة وفعالة في استخدام الطاقة، وذلك لضمان الرخاء للأجيال القادمة. كما تعتبر البورصة المصرية واحدة من أربع بورصات رائدة- بورصة ناسداك، وبورصة جوهانسبرج، وبورصة البرازيل وبورصة إسطنبول- انضمت إلى "مبادرة البورصات ذات التنمية المستدامة والمسئولية المجتمعية في عام 2009⁽¹⁾. وتهدف هذه المبادرة، التي أسسها الأمين العام للأمم المتحدة، إلى زيادة شفافية والتزام الشركات المدرجة بالبورصة بقضايا الإدارة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات.

كما أن البورصة المصرية أيضًا عضو فاعل في مجموعة الاستدامة بالاتحاد الدولي للبورصات والتي تأسست في مارس 2014. ومن ناحية أخرى، تقوم البورصة المصرية بتسهيل عملية القيد لأي من الشركة الراغبة العاملة في مجال

=

<https://www.egx.com.eg/ar/EGX-And-Sustainability.aspx>

(¹) بلغ عدد البورصات المنضمة لمبادرة البورصات ذات التنمية المستدامة والمسئولية المجتمعية (SSE) "112" بورصة حتى تاريخ 2021/9/11. ولمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://sseinitiative.org/exchanges-filter-search/>

الصناعات البيئية مثل الطاقة المتجددة، وإعادة تدوير النفايات، والنقل، الخ. تتيح البورصة المصرية بيئة متنوعة لتمويل الصناعات البيئية من خلال الاكتتابات العامة، السندات أو صكوك التمويل؛ أو الصناديق المتخصصة في البنية التحتية. وعلاوة على ما سبق، فقد شكلت إدارة البورصة لجنة داخلية لإدارة أنشطة المسؤولية المجتمعية الخاصة بالبورصة وتوجيه التبرعات التي تقوم البورصة بالتبرع بها أو يتم جمعها من العاملين في البورصة أو الشركات العاملة في المجال، حيث تنسق اللجنة مع وزارة التضامن الاجتماعي للتأكد من إنفاق التبرعات في مصادرها الصحيحة.

وتتبنى البورصة المصرية مفهوم الاستدامة كأحد أهم محاور العمل الاستراتيجي، وقد أدركت البورصة أهمية الاستدامة منذ عام 2004، فساهمت في إعداد التقرير الثاني لمراعاة المعايير والأكواد لمصر Codes and Standards of Observance the ROSC - بالتعاون مع مجموعة البنك الدولي، وقادت البورصة المصرية بورصات منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في تحديث قواعد القيد والإفصاح بما يراعى الشفافية ويتماشى مع المعايير القياسية للحوكمة وهي أحد المعايير الرئيسية للاستدامة. وتتضمن رؤية البورصة المصرية الاستراتيجية للاستدامة عددًا من محاور العمل التي تهدف إلى رفع مستوى كفاءة وتنافسية البورصة بين أسواق الأوراق المالية الرائدة على المستوى الإقليمي والعالمية. ويأتي المحور الأول تحت عنوان "البورصة المصرية مؤسسة مستدامة" حيث تركز استراتيجية البورصة المصرية للاستدامة على تحقيق الاستدامة المؤسسية، وذلك من خلال الالتزام بدمج مفاهيم الاستدامة في الأنشطة وممارسات

العمل اليومية للبورصة المصرية كمؤسسة قائدة في مجال الاستدامة في سوق المال المصرية، وحرصاً منها على مفهوم القيادة بالمثل.

كما يتعلق المحور الثاني بالتوعية بأهمية الاستدامة بين أطراف السوق؛ حيث يمثل محور التوعية بأهمية الاستدامة بين أطراف السوق عاملاً أساسياً في رفع كفاءة سوق المال في إدارة ملفات الاستدامة المتعددة وتوفير التمويل اللازم لأنشطة الاستدامة اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة Sustainable Development Goals- SDGs. فعلى صعيد الشركات المقيدة، تعمل البورصة جاهدة على تغيير النظرة الحالية لأعمال المسؤولية المجتمعية، من كونها مجرد أعمال خيرية لتصبح أنشطة تسهم في الإدارة الكفء للمخاطر المرتبطة بأعمال وركائز الاستدامة الثلاثة Environmental, Social and Governance -ESG. وفي إطار تحقيق هذا الهدف، تعمل البورصة على تقديم الدورات التدريبية المتعلقة بالاستدامة للشركات المقيدة، وتحرص على عقد الاجتماعات الدورية مع هذه الشركات فيما يتعلق بمتطلبات الإفصاح والشفافية ضمن أعمال الحوكمة، وحرصاً على رفع كفاءة الحوكمة في السوق المصري.

ويشمل المحور الثالث المشاركة الفعالة محلياً، وإقليمياً وعالمياً في مبادرات الاستدامة، وأخيراً تطوير السوق واستحداث أدوات مالية مرتبطة بالاستدامة كمحور رابع؛ حيث كان لاستحداث البورصة المصرية مؤشر الاستدامة عام 2010، بالتعاون مع مؤسسة ستاندرد آند بورز ومركز المديرين المصري، أثراً مهماً في متابعة أداء الشركات المقيدة للركائز الثلاثة الرئيسية للاستدامة، والذي شهد تحسناً ملموساً وهو ما انعكس على أعداد وطبيعة مبادرات الاستدامة التي

قدمتها هذه الشركات، كما تحسن مستوى الإفصاح والشفافية وهو ما ساهم في رفع ترتيب مصر في تقرير مناخ الأعمال الذي يصدره البنك الدولي سنويا. وتتضمن رؤية البورصة المصرية للاستدامة تطوير السوق واستحداث أدوات مالية مرتبطة بالاستدامة، وذلك في إطار استراتيجية البورصة حول تطوير السوق وآليات التداول واستحداث أدوات مالية مما يسهم في زيادة معدلات السيولة الحالية، وجذب شريحة جديدة من المستثمرين من خلال تنوع الأوعية الاستثمارية.

- ركائز الاستدامة

تبنّت البورصة المصرية في استراتيجيتها نحو الاستدامة عدد من الركائز الأساسية التي تسهم في تحقيق الاستدامة المؤسسية للبورصة، ورفع كفاءة استدامة السوق من خلال تحفيز وتشجيع الأطراف المرتبطة على الالتزام بدمج الاستدامة في الأنشطة اليومية. وفي هذا السياق حددت البورصة المصرية عدد من الركائز الأساسية هي كالتالي: 1- الجوانب البيئية: تركز آليات دعم البورصة للجوانب البيئية في إطار الاستدامة على تفهم الآثار البيئية لعملياتها اليومية كمؤسسة مستدامة، والالتزام بالإجراءات الاحتياطية البيئية والتي تساعد في الحد من الآثار السلبية لتغير المناخ وإدارة النفايات. كما يتضمن إطار عمل الحفاظ على البيئة كلاً مما يلي: أ- تعزيز ممارسات حماية البيئة بين العاملين والأطراف الفاعلة. ب- إدارة أثر عمليات المؤسسة على البيئة (إدارة النفايات) ج- مراجعة نهج الاستدامة، وتحديد القضايا البيئية الجوهرية لعمل البورصة وفقاً للخطط المستقبلية. د- المشاركة في المبادرات الدولية ومجموعات العمل المختصة بتشجيع التمويل الأخضر وتبني أفضل الممارسات لمواجهة تغير المناخ. 2- القوى العاملة: تلتزم

البورصة كمؤسسة مستدامة بمنظومة ممارسات وأخلاقيات العمل اللائق واحترام حقوق الإنسان كجزء لا يتجزأ من منظومة القيم الأساسية في المؤسسة، إضافة إلى بناء القدرات من خلال التدريب المهني والفني الذي من شأنه أن يثقل مهارات العاملين، ويعمل على تمكين العاملين. 3-المسئولية المجتمعية: تتعاون البورصة مع الأطراف الفاعلة لاسيما في دعم المجتمعات المحلية، من خلال تمويل مبادرات الرعاية الصحية وتطوير التعليم والتدريب لبناء القدرات لقطاع مالي مستدام. وعلى صعيد المجتمع المحلي، انتهت البورصة من تأسيس مؤسسة البورصة للتنمية المستدامة. 4-استدامة السوق: تعمل البورصة المصرية على تعزيز الاستدامة في أسواق المال محلياً وإقليمياً وعالمياً كجزء من استراتيجيتها ورؤيتها⁽¹⁾.

(¹) البورصة المصرية، تقرير الاستدامة 2020، ص31. متاح على الرابط التالي:

<https://www.egx.com.eg/getdoc/4f1a211d-d17c-4398-bb7c-0eae48f126d0/EGX->

Sustainability-Report-2020_ar.aspx

- المركز المصري لمسئولية الشركات(1):

تأسس المركز المصري لمسئولية الشركات عام ٢٠٠٨ بناءً على اتفاقية موقعة بين وزارة الاستثمار والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة. ويعمل المركز تحت مظلة مركز المديرين المصري، كما أنه يقدم الحلول العملية لقطاع الأعمال فيما يخص المسئولية الاجتماعية للشركات.

ويقدم المركز مجموعة متنوعة من الخدمات لمجتمع الأعمال في مصر والمنطقة، ومنها:

- تنظيم المؤتمرات لنشر الوعي بقضايا الحوكمة.

- دورات تدريبية في مجال الحوكمة والقضايا ذات الصلة.

- استشارات في حوكمة الشركات.

- بحوث ومطبوعات.

- العضوية الفردية وعضوية الشركات.

(1) لمزيد من التفاصيل، راجع: مجلة التنفيذي الصادرة عن مركز المديرين المصري، عدد يناير 2010، ص36 وما بعدها. متاحة على الرابط التالي:

http://www.eiod.org/uploads/Publications/Pdf/website_issue_9-arabic.pdf

ثانياً: مؤشرات الحوكمة والمسئولية الاجتماعية والبيئية

بدأت العديد من بورصات الأوراق المالية في مختلف الدول تدشين مؤشرات للحوكمة والمسئولية الاجتماعية للشركات. وذلك تماشياً مع الاتجاهات العالمية الحديثة في هذا الشأن، من التركيز على معايير التنمية المستدامة، وتوجه المستثمرين نحو الاستثمار في الشركات المسؤولة من خلال الربط بين المعايير المالية وفي نفس الوقت النظر في مدى دمج الشركة للاعتبارات الاجتماعية والبيئية والأخلاقية في نشاطها.

وتُعد مؤسسة "ستاندارد أند بورز" وكريسل⁽¹⁾ من المؤسسات الرائدة في تصميم هذا النوع من المؤشرات.

أولاً: المؤشر المصري لمسئولية الشركات (S&P-EGX-ESG)⁽²⁾:

قام مركز المديرين المصري⁽¹⁾ ومؤسسة "ستاندارد أند بورز" وكريسل، وبالتعاون مع البورصة المصرية بإعداد مؤشراً يقيس مدى إفصاح الشركات المقيدة

(1) ولمزيد من التفصيل حول هذه المؤسسة، وكذلك الاطلاع على قائمة بالمؤشرات المصممة "مؤشرات داو جونز للاستدامة"، راجع الرابط التالي:

<https://www.spglobal.com/spdji/en/regional-exposure/middle-east-africa/#overview>

(2) المؤشر المصري لمسئولية الشركات، مقال منشور بمجلة التنفيذ، الصادرة عن مركز المديرين المصري، العدد 13، يناير - مارس 2011، ص 16. متاح على الرابط التالي:

http://www.eiod.org/uploads/Publications/Pdf/issue13-web_arabic.pdf

بمؤشر البورصة المصرية EGX 100 بالممارسات الخاصة بالحوكمة والمسئولية الاجتماعية للشركات والقضايا البيئية. ويأتي تدشين البورصة المصرية لهذا المؤشر، في إطار اهتمامها بالاتجاهات العالمية الحديثة في مؤشرات أسواق المال، والتي بدأت في التركيز على معايير التنمية المستدامة، خاصة في ظل توجه المستثمرين للربط بين المعايير المالية ومعايير الأنشطة غير التقليدية للشركة، كالحفاظ على مستويات أداء بيئي جيد، ومسئولية اجتماعية متميزة للشركة، وإتباعها لمعايير الحوكمة الجيدة. بل إن الاتجاهات الحديثة في مفهوم المسئولية الاجتماعية للشركات، أخذت تركز على أهمية هذه المسئولية في كونها

=

(¹) تم إنشاء مركز المديرين المصري عام 2003 كأول مركز يقوم بالتركيز على حوكمة الشركات في مصر والمنطقة والتعريف والترويج لمبادئها، ويهدف إلى نشر وتحسين ممارسات جيدة لحوكمة الشركات في العديد من الشركات مثل الشركات المدرجة والشركات غير المدرجة بالبورصة والشركات المملوكة للأسر والشركات المملوكة للدولة في مصر والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وتستهدف أنشطة المركز كل من المديرين والتنفيذيين الرئيسيين والمساهمين وأصحاب المصالح. وقد تم نقل تبعية مركز المديرين المصري والعاملين به بذات أوضاعهم الوظيفية وكذا نقل الحساب الخاص بالمركز بالبنك المركزي من وزارة قطاع الأعمال العام (وزارة الاستثمار سابقا) إلى الهيئة العامة للرقابة المالية. وذلك بموجب قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم 251 لسنة 2011. والمنشور بالجريدة الرسمية، عدد 48، بتاريخ: 2011/12/1.

إحدى الأدوات التي يمكن للشركات أن تستخدمها في إدارتها للمخاطر التي تواجهها⁽¹⁾.

وقد تم تدشين هذا المؤشر الذي تم تسميته بالمؤشر المصري لمسئولية الشركات في 22 مارس 2010، وهو يعتبر الأول من نوعه في مصر والثاني على مستوى العالم؛ حيث تم تدشين المؤشر الأول في الهند S&P/India ESG في يناير 2008. وبعد أن تتم عملية تقييم الشركات المقيدة بمؤشر EGX 100 -بشكل سنوي - يتم اختيار أفضل ثلاثين شركة لتحظى بالترتيب الذي تستحقه في المؤشر. حجم المعلومات التي تتيحها الشركات بشكل طوعي عن ممارساتها فيما يخص الحوكمة والبيئة والعاملين والمسئولية الاجتماعية، وكذلك حجم السوق والسيولة. ويتم تقييم الشركات المقيدة في مؤشر EGX 100 بشكل سنوي حتى يتسنى اختيار أفضل ثلاثين شركة لتحظى بالترتيب الذي تستحقه في المؤشر⁽²⁾.

وهناك مرحلتين لتقييم أداء الشركة، الأول يركز على والبيئة والمسئولية الاجتماعية، والثاني يركز على حوكمة الشركات. وذلك على النحو التالي:

(¹) البورصة المصرية، مقدمة عن المؤشر المصري لمسئولية الشركات (S&P-EGX ESG). متاح على الرابط التالي:

<https://www.egx.com.eg/ar/overviews-p-egx.aspx?nav=7>

(²) للاطلاع على قائمة الشركات المدرجة بالمؤشر، راجع:

<https://www.egx.com.eg/ar/currentindexconstitutentes.aspx?type=7&nav=7>

المرحلة الأولى: وتشمل تقييم الشركات على أساس ما تقوم بالإفصاح عنه من معلومات إلى الجمهور من خلال التقارير السنوية، والموقع الإلكتروني للشركة أو ما ترسله من معلومات إلى البورصة المصرية في المجالات الرئيسية التالية:

1- هيكل الملكية وحقوق المساهمين مثل: الإفصاح عن عدد الأسهم العادية الصادرة، محتويات دليل حوكمة الشركات أو دليل الممارسات الجيدة لحوكمة الشركات، وتعريف لفئات الأسهم المقدمة.

2- معلومات مالية وتشغيلية مثل: السياسة المحاسبية للشركة، البيانات المالية السنوية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، توقعات للمكاسب المالية، هيكل الإيرادات - كشف يوضح تقديرات الإيرادات لكل بند رئيسي من هيكل الموازنة، وهيكل ملكية الشركات التابعة.

3- معلومات عن مجلس الإدارة والإدارة العليا مثل: معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة غير المعلومات الخاصة بالاسم واللقب، لجان المجلس أو قائمة بأسماء جميع أعضاء اللجنة القائمة، وسجل الحضور الاجتماعات المجلس.

4- حوكمة الشركات ومعالجة الفساد مثل: السياسات والإجراءات الخاصة بوجود نظام للبالغات داخل الشركة والسياسات والإجراءات الخاصة بالتداول بناء على معلومات داخلية، المشاركة في الأحزاب السياسية، والإفصاح عن الإجراءات والسياسات المتعلقة بالرشوة والفساد.

5- أخلاقيات العمل والمسئولية الاجتماعية مثل: نشر تقارير المسئولية الاجتماعية للشركات، والأداء الاجتماعي والبيئي في تحليل عملية اتخاذ القرارات وإدارتها.

6- حماية البيئة: انبعاث الغازات الدفيئة مثل أكسيد النيتروجين وأكسيد الكبريت والانبعاثات الأخرى، وضع أهداف محددة لخفض انبعاثات الغاز، وإجمالي الكميات المستخدمة من المياه.

7- حقوق العاملين مثل: برامج التطوير الوظيفي، معلومات عن السياسات - القواعد المتعلقة بالرعاية الصحية، عدد الإضرابات وعدد الموظفين العاملين، وعدد العاملين من الجنسين من مجموع القوي العاملة.

8- المجتمع مثل: وجود سياسة واضحة فيما يتعلق بالاستثمار في المجتمع. والمشاركة المجتمعية فيما يخص مبادرات القطاعين العام والخاص نحو تنمية المجتمع المحلي.

9- العملاء والمنتج مثل: وجود عدد من الدراسات الاستقصائية لتقييم رضا العملاء والتي أجريت خلال عام، بعض الإجراءات والبرامج التي تدعو للتمسك بالقوانين والمعايير المتعلقة بالاتصالات التسويقية كالإعلان والترويج والرعاية، ووضع آلية لمعالجة شكاوى ومقترحات (المعلومات المرتدة) العملاء.

المرحلة الثانية: تتضمن المرحلة الثانية تقييم الممارسات الفعلية للشركة عن طريق التحقق من الأخبار المتاحة بوسائل الإعلام المختلفة الموثوق بها والمجالات المتخصصة وتقارير المسئولية من خلال الاتصال بالجهات

الاجتماعية للشركات. وأيضا الحكومية والمنظمات الغير الحكومية لمعرفة إذا كان هناك أي مخالفات تقوم بها الشركة.

مكونات المؤشر⁽¹⁾:

1- **التقييم الكمي**: يتم تقييم الشركات المقيدة بناء على الشفافية والإفصاح فيما يخص ثلاثة عوامل: (1) حوكمة الشركات. (2) المسؤولية الاجتماعية. (3) والممارسات البيئية.

2- **التقييم النوعي**: يتم التقييم الفعلي للشركات على مقياس من 5 إلى 1 بناء على مصادر مستقلة للمعلومات، والقصص الإخبارية والمواقع الإلكترونية وتقارير المسؤولية الاجتماعية للشركات.

3- **النقاط المجمعة**: يتم احتساب النتيجة المركبة لكل شركة عن طريق جمع نقاط التقييم الكمي والنوعي.

4- يتم تحديد وزن كل شركة في المؤشر بناء على نقاطها في التقييم.

وتجدر الإشارة إلى أنه قد لوحظ أن رأس المال السوقي للشركات المقيدة في المؤشر المصري لمسئولية الشركات قد ارتفعت بحوالي 20 % خلال الفترة من

(¹) لمزيد من التفصيل حول منهجية المؤشر، راجع:

<https://www.egx.com.eg/getdoc/fdd6f085-d88e-4072-a753->

[fa540d136442/SP ESG Index_en.aspx](fa540d136442/SP_ESG_Index_en.aspx)

يناير إلى ديسمبر 2010 بالمقارنة بمتوسط 10 % للشركات في مؤشرات البورصة المصرية الأخرى خلال الفترة نفسها. ويعكس ذلك تأثير ممارسات الحكومة، والبيئة، وممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات على أداء أسهمها (1).

ثانيًا: مؤشر حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية في سوق دبي المالي:

نظمت المادة (16) من قرار مجلس الوزراء رقم 2 لعام 2018 سابق الإشارة إليه، مؤشر المسؤولية المجتمعية، فنصت على أن "أ- يتولى الصندوق إعداد مؤشر سنوي للمسؤولية المجتمعية وفق المعايير التي يحددها المجلس... ب- يضع المجلس آلية عمل المؤشر وضوابط احتساب النقاط للشركات والمنشآت. ج- يتم الإعلان عن نتائج مؤشر المسؤولية المجتمعية بشكل سنوي وفقًا لما يقرره المجلس".

وبالفعل أطلق الصندوق "مؤشر الأثر: قياس أداء المؤشرات البيئية والاجتماعية والحوكمة وأهداف التنمية المستدامة للمؤسسات في الإمارات". وهو استطلاع سنوي معني بقياس أداء المؤسسات في المؤشرات البيئية والاجتماعية

(1) لمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://www.egx.com.eg/ar/indexdata.aspx?type=7&nav=7>

والحوكمة وأهداف التنمية المستدامة لتقييم جهود المؤسسات في مجالات الاستدامة والمسؤولية المجتمعية⁽¹⁾.

كما أطلق سوق دبي المالي في 22 أبريل 2020 مؤشر الإمارات للحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، وهو المؤشر الأول من نوعه بين الأسواق المالية الإماراتية والخليجية لقياس تبني الشركات المساهمة العامة المدرجة في الأسواق المالية المحلية لأفضل ممارسات الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية. ويأتي إطلاق المؤشر انسجامًا مع مساعي هيئة الأوراق المالية والسلع، ودعم جهودها في تطوير النظام الإشرافي والرقابي ليضاهي أفضل المعايير والممارسات الدولية بما يرتقي بثقافة الحوكمة ويرسخ ثقة المستثمرين بأسواق رأس المال بالدولة، خصوصًا بعد اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة في مستهل عام 2020 والذي ينظم متطلبات الحوكمة المؤسسة، والمسؤولية الاجتماعية والمسؤولية البيئية⁽²⁾.

(1) ولمزيد من التفصيل، راجع الرابط التالي:

<https://www.csruae.ae/ar/csr-index>

(2) ولمزيد من التفصيل، راجع: موقع الهيئة على الرابط التالي:

<https://www.sca.gov.ae/ar/media-center/news/23/4/2020/scas-support-and-approval-dfm-launches-the-first-of-its-kind-esg-index.aspx>

ثالثاً: دور السلطات العامة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات

تلعب السلطات العامة دوراً مهماً في دعم وتشجيع الشركات في جهودها لإدارة أعمالها بمسؤولية. ويمكن تسهيل ذلك من خلال: (1) مساعدة الشركات عبر الصناعة أو في القطاعات الفردية للعمل معاً على أفضل الحلول. (2) تقديم حوافز إجرائية وضريبية لاستيعاب المسؤولية الاجتماعية للشركات أو السلوك التجاري المسؤول. (3) زيادة الوعي. (4) توفير التدريب اللازم.

وعلاوة على ما سبق، وعندما يكون ذلك ضرورياً ومناسباً، فإن تبني التشريع الملزم يمثل خياراً آخر لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات أو السلوك التجاري المسؤول، من خلال مزيج نكي من الإجراءات الطوعية والإلزامية⁽¹⁾.

وعلى صعيد آخر، نجد أن بعض الدول قد عملت على إنشاء هيئات متخصصة لإدارة المسؤولية الاجتماعية للشركات وتنفيذها، ونعرض على سبيل المثال المملكة المتحدة، والإمارات، وكذلك الوضع في مصر، وذلك على النحو التالي:

(¹) **European Commission**, Corporate Social Responsibility, Responsible Business Conduct, and Business & Human Rights. - Overview of Progress, 2019, p.5. available at: <https://ec.europa.eu/docsroom/documents/34963>

أولاً: الوضع في المملكة المتحدة:

تتمتع المملكة المتحدة بتاريخ طويل فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي تمت ممارستها في البلاد لأكثر من مائتي عام. وقد كانت المملكة المتحدة من أوائل الدول التي قدمت فكرة الشركات التي لديها مسؤوليات أخرى غير جني الأرباح فقط، ولفترة طويلة كان يُنظر إليها على أنها رائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات.

هذا، وقد نمت المسؤولية الاجتماعية للشركات وأصبحت أكثر مؤسسية خلال فترة تولي كل من حكومة تانتشر وحكومة بليير. وخلال حكومة توني بليير، تم تعيين أول وزير في العالم للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وهو الدكتور كيم هاولز. وقد تم ذلك في مارس 2000، وكان القصد من ذلك هو مساعدة الشركات البريطانية، وخاصة الشركات المدرجة في مؤشر FTSE 350، على أن تصبح رائدة في تبني أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات والإبلاغ عنها⁽¹⁾.

(¹) **Idowu,(S.O)**, The United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, **In: Idowu,(S.O) and Walters,(L.F.)**, (eds). Global Practices of Corporate Social Responsibility, Springer, UK, 2009, p.19 & **Moon,(J.)**, Government as a Driver of Corporate Social Responsibility, No. 20-2004 ICCSR Research Paper Series, 2004, p.2 et seq. available at: <https://citeseerx.ist.psu.edu/viewdoc/download?doi=10.1.1.198.8346&rep=rep1&type=pdf>

وفي مارس 2004، في محاولة لمواصلة تصوير نفسها على أنها مدافعة متحمسة عن المسؤولية الاجتماعية للشركات، أصدرت الحكومة وثيقة استشارية، المسؤولية الاجتماعية للشركات - مشروع إطار عمل استراتيجي دولي. في الوثيقة، تؤكد الحكومة أن لديها رؤية طموحة للمسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي تشمل الشركات البريطانية في "مراعاة آثارها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والعمل على مواجهة تحديات التنمية المستدامة الرئيسية بناءً على كفاءاتهم الأساسية أينما كانوا - محليًا أو إقليميًا أو دوليًا"⁽¹⁾.

ثانيًا: الوضع في دولة الإمارات:

تُعد الإمارات من الدول الرائدة في مجال المسؤولية المجتمعية للشركات، فقد تم إنشاء الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية للشركات بموجب المادة السادسة من قرار مجلس الوزراء رقم 2 لعام 2018 سابق الإشارة إليه. وهو جهاز إداري اتحادي يلحق بالوزير ويتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، والأهلية القانونية اللازمة لمباشرة الاختصاصات المنوطة به.

(¹) Department of Trade and Industry, Corporate social responsibility: a draft international strategic framework, 2004. Available at:

https://webarchive.nationalarchives.gov.uk/ukgwa/20060216070732mp_/http://www.dti.gov.uk/sustainability/weee/corp_soc_resp.pdf

وقد حددت المادة (7) من ذات القرار السابق اختصاصات هذا الصندوق وذلك بالنص على أن يتولى الصندوق المهام التالية: أ- إنشاء المنصة وتنظيم إدراج الشركات والمنشآت والجهات المستفيدة والمشاريع والبرامج فيها. ب- ترويج ونشر ثقافة المسؤولية المجتمعية. ج- متابعة تنفيذ مشاريع وبرامج المسؤولية المجتمعية المدرجة في المنصة. د- منح علامة وجواز المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت التي تتفق مع المعايير والشروط والضوابط الصادرة عن المجلس. هـ- الإعلان السنوي عن نتائج المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت وإصدار التقرير السنوي الخاص بها. و- إعداد المؤشر الوطني للمسؤولية المجتمعية بشكل سنوي....".

ويمكننا القول بأن هذا الصندوق يعنى بوضع الإطار التنظيمي لمساهمات المسؤولية المجتمعية وآلية توثيقها وإدارتها وتوجيهها في الدولة مع وضع الإطار العام للحوافز والامتيازات لممارسة المسؤولية المجتمعية، وتفعيل دور الجهات المعنية لتنظيم وتحفيز الممارسات ضمن الشركات والمنشآت(1).

كما نظمت المادة 17 من ذات القرار السابق العلامة والجواز الخاص بالمسؤولية المجتمعية. ويُستخدمان كوسيلة للترويج عن الشركات والمنشآت التي تمنح لها لتعكس تميزها ومساهمتها في مجال إعطاء والعمل المجتمعي. وأخيراً،

(1) راجع موقع الصندوق على الرابط التالي:

نظمت المادة (21) من ذات القرار المذكور إعلان نتائج المسؤولية المجتمعية وذلك بالتنسيق بين الصندوق ووزارة الاقتصاد من خلال فعالية سنوية.

- المنصة الذكية للمسؤولية الاجتماعية: وفقاً لنص المادة (1/11) من ذات القرار السابق " ينشأ الصندوق منصة ذكية للمسؤولية المجتمعية، تهدف إلى تنظيم المساهمات الاختيارية في المشاريع والبرامج المدرجة في المنصة، وتوثيق وتنسيق جهود المسؤولية المجتمعية.

محتويات المنصة: أضافت المادة (2/11) من ذات القرار السابق بأن تحتوي المنصة على ما يأتي: 1- قاعدة بيانات شاملة لكافة الشركات والمنشآت المدرجة وقيم مساهماتهم وتصنيفاتهم وغيرها. 2- المشاريع والبرامج التنموية المقدمة من الجهات المستفيدة في الدولة. 3- القطاعات المستفيدة من المساهمات المتاحة وفق الأولويات التنموية في الدولة والتي يُحددها المجلس. 4- دراسات حول واقع المسؤولية المجتمعية في الدولة. 5- أدلة تعليمية وتدريبية بشأن إعداد وتنفيذ استراتيجية مؤسسية للشركات والمنشآت في مجال المسؤولية المجتمعية. 6- إفصاح الشركات والمنشآت عن مساهماتهم في المسؤولية المجتمعية. 7- إفصاح الجهات المستفيدة عن مراحل تنفيذ برامج ومشاريع المسؤولية المجتمعية. 8- النماذج الخاصة بالإدراج في المنصة. 9- الحوافز والمزايا التي يتم منحها للشركات والمنشآت المدرجة في المنصة. 10- الشروط والأحكام والضوابط المتعلقة بالحصول على العلامة والجواز الخاص بالمسؤولية المجتمعية الصادرة عن المجلس. 11- أية معلومات وأخبار وبيانات ذات صلة بالمسؤولية المجتمعية.

الإدراج في المنصة: طبقاً للفقرة (ب) من المادة (12) من ذات القرار السابق، يكون إدراج المشاريع والبرامج في المنصة من خلال إدخال الجهات المعنية⁽¹⁾ بالتنسيق مع الجهات المستفيدة⁽²⁾ للبيانات والمعلومات والمستندات الخاصة بالمشروع أو البرنامج في المنصة إلكترونياً، وفق الإجراءات التي يصدر بشأنها قرار من المجلس.

ووفقاً لنص المادة (12/أ) من ذات القرار السابق "يكون الإدراج في المنصة إلزامياً لكافة الشركات المشار إليها بالبندين (أ) و (ب) ويكون اختياريًا للمنشآت المشار إليها في البند (ج) من المادة (3) من هذا القرار...".

وعليه، يكون الإدراج إلزامي على جميع الشركات التجارية في الدولة بكافة أشكالها القانونية بما في ذلك البنوك وشركات التمويل والشركات التجارية المستثناة من أحكام القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 وكذلك فروع الشركات الأجنبية التي تزاول نشاطها داخل الدولة. وأيضاً بالنسبة للشركات المملوكة بالكامل للحكومة الاتحادية أو المحلية بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تمتلك فيها نسبة من أسهمها.

(1) الجهات الحكومية الاتحادية أو المحلية بما في ذلك الدوائر الاقتصادية أو سلطات المناطق الحرة في الدولة. راجع: م (6/1) من قرار مجلس الوزراء رقم 2 لعام 2018 سابق الإشارة إليه.

(2) الجهات المدرجة في المنصة والتي يوافق عليها مجلس أمناء الصندوق. راجع: م (10/1) من قرار مجلس الوزراء رقم 2 لعام 2018 سابق الإشارة إليه.

بينما يكون الإدراج اختياريًا بالنسبة للمؤسسات والجهات التي ترغب في الإدراج في المنصة ومنها على سبيل المثال الشركات المدنية والشركات المهنية والمؤسسات الفردية والشركات العاملة بالمناطق الحرة بالدولة والجمعيات التعاونية. ولا يجوز لأي جهة في الدولة أن تستخدم عبارة " مشروع مسؤولية مجتمعية" ما لم يكن هذا المشروع مدرجًا في المنصة وفق أحكام القرار المذكور (م/12 ج من ذات القرار السابق)⁽¹⁾.

ثالثًا: الوضع في مصر:

استحدثت الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في عام 2019 " إدارة المسؤولية المجتمعية " لتكون مهمتها ما يلي: تشجيع وتنمية مبادرات المسؤولية المجتمعية داخلياً (الهيئة) وخارجياً (الشركات) وفقاً لإستراتيجية الهيئة والمعايير المحلية والدولية في مجال التنمية المستدامة.

ويتم تحقيق ذلك من خلال العمل على:

-نشر الوعي بمفاهيم المسؤولية المجتمعية وتكافؤ الفرص لتحقيق التنمية المستدامة.

(1) لمزيد من التفصيل حول التنظيم القانوني للمنصة الذكية للمسؤولية الاجتماعية للشركات في الإمارات، راجع: د/ حسين الماحي، المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت في التنظيم القانوني الإماراتي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق- جامعة المنصورة، المجلد 12، العدد 2، يونيو 2022، ص 119 وما بعدها.

-تشجيع الشركات على تبني وتطبيق ممارسات المسؤولية المجتمعية والاستدامة.
-تقييم ومتابعة أثر أنشطة المسؤولية المجتمعية والاستدامة للشركات التي يتم إجراؤها.

-إصدار قائمة بأفضل الشركات الرائدة في مجال المسؤولية المجتمعية.

وإيماناً بدور الهيئة بأهمية تحسين وضع المرأة ودمج الفئات الاجتماعية المختلفة تماشياً مع الاستحقاقات الدستورية للمرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة ورؤية مصر 2030 والأهداف الأممية خاصة الهدف الخامس "الخاص بتحقيق المساواة ما بين الجنسين" والهدف العاشر المتعلق بتحقيق العدالة الاجتماعية. تضمنت إدارة المسؤولية المجتمعية إدارة جديدة لـ "تكافؤ الفرص" للعمل على إزالة المعوقات والتحديات التي من شأنها عدم التمييز بين العاملين في الشركات والهيئة من خلال المبادرات الداخلية والتعاون مع الجهات المختلفة ذات الصلة⁽¹⁾.

وعلاوة على ما سبق، تعمل الدول على حث الشركات على الاندماج في المسؤولية الاجتماعية من خلال منحها حوافز ضريبية وإجرائية. فعلى سبيل المثال، تعقد وزارة الاستثمار والتعاون الدولي في مصر مسابقة لاختيار الشركات الرائدة في مجال المسؤولية المجتمعية، وتقوم بنشره. كما يتم منح الشركات الرائدة والفائزة في المسابقة مجموعة من الحوافز الضريبية وفقاً لنص قانون الاستثمار رقم

(¹) راجع الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة على الرابط التالي:

<https://www.gafi.gov.eg/Arabic/Howcanwehelp/Pages/csr.aspx>

- 72 لسنة 2017، وأخرى إجرائية مقدمة من الهيئة العامة للاستثمار، تشمل بخلاف ما تم ذكره في قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017، الحوافز التالية:
- (1) تنظيم حفل لتوزيع شهادات تقدير ودروع للشركات الفائزة يتم تغطيته إعلامياً.
 - (2) نشر أسماء الشركات الفائزة على موقع الوزارة والهيئة متضمن لصور حفل توزيع شهادات التقدير، مع وضع رابط لموقع كل شركة فائزة.
 - (3) توفير مسئول اتصال في مركز خدمة المستثمرين بالهيئة لتلبية احتياجات الشركات الفائزة والسعي لإنهاء إجراءاتها بشكل فعال وسريع.
 - (4) توفير مسئول اتصال في وحدة حل مشاكل المستثمرين بالوزارة لتلبية احتياجات الشركات الفائزة والسعي لحل مشكلاتها بشكل فعال وسريع.
 - (5) إرسال كافة المطبوعات الخاص بالوزارة والهيئة بريدياً لهذه الشركات وبشكل دوري.
 - (6) الأولوية في دعوة الشركات الفائزة لحضور كافة المؤتمرات المنعقدة تحت رعاية الهيئة أو الوزارة.
 - (7) ترويج مطبوعات الشركات الفائزة في المؤتمرات التي تشارك بها الهيئة في الخارج كنماذج ناجحة من الشركات العاملة بالاقتصاد المصري.
 - (8) حضور ممثل عن الهيئة لأنشطة التوسع أو التجديد للشركات الفائزة مع الإشارة لذلك على موقع الهيئة والوزارة⁽¹⁾.

(1) راجع موقع وزارة الاستثمار على الرابط التالي:

رابعاً: دور وكالات التصنيف الائتماني⁽¹⁾ في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات:

بينما يتزايد الإقبال على الاستثمار المسئول بشكل تصاعدي، تتزايد أهمية وكالات تصنيف عوامل حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية. وقد أدى تركيز المستثمرين المتزايد على أداء الاستدامة إلى تشجيع وكالات التصنيف المالية وغير المالية على إجراء تقييمات لعوامل حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية بالنيابة عن المستثمرين.

وتتولى وكالات تصنيف عوامل حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية تقييم البيانات غير المالية النوعية والكمية المعلنة للجمهور وتحويل هذه المعلومات إلى درجات في أداء حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، وأفكار يستخدمها المستثمرين اتخاذ قرارات استثمارية مستنيرة.

وتتفاوت الآليات والمناهج التي تتبعها وكالات تصنيف عوامل حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، بيد أنها تتشارك في نفس الأساسات من حيث تقييم مستوى أداء الشركة في الإفصاح واستعدادها لإدارة مخاطر وفرص حوكمة

=

<https://www.investinegypt.gov.eg/Arabic/NewsAndEvents/News/Pages/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A6%D9%88%D9%84%D9%8A%>

(¹) التصنيف الائتماني أو ما يُعرف بالجدارة الائتمانية، هي درجة تظهر تقييم وكالات

التصنيف الائتماني لمدى قدرة دولة أو شركة ما على سداد ديونها.

الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية في مسائل مهمة من الناحية المالية أيضًا تدرس وكالات التصنيف الائتماني الأداء غير المالي للشركات من أجل تقييم المخاطر الائتمانية.

وفي الفترة الأخيرة، استحدثت وكالة فيتش Fitch-وهي إحدى أكبر ثالثة وكالات مجال التصنيف الائتماني بالعالم- نظامًا جديدًا لاحتساب الجدارة الائتمانية لتسليط الضوء على عوامل حوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية التي تؤثر على قرارات التصنيف الائتماني الفردية للوكالة. كذلك تقدم وكالة ستاندرد آند بورز Ratings Global P&S ومؤسسة موديز أفكار جوهرية عن عوامل حوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية وتدمج اعتبارات حوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية في الآثار الجوهرية المترتبة على الجدارة الائتمانية⁽¹⁾.

(¹) سوق دبي المالي، دليل إعداد تقارير حوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية تعزيز القيمة من خلال الإفصاح الطوعي عن معايير الاستدامة، ص7. متاح على الرابط التالي:

https://www.dfm.ae/docs/default-source/default-document-library/esg-reporting-guide_ar82f815f8f6026339b0d9ff00009be840.pdf?sfvrsn=73fa7681_0

خامسًا: دور الهيئة العامة للرقابة المالية في تعزيز ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات:

تلعب الجهات الرقابية دورًا مهمًا في تعزيز ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات، ومن هذه الجهات الهيئة العامة للرقابة المالية في مصر. فقد صدر قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 204 لسنة 2020⁽¹⁾ بشأن تعزيز المساواة بين الذكور والإناث في الاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية. ونصت المادة الأولى منه على أن أحكام هذا القرار تسري كأحد متطلبات إصدار واستمرار الترخيص بمزاولة النشاط في شأن تعزيز المساواة بين الذكور والإناث في الاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية.

وبموجب المادة (2) من القرار المذكور يحظر على الشركات والجهات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية التمييز بين عملائها على أساس الجنس (الذكور والإناث). كما تلتزم الشركات والجهات المشار إليها، بوضع وتطبيق سياسة تتضمن إجراءات تعزيز المساواة بين الذكور والإناث في الاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية، على أن تتضمن على وجه الأخص:

1- الالتزام بأن تتسم المعاملات بين الشركة أو الجهة وعملائها بالعدل والمساواة والإنصاف والأمانة بين الذكور والإناث في جميع مراحل التعامل.

(1) منشور بالوقائع المصرية، عدد 16، بتاريخ: 2021/1/20.

2- بذل مزيد من العناية والاهتمام للعملاء محدودى الدخل والتعليم وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة من الذكور والإناث.

3- العمل على وضع البرامج والآليات المناسبة لتمكين العملاء من الذكور والإناث، من فهم المخاطر الأساسية المرتبطة بالنشاط وتزويدهم بالمعلومات اللازمة لاتخاذ القرار الاستثماري، بما يسهم في رفع مستوى الوعي والثقافة المالية لديهم.

4- العمل على تطوير واستحداث المنتجات والخدمات المالية غير المصرفية بما يناسب ويتلاءم مع احتياجات الفئات المختلفة من العملاء من العنصر النسائي.

كما تلتزم الشركات والجهات المرخص لها من الهيئة بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية بتخصيص وحدة أو إدارة متخصصة أو مسئول لدراسة وفحص شكاوى العملاء لديها، وتحديد الوسائل التي يتسنى لهؤلاء العملاء تقديم الشكاوى من خلالها، على أن يراعى عند تحديدها، التعدد وسهولة الوصول إليها، كإرسال الشكاوى بالبريد العادي أو الإلكتروني، أو من خلال الموقع الإلكتروني للشركة أو الجهة، أو تخصيص صندوق لتلقي الشكاوى بفروع الشركة أو الجهة، أو تحديد رقم هاتف مخصص لهذا الغرض. (م/2) من ذات القرار السابق.

وعلاوة على ما سبق، فقد صدر قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 108 لسنة 2021 -سابق الإشارة إليه- بشأن ضوابط إفصاح الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية عن الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة

المتعلقة بالاستدامة والآثار المالية للتغيرات المناخية. ونصت المادة الأولى منه على أنه " على الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية استيفاء الإفصاحات المتعلقة بالممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة (Environmental social and Governance ESG) بتقريرها السنوي المعد من مجلس إدارتها والمرفق بالقوائم المالية السنوية، وذلك على النحو المبين بالملحق رقم (1) المرافق لهذا القرار.

كما تلتزم الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية التي لا يقل رأس مالها المصدر أو صافي حقوق ملكيتها عن خمسمائة مليون جنيه باستيفاء الإفصاحات المتعلقة بالآثار المالية للتغيرات المناخية (Task Force on Climate-Related Financial Disclosure TCFD) بتقريرها السنوي المعد من مجلس إدارتها والمرفق بالقوائم المالية السنوية، وذلك على النحو المبين بالملحق رقم (2) المرافق لهذا القرار."

وتم منح الشركات المخاطبة بأحكام هذا القرار مهلة لاستيفاء الإفصاحات الواردة بالملحقين رقمي (1، 2) المرافقين له حتى موعد تقديم القوائم المالية عن العام المالي، المنتهي في 2022، وعليها موافاة الهيئة ببيان ربع سنوي بالإجراءات التي اتخذتها أو ستتخذها بشأن الإفصاحات المشار إليها اعتباراً من أول يناير 2022 (م 2 من ذات القرار السابق)

ويظهر من قرار الهيئة السابق، أن إفصاح الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية عن الممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة المتعلقة

بالاستدامة أصبح إلزاميًا على جميع الشركات المقيد لها أوراق بالبورصة فقط دون غيرها من الشركات. ونفس الأمر ينطبق على الإفصاح عن الآثار المالية للتغيرات المناخية متى كانت الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية لا يقل رأس مالها المصدر أو صافي حقوق ملكيتها عن خمسمائة مليون جنيه.

الخاتمة

تناولنا في هذه الدراسة التنظيم القانوني للمسئولية الاجتماعية للشركات. هذه الأخيرة التي أصبحت مفهومًا معروفًا على مدى العقدين الماضيين؛ حيث يفكر كل من الموظفين وممثلي الحكومات والأكاديميين والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية في الدور الذي يتعين عليهم القيام به فيما يتعلق بالمسئولية الاجتماعية للشركات. وصيغت قوانين تعزز السلوك المسئول اجتماعيًا من جانب المشروعات. كما عززت المنظمات الدولية المبادئ اللازمة لتطبيق ذلك. فضلاً عن تبني الشركات طوعية في برامج المسئولية الاجتماعية. وقد تواصلت المنظمات غير الحكومية بالشركات، ووجهتها إلى كيفية عملها بطريقة أكثر مسئولية. وقام الأكاديميون بتحليل كل ذلك. وقد توصلنا إلى مجموعة النتائج والتوصيات. نُجملها في الآتي:

النتائج:

- إن مفهوم المسئولية الاجتماعية للشركات مفهوم قديم كان معروفًا بشكل أو بآخر قبل تكريسه بشكل تشريعي. فقد سبق وأن أقرته ونفذته العديد من السوابق القضائية في دول مختلفة. وعلى الرغم من تزايد استخدامها، فإن فكرة المسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية تظل غامضة؛ حيث تتباين الألفاظ المستخدمة للإشارة إليها.
- مع الاهتمام المتزايد بالسياسات القانونية للمسئولية الاجتماعية للشركات، فإن هناك حاجة ملحة لتحليل المقصود بجعل المسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية. وبدون توضيح ذلك، فإن النقاش حول ما إذا كان يجب أن تكون المسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية أم طوعية لا يحقق تقدمًا حقيقيًا، ويصبح بلا جدوى.

فالمسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية تعني أن القانون يفرض التزامًا على الشركات لتولي المسئولية الاجتماعية للشركات. وبالتالي، فإن معنى المسئولية الاجتماعية للشركات الإلزامية يتوقف بشكل كبير على المقصود بالمسئولية الاجتماعية للشركات قانونيًا.

- إن الأعمال والمجتمع مترابطان وضروريان لنجاح كل منهما؛ حيث تقدم المسئولية الاجتماعية للشركات فوائد تجارية واضحة للشركات ومساهمة إيجابية في رفاهية المجتمع. إنه يعمل على إدراك. في حين أنه كان يُنظر إلى المسئولية الاجتماعية للشركات باعتبارها عبئًا إضافيًا على الأعمال اليومية، فإنه يُنظر إليها الآن على أنها جزء من الاستراتيجية الشاملة في إدارة الأعمال الجيدة. ومع ذلك، فعلى الرغم من المزايا العديد التي قد يجنيه المشروع من تطبيق المسئولية الاجتماعية إلا أن هذه الفكرة لم تسلم من أوجه النقد وأنها تضر بالمشروع أكثر من إفادته.

- تتجاوز المسئولية الاجتماعية للشركات الأعمال الخيرية القديمة في الماضي كالتبرع بالمال. وهي بدلاً من ذلك تتطلب في جوهرها، أن تلعب الشركات دورًا واضحًا في المجتمع. فهي مسئولية مستمرة على مدار العام تقبلها الشركات عن البيئة المحيطة بها، ولأفضل ممارسات العمل، ومشاركتهم في المجتمعات المحلية ولإدراكهم أن العلامات التجارية لا تعتمد فقط على الجودة والسعر ولكن على الكيفية؛ حيث تتفاعل بشكل تراكمي مع القوى العاملة في الشركات والمجتمع والبيئة.

- يمكن أن يؤدي التعظيم الشديد لأرباح الشركاء إلى حدوث مشكلات اجتماعية خطيرة، ويمكن أن يؤدي سوء الإدارة التنفيذية إلى الإضرار ليس فقط

- بالشركات والمساهمين ولكن أيضًا بالدول والعالم بأسره، كما أظهرت الكوارث المالية التي حدثت في العالم.
- أثرت العولمة على نمو المسؤولية الاجتماعية للشركات. فمع ممارسة المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل أكبر في البلدان المتقدمة، فإن العولمة تأخذها إلى ما وراء الحدود إلى الدول الأقل نموًا.
 - إن الآليات الطوعية هي نقطة انطلاق جيدة وأداة مفيدة للمساعدة في تبني الشركة للمسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أنها في الواقع ليست كافية لضمان تحقيق هذا التطبيق.
 - تتباين نهج الدول في تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات بين تركها في إطارها الطوعي، أو نقلها إلى نطاق القانون الصارم، وحتى هذا الأخير تتباين الدول في طريقة صياغة هذه المسؤولية.
 - مقارنة بالتشريعات الضمنية للمسؤولية الاجتماعية للشركات، فإن تشريعات المسؤولية الاجتماعية للشركات الصريحة هي تطور حديث نسبيًا. فعلى مدى العقود القليلة الماضية، شهد العالم مجموعة من القوانين الناشئة التي تستهدف الشركات على وجه التحديد وتدمج صراحة المسؤولية الاجتماعية للشركات أو مرادفاتها.
 - قد تلعب السياسة دورًا في سن قوانين للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وبشكل يُضعف إلى حد كبير الطبيعة الإلزامية للقوانين. مما يجعل هذه القوانين بمثابة غسيلًا أخضر، يُعطي السياسيون من خلاله أهمية رمزية للمسؤولية الاجتماعية للشركات.
 - يُعد الإبلاغ أو الإفصاح الإلزامي أكثر أنواع قوانين المسؤولية الاجتماعية للشركات شيوعًا.

- يمكن أن تلعب الحكومة والمنظمات غير الحكومية دوراً مهماً في تعزيز تطبيق المسؤولية الاجتماعية للشركات، فضلاً عن دور المستهلك في هذا الشأن. وذلك من خلال الضغوط التي تمارسها في تشجيع الشركات المترددة على الانخراط في ممارسات مستدامة.
- قد أصبحت الدول في جميع أنحاء العالم تتفهم أيضاً أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات وتسن تشريعات للوائح تشجع أو تلزم الشركات بالتصرف بما يتماشى مع توقعات المجتمع وأصحاب المصلحة الآخرين. وفي هذا الصدد، فإن الاتحاد الأوروبي نشط بشكل خاص، وتحديداً المفوضية الأوروبية، التي تدعو بنشاط إلى أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات في تحقيق الأهداف التي حددها الاتحاد الأوروبي. وبعبارة أخرى، كان الاتحاد الأوروبي استباقياً وقاسياً في عقوباته وتشريعاته المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.
- يتضح من نصوص التشريع المصري أن المشرع المصري مازال ينظر إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات في إطارها الطوعي، وفي نطاق الأعمال الخيرية.
- تشير التطورات الأخيرة في التشريعات بوضوح إلى تبني المشرع اتجاه لصالح اعتبارات الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات، وعلى الأخص نحو البيئة. ومثل هذا التحول يأخذ منظوراً عالمياً، حيث يقوم العديد من المشرعين الآن بدمج هذه المفاهيم في إصلاحاتهم القانونية.
- يتعين على الشركات التي قررت أن تصبح عالمية أن تفكر بجدية في المسؤولية الاجتماعية أكثر من مجرد الفرص المتاحة؛ حيث ستحتاج الشركات إلى فهم ما هو متوقع منها وما هي القواعد التي ستخضع لها في السوق العالمية.

- بينما يجب على الشركات تحقيق عوائد مالية، إذ يجب عليها مساءلة نفسها أمام التوقعات المجتمعية في نفس الوقت. ومع التسليم بأن هذه التحولات الكبيرة قد تكون صعبة بالنسبة لبعض الشركات، لكن العمليات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات ستصبح قريبًا القاعدة والتوقعات من المستهلكين. وعلى المدى الطويل، إذا أرادت الشركات الاستمرار في العمل والاحتفاظ بالربحية، فستحتاج إلى القيام بأكثر من مجرد تقديم بعض التبرعات المالية كل عام. كما أن قسم الأخلاقيات في لوائح الشركات لن يكون كافيًا، وستحتاج الشركات إلى جعل المسؤولية الاجتماعية للشركات جزءًا من تخطيطها الاستراتيجي الشامل. بينما يستمر وعي المستهلك في النمو ويدفع الأفراد إلى تحميل الشركات المسؤولية عن رفاية العالم الذي يعملون فيه، ستحتاج جميع الشركات إلى دمج المسؤولية الاجتماعية للشركات في كل جانب من جوانب نموذج الأعمال. لن يستفيد المجتمع ككل فحسب، بل ستستفيد الشركة أيضًا.
- وأخيرًا، أصبحت المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص ومشاركته في عملية التنمية المستدامة ضرورة ملحة جنبًا إلى جنب مع مسؤولية الحكومة عن الوفاء بالتزاماتها تجاه المجتمع والحفاظ على البيئة.

التوصيات:

- في نهاية هذه الدراسة، نخلص إلى جملة من التوصيات، نُجملها في الآتي:
- يجب أن يهدف قانون الشركات ليس فقط إلى ضمان التطور المزدهر للشركات ولكن أيضًا للتخفيف من أضرارها الاجتماعية. ولهذا يجب تضمين

- قانون الشركات نص صريح يكرس لمبدأ المسؤولية الاجتماعية وتبني نموذج أصحاب المصلحة بدلاً من نموذج أولوية المساهمين.
- تحتاج المسؤولية الاجتماعية للشركات إلى أن يتم دمجها في صنع القرار الأساسي للشركة، والاستراتيجية، والعمليات الإدارية والأنشطة.
 - يجب منح الحق في رفع دعاوى المسؤولية الاجتماعية لكل أصحاب المصلحة ضد الشركة التي تنتهك هذه المسؤولية.
 - يجب على الحكومة العمل على رفع الوعي بقضايا المسؤولية الاجتماعية لدى الشركات والمستهلكين وأصحاب المصلحة والجهات الفاعلة الأخرى وضرورة تشجيعها على المشاركة في عملية التنمية المستدامة. وذلك من خلال نشر مفهوم المسؤولية الاجتماعية لرأس المال، والترويج لهذا المفهوم وأهميته وأثره على الشركات والمجتمع ككل.
 - ضرورة إعادة النظر في حد الإعفاء الضريبي المنصوص عليه، برفعه ليصبح 20% من قيمة صافي الأرباح السنوية الموجهة إلى الأنشطة الاجتماعية وذلك بتعديل المادة 15 من قانون الاستثمار والمادة (8/23) من قانون الضريبة على الدخل.
 - ضرورة العمل على سن تشريع مستقل لتنظيم جوانب المسؤولية الاجتماعية للشركات، أو على أقل تقدير النص على مبدأ المسؤولية الاجتماعية صراحة في القوانين المتعلقة بالشركات واقتترانه بعقوبات محددة حال الإخلال به. لتصبح بذلك مسؤولية قانونية. ونوصي المشرع المصري بمتابعة التطورات التشريعية الحديثة في التشريع الفرنسي المتعلقة بمبدأ المسؤولية الاجتماعية للمشروعات.
 - العمل تدريجياً على ربط العقود الحكومية بالشركات المسؤولة اجتماعياً فقط. ولهذا يجب على الحكومة، إذا تضمنت أحكام المسؤولية الاجتماعية في

- العقود الموقعة مع جميع الشركات، سواء كانت محلية أو أجنبية، وكذلك في شروط منح الترخيص للعمل في الدولة.
- زيادة دمج المسؤولية الاجتماعية للشركات في المؤسسات التعليمية بمختلف مراحلها وكذلك التدريب والبحث.
 - دعم مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين؛ حيث إن إشراك أصحاب المصلحة يعزز فعالية مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات.
 - ضرورة العمل على إنشاء اتصال ثنائي الاتجاه مع أصحاب المصلحة، بطريقة استباقية ومبكرة وشفافة، لضمان الاتصال الفعال للمعلومات حول حالات عدم اليقين والمخاطر المحتملة
 - التعامل مع الاستفسارات والشكاوى ذات الصلة. واستخدام آليات مثل اجتماعات أصحاب المصلحة المتعددين ومناقشات ورشة العمل ومجموعات التركيز واستطلاعات الرأي العامة جنباً إلى جنب مع استخدام موقع الويب ووسائل الإعلام المطبوعة.
 - ضرورة التواصل على المستوى الإقليمي أو الدولي بشأن أفضل الممارسات المطبقة في المسؤولية الاجتماعية للشركات.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- البورصة المصرية، الدليل الاسترشادي لإفصاح الشركات المقيدة عن أداء الاستدامة، 2019. متاح على الرابط التالي:
https://www.egx.com.eg/getdoc/6647f2ce-9c34-480e-868c-d06f01e0dda5/EGX-Model-Guidance-on-ESG_ar-23-10-2016.aspx
- مقدمة عن المؤشر المصري لمسئولية الشركات (S&P-EGX-ESG). متاح على الرابط التالي:
<https://www.egx.com.eg/ar/overviews-p-egx.aspx?nav=7>
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان الدورة السابعة عشرة البند 3 من جدول الأعمال تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والحقوق الثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، مبادئ توجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"، 2011. متاح على الرابط التالي:
https://digitallibrary.un.org/A_HRC_17_31-AR_2.pdf
- المؤشر المصري لمسئولية الشركات، مقال منشور بمجلة التنفيذي، الصادرة عن مركز المديرين المصري، العدد 13، يناير - مارس 2011. متاح على الرابط التالي:
http://www.eiod.org/uploads/Publications/Pdf/issue13-web_arabic.pdf
- د/ حسين الماحي، المنصة الذكية للمسئولية المجتمعية للشركات والمنشآت في التنظيم القانوني الإماراتي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق - جامعة المنصورة، المجلد 12، العدد 2، يونيو 2022.

- سوق دبي المالي، دليل إعداد تقارير حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية تعزيز القيمة من خلال الإفصاح الطوعي عن معايير الاستدامة. متاح على الرابط التالي:
https://www.dfm.ae/docs/default-source/default-document-library/esg-reporting-guide_ar82f815f8f6026339b0d9ff00009be840.pdf?sfvrsn=73fa7681_0
- د/ محمد سالم أبو الفرج، الالتزام بالإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات في التوجيه الأوروبي رقم 95 لسنة 2014 بشأن الإفصاح عن المعلومات غير المالية دراسة تحليلية مقارنة، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق- جامعة القاهرة، المجلد 91، العدد 91، 2018.
- د/ محمد محمد عبد اللطيف، الوظيفة الاجتماعية للشركات، المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع، عدد 1، 2020.
- الدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر عن مركز المديرين المصري بالهيئة العامة للرقابة المالية، الإصدار الثالث، أغسطس 2016. متاح على الرابط التالي:
<http://www.eiod.org/uploads/documents/code%20Ar.pdf>
- مجلة التنفيذي الصادرة عن مركز المديرين المصري، عدد يناير 2010. متاحة على الرابط التالي:
http://www.eiod.org/uploads/Publications/Pdf/website_issue_9-arabic.pdf
- منظمة العمل الدولية، إعلان المبادئ الثلاثية المتعلقة بالمؤسسات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية "ما الفوائد التي سيعود بها على العمال"، منشورات منظمة العمل الدولية، 2017. متاح على الرابط التالي:
https://www.ilo.org/beirut/publications/WCMS_628675/lang--ar/index.htm

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

1) Books

- **Berle, (A.A.), and Means,(G.),** The Modern Corporation and Private Property, The MacMillan Company, UK, 1932.
- **Blowfield,(M.) and Murray,(A.),** Corporate responsibility: A critical introduction, Oxford University Press, Oxford, 2008.
- **Boeger,(N.), Murray,(R.), and Villiers(C.)** (eds), Perspectives on corporate social responsibility, Edward Elgar Publishing, Cheltenham,UK, 2008.
- **Bowen,(H.R.),** Social Responsibilities of the Businessman, University of Iowa Press, USA, 2013.
- **Crane(A.), McWilliams,(A.), Matten,(D.), Moon,(J.) and Siegel,(D.),** eds, The Oxford Handbook of Corporate Social Responsibility, Oxford University Press, 2008.
- **Frederick,(W.C)**, Corporation, be Good!: The Story of Corporate Social Responsibility, Dog Ear Publishing, USA,2006.
- **Gupta,(K.) and Singh,(N.),** “Consumption Behaviour and Social Responsibility - A Consumer Research Approach”, Springer, Singapore, 2020.
- **Idowu,(S.O) and Walters,(L.F.),** (eds), Global Practices of Corporate Social Responsibility, Springer, UK, 2009.
- **Kessedjian,(C.) and Rivera,(H.C.),** (eds),“ Private International Law Aspects of Corporate Social Responsibility”, springer International Publishing, Switzerland, 2020.
- **Visser,(W.), Matten,(D.) ,Pohl,(M.) and Tolhurst,(N.),** THE A TO Z OF CORPORATE SOCIAL RESPONSIBILITY A Complete

Reference Guide to Concepts, Codes and Organisations, John Wiley & Sons Ltd, England, 2007.

- **Zimmerli, (W.C.), Holzinger, (M.) and Richter,(K.)** (eds), Corporate Ethics and Corporate Governance. Springer, Berlin, 2007.

2) Studies, Researches, Reports:

- **Abadie,(P.)**, Les enseignements de la procédure sur la nature du devoir de vigilance: entre contestation relative aux sociétés commerciales et contestation relative à la responsabilité sociale, Dalloz, 2021.
- **Ang,(J.B.)**, Culture, Legal Origins, And Financial Development. Economic. Inquiry, Vol.57, No.2, 2019. available at: <https://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1111/ecin.12755>
- **Arakélian,(R.)**, Loi PACTE : aspects de droit des sociétés, AJ contrat 2019.
- **Asongu,(J.J.)**, “The History of Corporate Social Responsibility”, Journal of Business and Public Policy, Vol. 1, No. 2, 2007.
- **Australian Parliamentary Joint Committee on Corporations and Financial Services**, Corporate responsibility: Managing risk and creating value, 2006.
- **Balola,(Y.A.)**, The impact of corporate social responsibility on firms’ profitability in Nigeria. European Journal of Economics, Finance and Administrative Sciences, Vol.45, No.1, 2012.

-
-
- **Bantekas,(I.)**, Corporate Social Responsibility in International Law, Boston University International Law Journal, Vol.22, 2004. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3632775>
 - **Barthélémy,(J.)**, Droit social, Technique d'organisation de l'entreprise, Éd. Liaisons, 2003.
 - **Bérion,(H.)**, Quelle compétence pour la loi sur le devoir de vigilance ?, RICEA, 2021.
 - **Berle,(A.A.)**, “ For Whom Corporate Managers Are Trustees”, Harvard Law Review, Vol.45, 1932. Available at: https://edisciplinas.usp.br/pluginfile.php/357201/mod_resource/content/0/Berle..pdf
 - Corporate Powers as Powers in Trust. Harvard Law Review, Vol. 44, No.7, 1931. Available at: <http://www.jstor.org/stable/1331341>
 - **Berlioz,(P.)**, Droit souple ou droit dur, un (non) choix lourd de consequences, Rev. sociétés, 2018. **Bernaz,(N.)**, Mandatory Human Rights and Environmental Due Diligence: Trends and Lessons from Europe, (March 10, 2022), Wageningen Law Series, LAW GROUP 2022/03. Available at: <https://ssrn.com/abstract=4075981>
 - Unpacking the French Bill on Corporate Due Diligence, a presentation at the International Business and Human Rights Conference in Sevilla, 2016. <http://rightsasusual.com/?p=1087>

-
-
- **Boutonnet,(M.H.)**, Première assignation d'une entreprise pour non-respect de son devoir de vigilance en matière climatique : quel rôle préventif pour le juge ?, Dalloz, 2020.
 - **Bright,(C.)**, Creating a Legislative Level Playing Field in Business and Human Rights at the European Level: Is the French Law on the Duty of Vigilance the Way Forward?. EUI Working Paper MWP 2020/01, August 8, 2018. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3262787>
 - Le Devoir de Diligence de la Société Mère Dans la Jurisprudence Anglaise (The Duty of Due Diligence of the Parent Company in English Case-Law) , Droit Social, n° 10, October 2017. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3156264>
 - **Broussolle,(Y.)**, " Les principales dispositions de la loi Sapin pour la transparence et la modernisation de la vie économique ", Gestion & Finances Publiques, vol. 2, no. 2, 2017.
 - **Brown,(D.) and Knudsen,(J.S.)**, ' The role of domestic institutions and market pressures as drivers of corporate social responsibility (CSR): an examination of company CSR initiatives in Denmark and the UK'. Political Studies, Vol. 63, No. (1), 2015.
 - **Buchberger,(M.)**, Pour un abandon de l'intérêt social comme condition de validité des contrats conclus par la société, Rev. sociétés, 2020.
 - **Carroll,(A.B.)**, Corporate social responsibility: The centerpiece of competing and complementary frameworks, Organizational Dynamics, Vol. 44, No. 2, April-June 2015.
 - "A history of corporate social responsibility: concepts and Practices", 2008.

-
-
- Business and Society: Ethics and Stakeholder Management, Vol.74, 1996.
- "The Pyramid of Corporate Social Responsibility toward the Moral Management of Organizational Stakeholders", Business Horizons, Vol.34, No.4, July 1991.
- **Chaffee,(E.C.)**, The origins of corporate social responsibility, University of Cincinnati Law Review, Vol.85, 2017. available at: <https://uclawreview.org/wp-content/uploads/2018/08/85-2-2-chaffee.pdf>
 - **Chang,(X.), Xu,(B.), and Yang,(C.)**, Does Corporate Social Responsibility Facilitate Public Debt Financing?, SSRN Electronic Journal, 2020. Available at: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=3442970
 - **Chen,(Y.)**, Corporate Social Responsibility from the Chinese Perspective, IND. INT'L & COMP. L. REV., Vol. 21, No. 3, 2011.
 - **Clavagnier,(B.)**, La " raison d'être " en droit, Brigitte Clavagnier,2019, n°598.
 - **Clerc,(C.)**, The French 'Duty of Vigilance' Law: Lessons for an EU Directive on Due Diligence in Multinational Supply Chains (January 13, 2021). ETUI Research Paper - Policy Brief 1/2021. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3765288>
 - **Commission of the European Communities**, Corporate Social Responsibility: A business contribution to Sustainable Development,

2002. Available at: <https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=COM:2002:0347:FIN:EN:PDF>

- **Committee for Economic Development**, Social responsibilities of business corporations. USA: Committee for Economic Development, 1971.
- **Conac,(P.H.)**, L'article 1833 et l'intégration de l'intérêt social et de la responsabilité sociale d'entreprise, Rev. sociétés, 2019.
- **Conseil d'État**, Rapport sur le droit souple, Étude annuelle, 2013, Doc. fr., 2013. available at: <https://www.conseil-etat.fr/content/download/161694/file/conseil%20d%27%C3%A9tat%200%C3%A9tude%20annuelle%202013.pdf>
- **Corporations and Markets Advisory Committee**, CAMAC Discussion Paper: Corporate Social Responsibility, 8 March 2006. available at: [https://www.camac.gov.au/camac/camac.nsf/byheadline/pdfsubmissions_2/\\$file/aba_csr.pdf](https://www.camac.gov.au/camac/camac.nsf/byheadline/pdfsubmissions_2/$file/aba_csr.pdf)
- **Couret,(A.)**, Les sociétés à mission, Dalloz, 2020.
- Faut-il réécrire les articles 1832 et 1833 du code civil ?, Dalloz, 2017.
- **Crisóstomo,(V.)**, **Freire,(F.)**, and **Cortes de Vasconcellos,(F.)**, Corporate social responsibility, firm value and financial performance in Brazil. Social Responsibility Journal, Vol. 7, No.2, 2011.
- **CSR Europe**, European Survey of Consumers' Attitudes towards Corporate Social Responsibility, Survey 2000.

-
-
- **Cuzacq,(N.)**, Commentaire des propositions de loi relatives au devoir de vigilance des sociétés mères et des entreprises donneuses d'ordre, Rev.trav, 2014.
 - **Dahlsrud,(A.)**, How corporate social responsibility is defined: an analysis of 37 definitions., Corporate Social Responsibility and Environmental Management, Vol. 15, No.(1),2008.
 - **Danish Institute for Human Rights**, Legislating for impact: analysis of the proposed EU corporate sustainability due diligence directive, 2022. Available at: <https://www.humanrights.dk/publications/legislating-impact-analysis-proposed-eu-corporate-sustainability-due-diligence>
 - **Davis,(S.L.), Rives,(L.M.), and Maya,(S.R.)**, Introducing Personal Social Responsibility as a key element to upgrade CSR, Spanish Journal of Marketing, Vol. 21. No. 2, 2017.
 - **Delpech,(X.)**, Pouvoir des associés de convoquer une assemblée : prise en compte mesurée de l'intérêt social, Dalloz, 2022.
 - À la une - Action en justice - Devoir de vigilance des sociétés commerciales : action des associations , Juris associations, 2022, n°652.
 - Publication du décret d'application de la loi Pacte sur les sociétés à mission, Dalloz actualité, janvier 2020.
 - **Department of Trade and Industry**, Corporate social responsibility: a draft international strategic framework, 2004. Available at:

https://webarchive.nationalarchives.gov.uk/ukgwa/20060216070732m_p_/http://www.dti.gov.uk/sustainability/weee/corp_soc_resp.pdf

- **Desbarats,(I.)**, De l'entrée de la RSE dans le code civil- Une évolution majeure ou symbolique ?, Droit social, 2019.
- **Deumier,(P.)**,La responsabilité sociétale de l'entreprise et les droits fondamentaux , Dalloz, 2013.
- **Dilling,(P.)**, Sustainability Reporting In A Global Context:What Are The Characteristics Of Corporations That Provide High Quality Sustainability Reports An Empirical Analysis. International Journal of Economics and Business Research, Vol.9, No.1, 2010.
- **Dodd,(E.M.)**, For Whom Are Corporate Managers Trustees?, Harvard Law Review, Vol. 45, No. 7, 1932. Available at:
<https://www.jstor.org/stable/1331697>
- **Dumont,(R.)**, Devoir de vigilance des sociétés mères et compétence des tribunaux : la Cour de cassation et le législateur rendent concomitamment deux solutions différentes, Dalloz, 2022.
- **Enneking,(L.) and Enneking,(L.)**, Putting the Dutch Child Labour Due Diligence Act into Perspective. An Assessment of the CLDD Act's Legal and Policy Relevance in the Netherlands and Beyond, Erasmus Law Review, Vol. 12, No. 4, 2019. Available at:
<https://ssrn.com/abstract=3891664>
- **Étude D'Impact**, Projet de loi relatif à la croissance et la transformation des entreprises, NOR: ECOT1810669L/Bleue-1, 18 juin 2018. available at: https://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/textes/115b1088_etude-impact#_ftnref383

-
-
- **European Coalition for Corporate Justice**, Map: Corporate accountability legislative progress in Europe, January 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/map-corporate-accountability-legislative-progress-in-europe/>
 - Model EU law on corporate accountability in global value chains, 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/eu-model-law-scg/>
 - **European Commission**, Corporate Social Responsibility, Responsible Business Conduct, and Business & Human Rights. - Overview of Progress, 2019. available at: <https://ec.europa.eu/docsroom/documents/34963>
 - **Communication from the Commission to the European Parliament**, the Council, the European Economic and Social Committee and the Committee of the Regions, A renewed EU strategy 2011-14 for Corporate Social Responsibility, COM/2011/0681 final. Available at: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=COM%3A2011%3A0681%3AFIN>
 - ‘Promoting a European Framework for Corporate Social Responsibility’, Green Paper, Doc/01/9, Brussels, 18 July 2001. available at: https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/DOC_01_9

-
-
- **Fang,(J.J.)**, Corporate Social Responsibility in China , Corporate Governance eJournal, 2012. available at: <http://classic.austlii.edu.au/au/journals/BondCGeJl/2012/1.pdf>
 - **Fauver,(L.) and Fuerst,(M.E.)**, ‘Does Good Corporate Governance Include Employee Representation? Evidence from German Corporate Boards’. Journal of Financial Economics, Vol.82, No.3, 2006.
 - **Favario,(T.)**, Intérêt social - L'intérêt social, reflet d'une éthique libérale, Cahiers de droit de l'entreprise, 2013. Dossier 11.
 - **Fayad,(A.) Ayoub,(R.) and Ayoub,(M.)**, Causal relationship between CSR and FB in banks, Arab Economic and Business Journal, Vol. 12, No. 2, 2017. Available at: <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S221446251730124X>
 - **Fombrun,(C.J.) , Gardberg,(N.A.) and Barnett,(M.L.)**, Opportunity platforms and safety nets: corporate citizenship and reputational risk, Business and Society Rev.,Vol.105, No.1, 2000.
 - **Friedman,(M.)**, The Social Responsibility of Business is to increase its Profits, The New York Times Magazine, 13 September1970.
- The Social Responsibility of Business is to increase its Profits, The New York Times Magazine, 13 September1970. Available at: <https://www.nytimes.com/1970/09/13/archives/a-friedman-doctrine-the-social-responsibility-of-business-is-to.html>

-
-
- **Garriga,(E.) and Domènec(M.),** “Corporate Social Responsibility Theories: Mapping the Territory.” Journal of Business Ethics, Vol. 53, No. 1/2, Aug., 2004. available at: <http://www.jstor.org/stable/25123282>
 - **Genta,(N.Y),** Regulation of the Corporate Social Responsibility Concept in the Company Limited in Indonesia Legal Products, Jurnal Notariil, Vol.4, No. 2, 2019. available at: <https://ejournal.warmadewa.ac.id/index.php/notariil>
 - **Gond,(J.P.), Kang,(N.) and Moon,(J.)** ,‘The government of self-regulation: on the comparative dynamics of corporate social responsibility’, Economy and Society, Vol.14, No.(4), 2011. available at: https://www.researchgate.net/publication/228492674_The_Government_of_Self-Regulation_On_the_Comparative_Dynamics_of_Corporate_Social_Responsibility
 - **Gorton,(G.),** "Capital, Labor, and the Firm: A Study of German Codetermination". Journal of the European Economic Association, Vol.2, No. (5), 2004.
 - **Gordon,(K.),** The OECD Guidelines and Other Corporate Responsibility Instruments: A Comparison', in OECD Guidelines for Multinational Enterprises: Annual Report 2001, OECD Working

Paper No 2001/15, 2001. available at
<http://www.oecd.org/dataoecd/46/36/2075173.pdf>.

- **Gupta,(K.), and Krishnamurti,(C.),** Corporate social responsibility, competition, and firm value, Pacific-Basin Finance Journal, Vol.86. September 2021
- **Heald,(M.),** The social responsibilities of business: company and community 1900–1960, Press of Case Western Reserve University, Cleveland,1970.
- **Heinich,(V.J.),** Intérêt propre, intérêt supérieur, intérêt social, Rev. sociétés, 2018.
- **Hohnen,(P.),** Corporate Social Responsibility An Implementation Guide for Business, International Institute for Sustainable Development, Canada, 2007.
- **Hur,(W.M.), Kim,(H.) and Woo,(J.),** How CSR Leads to Corporate Brand Equity: Mediating Mechanisms of Corporate Brand Credibility and Reputation, Journal of Business Ethics, Vol. 125, No. 1, 2014. Available at: <https://www.jstor.org/stable/24033155>
- **Iatridis,(K.),** The Influence of Corporate Social Responsibility on Business Practice: The Case of International Certifiable Management Standards, Ph.D. Thesis, University of Central Lancashire,2015.
- **Ilter,(C.),** Is Corporate Social Responsibility a Determinant Factor on Revenue and Profits? A Study on Top 100 Canadian Manufacturing Companies, 2012. Available at: <https://ssrn.com/abstract=2186691>

-
-
- **International Chamber of Commerce (ICC)**, Business in society Making a positive and responsible contribution: A voluntary commitment by business to manage its activities responsibly, 2002.
 - **ISO 26000**, Guidance on social responsibility,2010. Available at: <https://www.iso.org/obp/ui/#iso:std:iso:26000:ed-1:v1:fr:sec:4>
 - **Jackson,(P.) and Hawker,(B.)**, Is Corporate Social Responsibility Here to Stay?,2001. Available at: <http://www.cdforum.com/research/icsrhts.doc>
 - **Knudsen,(J.S.)**, Government Regulation of International Corporate Social Responsibility in the US and the UK: How Domestic Institutions Shape Mandatory and Supportive Initiatives, The British Journal of Industrial Relations BJIR, Vol.56, No.1, 2018.
 - **Lafarre,(A.) and Rombouts,(S.)**, Towards Mandatory Human Rights Due Diligence: Assessing its Impact on Fundamental Labour Standards in Global Value Chains, 2022. Available at: <https://ssrn.com/abstract=4155836>
 - **Lai,(C.S.), Chiu,(C.J.), Yang,(C.F.) and Pai,(D.C.)**, The Effects of Corporate Social Responsibility on Brand Performance: The Mediating Effect of Industrial Brand Equity and Corporate Reputation, Journal of Business Ethics, Vol. 95, No. 3 , 2010.available at: <https://www.jstor.org/stable/40785194?>
 - **Latapí Agudelo,(M.A.), &Jóhannsdóttir,(L.) and Davídsdóttir,(B.A.)**, literature review of the history and evolution of corporate social responsibility, Int J Corporate Soc Responsibility, Vol. 4, No. 1 , 2019.

-
-
- **Law,(S.A.) and Yau,(J.),** Socially Responsible Investing: Growth and Development in International Financial Markets, *Advances in International Investments*, 2008.
 - **Le Moulec,(E.),** Les implications de la réécriture des articles 1833 et 1835 du code civil par la loi PACTE sur l'abus de biens sociaux , *RTD com*, 2020.
 - **Le plan de vigilance d'une société à l'épreuve de la théorie des actes de commerce et de la compétence des tribunaux de commerce ,** *RTD com.*, 2022.
 - **Lecourt,(A.),** Compétence exclusive du tribunal judiciaire de Paris pour connaître du devoir de vigilance des grandes sociétés : une issue critiquable ? , *RTD com*, 2022.
 - Premières questions autour de la compétence juridictionnelle en matière de respect du devoir de vigilance des sociétés mères : primauté a priori au tribunal de commerce, *RTD com*, 2021.
 - **Lecourt,(B.),** Proposition de directive sur le devoir de vigilance: le nouveau tournant du droit européen des sociétés, *Rev. sociétés*, 2022.
 - **Lee,(M..D.P.),** A review of the theories of corporate social responsibility: Its evolutionary path and the road ahead. *International Journal of Management Reviews*, Vol. 10, No. (1), 2008.
 - **Lee,(Y.K.), Kim,(Y.), Lee,(K.H.) and Li,(D.X.),** The impact of CSR on relationship quality and relationship outcomes: A perspective of service employees, *International Journal of Hospitality Management*, Vol. 31, No.3, 2012.

-
-
- **Lenoir ,(N.)**, La cour d'appel de Versailles confirme la compétence du tribunal de commerce pour connaître des contestations relatives au plan de vigilance des sociétés commerciales , D, 2021.
 - **Levitt,(T.)**,The Dangers of Social Responsibility, Harvard Business Review ,September–October , 1958
 - **Lienhard,(A.)**, Loi PACTE: consécration de l'intérêt social et des enjeux sociaux et environnementaux, Dalloz actualité, 2019.
 - **Liesbeth,(E.) and, Jeroen,(V.)**, Towards Responsible Business Conduct in Global Value Chains. Relevant Legal Developments in the Netherlands, Erasmus Law Review, Vol. 12, No. 4, 2019.
 - **Lin,(L.W)**, Mandatory Corporate Social Responsibility Legislation around the World: Emergent Varieties and National Experiences, University of Pennsylvania Journal of Business Law, Forthcoming, 2020. Available at: <https://ssrn.com/abstract=3678786>
 - **Liu,(Y.), Liu,(S.), Zhang,(Q.) and Hu,(L.)**, Does perceived corporate social responsibility motivate hotel employees to voice? The role of felt obligation and positive emotions, Vol. 48, September 2021.
 - **Luetkenhorst,(W.)**, 'Corporate Social Responsibility and the Development Agenda. The Case for Actively Involving Small and Medium Companies', Intereconomics, Springer, Heidelberg, Vol.39, No. 3, 2004. available at: <https://www.econstor.eu/bitstream/10419/41767/1/388951109.pdf>
 - **Macchi,(C.) and Bright,(C.)**, Hardening Soft Law: The Implementation of Human Rights Due Diligence Requirements in

Domestic Legislation, Forthcoming in Buscemi,(M.), Lazzarini,(N.) and Magi,(L.) (eds), Legal Sources in Business and Human Rights - Evolving Dynamics in International and European Law (Brill, 2020). Available at: <https://ssrn.com/abstract=3524488>

- **Maqbool,(S.), and Zameer,(M.N.),** Corporate social responsibility and financial performance: An empirical analysis of Indian banks, Future Business Journal, Vol. 4, No. 1, 2018. Available at: <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S2314721017300543>
- **Masset,(E.),** Vers la société à mission ?, Rev. sociétés, 2018.
- **Matten,(D.) and Moon,(J.),** “Implicit” and “Explicit” CSR: A Conceptual Framework for a Comparative Understanding of Corporate Social Responsibility’, Academy of Management Review, Vol.33, No.2, 2008.
- **Matten,(D.) and Crane,(A.),** Corporate Citizenship: Toward an Extended Theoretical Conceptualization, The Academy of Management Review , Vol. 30, No. 1 , 2005.
- **Matten,(D.),** Why Do Companies Engage in Corporate Social Responsibility? Background, Reasons and Basic Concepts, John Wiley & Sons Ltd, England, 2006.
- **Mayes,(D.),** Private or public: Does corporate social responsibility influence profit?, Ph.D. thesis, Faculty Council of St. Ambrose University, 2014.

-
-
- **McGaughey,(E.)**, “The Codetermination Bargains: The History of German Corporate and Labour Law.” Columbia Journal of European Law 135, Vol.23, No.(1), 2016.
 - **Mohammed,(S.)**, Components, theories and the business case for Corporate Social Responsibility, International Journal of Business and Management Review, Vol.8, No.2, March 2020.
 - **Moon,(J.)**, Government as a Driver of Corporate Social Responsibility, No. 20-2004 ICCSR Research Paper Series, 2004. available at: <https://citeseerx.ist.psu.edu/viewdoc/download?doi=10.1.1.198.8346&rep=rep1&type=pdf>
 - **Moreau,(M.A.)**, L'originalité de la loi française du 27 mars 2017 relative au devoir de vigilance dans les chaînes d'approvisionnement mondiales , Droit social, 2017.
 - **Mullerat,(R.)**, Corporate Social Responsibility: The Corporate Governance of the 21st Century, Kluwer Law International, USA, 2005.
 - **Nabil,(I.) and Faramarz,(p.)**, Corporate Social Responsiveness Orientation: Are There Differences Between U.S. and French Managers?, Review of Business, Vol. 26, No. 1, 2005.
 - **Narasimhan,(R.)**,“Practicing the principles”, CSR Bulletin for the ICT Sector Vol. 1, No. 2, 2006.
 - **Nguyen,(N.)**, The effect of corporate social responsibility disclosure on financial performance: Evidence from credit institutions in Vietnam,

-
-
- Asian Social Science; Vol. 14, No. 4, 2018. Available at:
<https://www.ccsenet.org/journal/index.php/ass/article/view/73436>
- **Nielsen Company**, A Nielsen Report The Global, Socially-Conscious Consumer March 2012. Available at: <https://www.nielsen.com/wp-content/uploads/sites/3/2019/04/Nielsen-Global-Social-Responsibility-Report-March-2012.pdf>
 - **Notat,(M.) and Senard,(M.)**, L'entreprise, objet d'intérêt collectif, 9 mars 2018. available at:
https://www.economie.gouv.fr/files/files/PDF/2018/entreprise_objet_intereet_collectif.pdf
 - **OECD**, OECD Due Diligence Guidance for Responsible Business Conduct, 2018. available at: <http://mneguidelines.oecd.org/OECD-Due-Diligence-Guidance-for-Responsible-Business-Conduct.pdf>
 - G20/OECD Principles of Corporate Governance, OECD Publishing, Paris, 2015. available at: <http://dx.doi.org/10.1787/9789264236882-en>
 - OECD Guidelines for Multinational Enterprises, OECD Publishing, 2011. Available at: <http://mneguidelines.oecd.org/guidelines/>
 - “Codes of Corporate Conduct: Expanded Review of their Contents”, OECD Working Papers on International Investment, 2001/06, OECD Publishing. 2001. available at: <http://dx.doi.org/10.1787/206157234626>
 - “Making Codes of Corporate Conduct Work: Management Control Systems and Corporate Responsibility”, OECD Working Papers on

International Investment, 2001/03, OECD Publishing, 2001. available at: <http://dx.doi.org/10.1787/525708844763>

- **Oosterhout,(J.V) and Heugens,(P.)** ‘Much Ado about Nothing: A Conceptual Critique of CSR’, Erasmus University Rotterdam – School of Management, 14 August 2006, ERIM Report Series Reference No. ERS-2006-040-ORG. available at: https://www.researchgate.net/publication/4781833_Much_Ado_About_Nothing_A_conceptual_critique_of_CSR
- **Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD)**, Corporate social responsibility: partners for progress, OECD, Paris, 2001.
- **Paillusseau(J.)**, Entreprise et société. Quels rapports? Quelle réforme?, Dalloz, 2018.
- La société anonyme, technique d'organisation de l'entreprise, Sirey, 1967.
- **Parliamentary Joint Committee on Corporations and Financial Services**, "Corporate responsibility: Managing risk and creating value", 2006. Available at: https://www.aph.gov.au/binaries/senate/committee/corporations_ctte/completed_inquiries/2004-07/corporate_responsibility/report/report.pdf
- **Pirovano,(A.)**, La « boussole » de la société. Intérêt commun, intérêt social, intérêt de l'entreprise?, Dalloz, 1997.

-
-
- **Porter(M.E.) and Kramer (M.R.)**, Creating Shared Value, Harvard Business Review, Vol. 89, No. 1, 2011.
 - ‘Strategy and Society: The Link between Competitive Advantage and Corporate Social Responsibility’, Harvard Business Review, Vol. 84, No.12, 2006. Available at: <https://www.compromisoempresarial.com/wp-content/uploads/strategy-society.pdf>
 - **Rahim,(M.M.)**, Legal Regulation of Corporate Social Responsibility, Springer-Verlag, Berlin Heidelberg, 2013.
 - **Reygrobellet,(A.)**,L'option de compétence du demandeur non-commerçant ,Rev. sociétés , 2021. **Rodrigo,(P.) and Arenas,(D.)**, Do Employees Care about CSR Programs? A Typology of Employees According to Their Attitudes, Journal of Business Ethics, Vol. 83, No. 2, Dec., 2008.
 - **Rodrigo,(P.)**, **Duran,(I.J.) and Arenas,(D.)**, Does it really pay to be good, everywhere? A first step to understand the corporate social and financial performance link in Latin American controversial industries. Business Ethics: A European Review, Vol. 25, No.3, 2016.
 - **Sang,(H.C.)**, Corruption Scandal Snowballs at South Korea’s Samsung Group, N.Y.Times, 6 November 2007.
 - **Santer,(A.L.)**, Soft Law Mechanism for Corporate Responsibility: How the Updated OECD Guidelines for Multinational Enterprises Promote Business for the Future. George Washington International Law

Review, Vol.43, No.2, 2011.available at:
<https://heinonline.org/HOL/LandingPage?handle=hein.journals/gwlr43&div=19&id=&page=>

- **Sapp,(K.)**, Corporate Social Responsibility: Implications for Businesses Operating in the United States and the European Union, Ph.D. Thesis, University of Connecticut , USA, 2016. available at:
https://opencommons.uconn.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1493&context=srhonors_theses
- **Savourey,(E.) and Stéphane,(B.)**, The French Law on the Duty of Vigilance: Theoretical and Practical Challenges Since its Adoption, Business and Human Rights Journal, Vol. 6, No.1, 2021. Available at:
<https://www.cambridge.org/core/journals/business-and-human-rights-journal/article/french-law-on-the-duty-of-vigilance-theoretical-and-practical-challenges-since-its-adoption/0398716B2E8530D9A9440EEB20DB7E07/share/5a7acbeec4fc717a9334d0ec87dbb2170bbac1ea>
- **Savourey,(E.)**, France Country Report, in EC study on Due Diligence, Annexures, Part III Country Reports. Available at:
<https://op.europa.eu/s/oblF>
- **Schmidt,(D.)**, La loi Pacte et l'intérêt social, Dalloz,2019.
- La société et l'entreprise, Dalloz, 2017.
- **Siegel,(D.S.)**, Why Do Corporations Decide to Do Good?, Journal of Economics, Management and Religion, Vol. 1, No.1, 2020. available

at:

https://www.worldscientific.com/doi/abs/10.1142/S2737436X2050003X?utm_source=TrendMD&utm_medium=cpc&utm_campaign=World_Scientific_TrendMD_1&

- **Snider,(J.), Hill,(R.P.) and Martin,(D.),** Corporate social responsibility in the 21st century: a view from the world's most successful firms. *Journal of Business Ethics*, Vol. 48, No.(2), 2003.
- **Société à mission**, Fiches d'orientation, Dalloz , Septembre 2021.
- **Sprague,(R.),** Beyond Shareholder Value: Normative Standards for Sustainable Corporate Governance, *William & Mary Business Law Rev.* Vol.1, No.1, 2010.
- **Tadros,(A.),** Regard critique sur l'intérêt social et la raison d'être de la société dans le projet de loi PACTE, Dalloz, 2018.
- **Taufiqurrahman,(M.H.),** "Regulatory on the corporate social responsibility in the context of sustainable development by mandatory in the world trade organization law perspective (case study in Indonesia)," *Juridical Tribune, Bucharest Academy of Economic Studies, Law Department*, vol. 3. No. 2, 2013.
- **The European Coalition for Corporate Justice**, Comprehensive analysis of EU Commission's proposal for a directive on due diligence, 2022. Available at: <https://corporatejustice.org/publications/analysis-of-eu-proposal-for-a-directive-on-due-diligence/>

-
-
- **The European Parliament**, Human Rights Due Diligence Legislation - Options for the EU, Policy Department for External Relations Directorate General for External Policies of the Union PE 603.495 - June 2020. Available at: [https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/EXPO_BRI\(2020\)603495#:~:text=The%20European%20Parliament%20\(EP\)%20has,access%20to%20remedies%20for%20victims.](https://www.europarl.europa.eu/thinktank/en/document/EXPO_BRI(2020)603495#:~:text=The%20European%20Parliament%20(EP)%20has,access%20to%20remedies%20for%20victims.)
 - **The International Organization for Standardization**, Practical overview of the linkages between ISO 26000:2010, Guidance on social responsibility, and OECD Guidelines for Multinational Enterprises (2011), 2019. available at: <https://www.iso.org/publication/PUB100418.html>
 - **The World Bank**, Opportunities and Options for Governments to Promote Corporate Social Responsibility in Europe and Central Asia: Evidence from Bulgaria, Croatia, and Romania, Working Paper, No. 35874, 2005. available at: <https://documents1.worldbank.org/curated/en/257431468093573048/pdf/358740rev0CSR0in0Europe01PUBLIC1.pdf>
-World Development Indicators Database, available at: <https://databank.albankaldawli.org/reports.aspx?source=world-development-indicators>
 - **Thibierge,(C.)**, Le droit souple - Réflexion sur les textures du droit, RTD civ, 2003.

-
-
- **Tirel ,(M.)**, La réforme de l'intérêt social et la " ponctuation signifiante ", Dalloz, 2019.
 - **Tsagas,(G.)**, Section 172 of the UK Companies Act 2006: Desperate Times Call for Soft Law Measures, 2017, available at: <https://www.law.ox.ac.uk/business-law-blog/blog/2017/09/section-172-uk-companies-act-2006-desperate-times-call-soft-law>
 - **Tschopp,(D.J.)**, Corporate social responsibility: a comparison between the United States and the European Union, Corporate Social Responsibility and Environmental Management Rev, Vol.12, No.1, 2005. available at: <https://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1002/csr.69>
 - **Turban,(D.B.) and Greening,(D.W.)**, Corporate social performance and organizational attractiveness to prospective employees. Academy of Management Journal, Vol.40, No.(3),1997.
 - **UNIDO**, What is CSR?. Available at: <https://www.unido.org/our-focus/advancing-economic-competitiveness/competitive-trade-capacities-and-corporate-responsibility/corporate-social-responsibility-market-integration/what-csr>
 - **Urbain-Parleani,(I.)**, La raison d'être des sociétés dans le projet de loi PACTE du 19 juin 2018, Rev. sociétés 2018.
 - **Waagstein,(P.R.)**, The Mandatory Corporate Social Responsibility in Indonesia: Problems and Implications, Journal of Business Ethics, Vol. 98, No.3, 2011. Available at: <https://doi.org/10.1007/s10551-010-0587-x>

-
-
- **Wahba,(H.)**, Does the market value corporate environmental responsibility? An empirical examination. Corporate Social Responsibility and Environmental Management, Vol.15, No.2, 2008.
 - **Waterhouse,(B.C.)**, The personal, the political and the profitable: Business and protest culture, 1960s-1980s. Financial History, Spring, 2017.
 - **Williams,(G.), and Zinkin,(J.)**, Islam and CSR: A study of the compatibility between the tenets of Islam and the UN Global Compact. Journal of Business Ethics, Vol.91, No.(4), 2010.
 - **World Business Council for Sustainable Development (WBCSD)**, Corporate social responsibility: making good business sense. World Business Council for Sustainable Development, Geneva, 2000.
 - **World Commission on Environment and Development**, Report of the World Commission on Environment and Development "Brundtland report", Oxford University Press, Oxford ,1987.
 - **You,(J.)**, Legal Perspectives on Corporate Social Responsibility Lessons from the United States and Korea, Springer, New Delhi – India, 2015.
 - **Yu1,(S.), Din,(M.), Dilawer,(R.) and Xiaohui,(X.)** " Corporate Social Responsibility in Pakistan: A Legal Perspective with Reference to MNEs", Journal of Politics and Law, Vol.12, No.3, 2019.
 - **Zhanga,(J.), Zhanga,(Y.) and Sunb,(Y.)**, Restart economy in a resilient way: The value of corporate social responsibility to firms in COVID-19, Finance Research Letters, 2022. available at: <https://081017h59-1104-y-https-www-sciencedirect-com.mplbci.ekb.eg/science/article/pii/S1544612322000125>

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

موقع الاتحاد الأوروبي

https://europa.eu/european-union/index_en

موقع شبكة الأعمال الأوروبية للمسؤولية الاجتماعية للشركات

<https://www.csreurope.org/>

موقع مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة

<https://www.wbcsd.org/Overview/About-us>

موقع المنظمة الدولية للمعايير أو للتوحيد القياسي

<https://www.iso.org/about-us.html>

موقع وزارة الاستثمار المصرية

<https://www.investinegypt.gov.eg/Arabic/>

موقع الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية

<https://fra.gov.eg/>

موقع البورصة المصرية

<http://www.egx.com.eg>

موقع الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

<https://www.gafi.gov.eg/Arabic/Howcanwehelp/Pages/csr.aspx>